

الارهاب وتجديد الفكر الامني

نظير
أحمد ياسين



الدكتور
معتز محي عبد الحميد

ZAHRA
زهرا
للنشر
PUBLISHERS



نصير
أحمد ياسين

الإرهاب وتجديد الفكر الأمني



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

الإرهاب وتجديد الفكر الأمني

الدكتور

معتز محيي عبد الحميد

الطبعة الأولى

1435 هـ - 2014 م

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة
الوطنية

عبد الحميد / معتمز محيي

الارهاب وتجديد الفكر الامني/ معتمز محيي عبد الحميد عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2014.

() ص.

ر.أ

الواصفات:

*أعدت دائرة المكتبة الوطنية بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية
*يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعد هذا المصنف رأي دائرة المكتبة
الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

Copyright ®

All Rights Reserved

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو تخزين مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي وجه أو بأي طريقة إلكترونية كانت
أو ميكانيكية أو بالتصوير أو بالتسجيل وبخلاف ذلك إلا بموافقة الناشر على هذا الكتاب مقدماً.

المتخصصون في الكتاب الجامعي الأكاديمي العربي والأجنبي

دار زهران للنشر والتوزيع

تلفاكس : 5331289 - 6 - 962+، ص.ب 1170 عمان 11941 الأردن

E-mail : Zahran.publishers@gmail.com

www.darzahran.net

الإرهاب.. وتجديد الفكر الأمني

تعتبر ظواهر التطرف والعنف والإرهاب الدولي من أخطر التحديات التي تواجه العالم في الوقت الحاضر ، وقد أصبح من المؤكد ان هذه الظواهر ليست لصيقة بمنطقة جغرافية معينة أو بدين معين أو بثقافة معينة ، بل هي ظواهر لها طابع عالمي ، حيث تعرفها دول صناعية متقدمة ، كما تعرفها دول نامية ، وتعاني منها دول في الشرق ، كما تعاني منها دول في الغرب وتشهدها دول ومجتمعات اسلامية ، كما تشهدها دول ومجتمعات غير اسلامية . وللتدليل على ذلك تكفي الإشارة الى الجماعات المتطرفة في الولايات المتحدة الأميركية والتي نفذت احداها الانفجار الشهير (أوكلاهوما سيتي) عام ١٩٩٥ وهناك جماعات النازيين والفاشيين الجدد في بعض دول أوروبا الغربية وبخاصة فرنسا وألمانيا وإيطاليا ، وتستهدف هذه الجماعات بعض الجاليات الأجنبية المهاجرة الى دول أوروبا الغربية . وظهرت في اليابان خلال عام ١٩٩٥ طائفة (أوم شيركو) التي خلقت حالات من الرعب بين اليابانيين عندما قامت بممارسة الإرهاب ضد السكان في طوكيو عن طريق استخدام بعض الغازات السامة في محطات مترو الأنفاق . وهناك أيضاً بعض التنظيمات والجماعات المتطرفة الموجودة في بعض الدول الإسلامية والعربية مثل القاعدة وغيرها . وبغض النظر عن الاختلافات بين الجماعات والتنظيمات المتطرفة التي يعرفها العديد من دول العالم ، فإن هناك عدة سمات فكرية وسيكولوجية عامة تمثل قاسماً مشتركاً بينها منها :

أنها تتبنى أفكاراً وتصورات مطلقة ومتشدة قوامها رفض النظم والمؤسسات والمجتمعات القائمة ورفض الاندماج فيها و السعي من أجل تغييرها ، كما إنها جماعات تعيش على هامش المجتمعات وترفض الانخراط فيها او الإنصياح لنظمها القانونية والإجتماعية والثقافية ، فضلاً عن كونها تعمل الى التشديد والعنف كأسلوب لتحقيق ما تؤمن به من أفكار وتصورات . وأخيراً فإن أغلب أعضاء هذه التنظيمات هم من الشباب.

وعلى الرغم من تعدد أسباب ظهور وتنامي هذه الجماعات في العديد من الدول ومناطق العالم ، إلا أن هذه الأسباب تتفرع الى سببين أساسيين ، يرتبط أولهما بالدول المتقدمة ، فيما يرتبط الثاني بالدول النامية . وبالنسبة للدول المتقدمة يمكن القول أن مثل هذه الجماعات الهامشية هي أفراز لبعض الآثار وتداعيات السلبية الناجمة عن التقدم التكنولوجي والصناعي الهائل ، وبخاصة فيما يتعلق بخلق حالة من الفراغ الروحي والإختراق الثقافي والتفكك الأسري والاجتماعي في تلك المجتمعات . وهو ما أدى الى دفع فئات من الشباب للإنخراط في بعض الجماعات والتنظيمات التي تتبنى أفكاراً قومية أو يمينية أو يسارية متطرفة . أما بالنسبة للدول النامية ، فالمؤكد أن المشكلات الاقتصادية والاجتماعية الحادة والمتزامنة التي يعاني منها العديد من هذه الدول تمثل بيئة ملائمة بتنامي جماعات التطرف والعنف الديني ، خاصة وأن السياسات التي اتبعتها هذه الدول ومنها الدول العربية قد أخفقت ، بدرجات متفاوتة من وضع حد لتلك المشكلات . وهكذا فإذا كانت جماعات التطرف والعنف في الدول المتقدمة هي افراز سلبي لمشكلات التقدم ، فإن تنامي مثل هذه الجماعات المتطرفة دينياً في بعض الدول العربية والأسلامية هو نتيجة لمشكلات التخلف وتعثر التنمية وفقدان الديمقراطية ، وهو ما دفع ببعض المهتمين باستشراف المستقبل الى القول بأن القرن الحالي سوف يكون قرناً للتطرف والعنف والأرهاب .

وقد ترتب على تزايد جماعات التطرف في العديد من دول ومناطق العالم ، الى تصاعد أعمال الإرهاب التي تمارسها هذه الجماعات ضد الحكومات والمجتمعات ، مع زيادة درجة حدتها وبخاصة في ظل سهولة حصولها على الأسلحة التقليدية والمتفجرات . وهناك مخاوف حقيقية من أن تتمكن بعض جماعات التطرف والعنف من الحصول على أسلحة نووية أو كيميائية أو بايولوجية بطريقة أو بأخرى ، وهو ما يمكن أن يؤدي الى زيادة الخسائر والأضرار البشرية والمادية التي يمكن أن تنجم عن أعمال العنف والإرهاب التي تمارسها هذه الجماعات . وهكذا فإن القوة التدميرية للإرهاب الدولي تزداد يوماً بعد يوم خاصة وأن التطور السريع في أشكال وأساليب ممارسة الإرهاب قد ساعد على جعل العديد من الدول والمجتمعات أكثر انكشافاً وأقل حصانة ضد مخاطرها هذا وقد برز

في الأفق أسلوب إرهابي جديد يعرف بـ (الأرهاب المعلوماتي) فما هو هذا النوع من الإرهاب الذي بدأنا نسمع بعض الأخبار عنه مؤخراً .

* تزايد احتمالات الإرهاب المعلوماتي

إن الثورة الهائلة في مجالات الاتصال والمعلومات تمثل واحدة من اهم ملامح القرن الجديد ، وقد أصبحت شبكات ونظم المعلومات وبخاصة في الدول المتقدمة تمثل العصب الرئيسي لكل أنشطة الدولة والمجتمع . وهو ما يعني ان أي اختراق خارجي لشبكات المعلومات في دولة من الدول ، أو أي عمليات تخريبية تلحق اضراراً كلية او جزئية بها فإنه يمكن أن تترتب عليه إصابة الدولة أو بعض قطاعاتها الحيوية بالشلل ، فضلاً عن تعريض مصالحها الحيوية للخطر وقد تفاخر أحد رجال الاستخبارات الأمريكية بأنه يمتلك القدرة على شل جميع مرافق الولايات المتحدة الأمريكية بالكامل وبتكلفة لا تزيد على بليون دولار وبمساعدة حوالي عشرين فرداً من الأشخاص المؤهلين. وكثيراً ما أشارت الصحف ووكالات الأنباء الى وقائع لافتة للنظر مثل تمكن بعض المراهقين من اختراق بعض شبكات المعلومات في بعض الدول المتقدمة والأطلاع على معلومات حيوية يتعلق بعضها بمجالات الأمن والدفاع ، وهو ما يؤكد ان هناك مشكلات حقيقية تواجه عمليات تأمين نظم المعلومات الحديثة في الدول .ومن هنا بدأت تتزايد الهواجس في احتمالات تصاعد الإرهاب المعلوماتي خاصة ان وصول جماعات وتنظيمات ارهابية الى شبكات ونظم المعلومات الحيوية في العديد من الدول ليس بالأمر الصعب . فضلاً عن ان الأثر الذي يمكن أن يترتب على تخريب بعض شبكات المعلومات يفوق بكثير الأثر الناجم عن تنفيذ بعض العمليات الارهابية التقليدية كأغتيال شخصية سياسية او خطف طائرة او تفجير منشأة اقتصادية .

* سبل مواجهة الإرهاب والعنف

الهدف من هذا الجزء هو طرح بعض الأفكار العامة التي تصب في اتجاه صياغة الاستراتيجيات وسياسات فعالة للتعامل مع التحديات والقضايا الأمنية التي يواجهها العالم حالياً وخلال المستقبل المنظور ، وتؤكد ان ما يضمنه هذا الجزء هو مجرد افكار عامة

تحتاج الى مزيد من التعميق و التطوير في مقالات و بحوث اخرى وتتمثل أهم الأفكار بما يأتي :

١ - تجديد الفكر الأمني :

إن التحولات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والتكنولوجية الحادة والمتسارعة التي يشهدها العالم حالياً ، وما تتركه من تأثيرات إيجابية وسلبية على ظواهر الأمن والإستقرار على الصعيد العالمي والمحلي تتطلب بلورة رؤى وأفكار أمنية جديدة تكون أكثر قدرة على الأستجابة للتحديات الأمنية المثارة حالياً وخلال المستقبل المنظور . وفي هذا السياق فإنه من الأهمية بمكان إعادة النظر في مفهوم الأمن ذاته . فالنظرة التقليدية للمفهوم والتي كانت تجعله مرادفاً لمكافحة الجريمة من ناحية . وتجعل مسؤولية تحقيقه تقع على عاتق الأجهزة الأمنية من ناحية أخرى هذه النظرة لم تعد تلائم مقتضيات العصر فالأمن أصبح ظاهرة مجتمعة متعددة المداخلات والأبعاد . وذات ارتباط وثيق بمجمل التطورات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والتكنولوجية التي تشهدها الدول والمجتمعات . لذلك فإن مسؤولية تحقيقه لم تعد قاصرة على وزارة الداخلية أو دوائر الشرطة وحدها وأن كانت تقوم بالدور الرئيسي في هذا المجال بل أصبحت مسؤولية مشتركة تقع على عاتق مختلف الأجهزة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الدول الحديثة وفي هذا السياق ، فإن البحث في سبل تدعيم مشاركة الجمهور والتنظيمات الحزبية ومراكز البحوث و الجمعيات والنقابات والنوادي الإجتماعية في تحقيق الأمن يعتبر أحد عناصر المهمة لتطوير العمل الأمني على الصعيدين النظري والعملي والتي تستحق مزيداً من الأهتمام في سياق عملية تجديد الفكر الأمني .

٢ - تدعيم التعاون الأقليمي والدولي في مجال تحقيق الأمن ومكافحة الإرهاب:

إن المشكلات والظواهر الأمنية التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر وسوف يواجهها خلال المستقبل المنظور هي بالأساس مشكلات ذات طابع عالمي او شبه عالمي ، بمعنى ان ابعادها وتأثيراتها تعني العديد من دول العالم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وفي هذا الأطار فإنه لا بديل عن تدعيم جهود التعاون الأقليمي والدولي في مختلف

مجالات العمل الأمني ، وبخاصة فيما يتعلق بمواجهة مثلث (الإرهاب والجريمة المنظمة والمخدرات) فالتحديات الثلاثة تمثل مشكلات كبرى للعديد من دول العالم ومنها بعض الدول العربية . وقد أصبح من المؤكد ان قدرة الدول على المواجهة الفردية لتلك المشكلات محدودة تتناقص يوماً بعد يوم . وهو ما يحتم التعاون العربي والدولي في مختلف المجالات الأمنية . ومن المهم في هذا السياق التركيز على تفعيل اليات واساليب هذا التعاون، وبخاصة فيما يتعلق بتبادل الخبرات والمعلومات وتنسيق البرامج والسياسات.

٣- تدعيم التعاون الأقليمي من اجل التصدي للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية :

لقد اشرنا سابقاً الى حقيقة الترابط والتداخل بين الدول والمجتمعات الراهنة، وأنه ليس بمقدور اية دولة من دول العالم ان تعزل نفسها عن بعض التطورات والمتغيرات التي تجري في محيطها الخارجي (الأقليمي والدولي) .

ونظرا لوجود بعض المشكلات والتحديات الإقليمية والعالمية التي تشكل مصدراً لخلق حالة من عدم الاستقرار على الصعيد العالمي من ناحية ، وضعف قدرات اية دولة او مجموعة من الدول على التصدي لتلك المشكلات بمفردها من ناحية اخرى ، فقد أصبح من المحتم تدعيم جهود التعاون الأقليمي والدولي من اجل التصدي لتلك المشكلات وبخاصة تلك المتعلقة بتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية وخاصة العراق وما يترتب عليها من عمليات هجرة بشرية غير مشروعة وهذا ما يحدث بشكل متزايد في دول عربية مثل العراق والجزائر و المغرب ومصر . وفي هذا الإطار فأن مفاهيم وسياسات التعاون الأمني وبخاصة ما يتعلق بمكافحة الإرهاب والعنف على مستوى الوطن العربي يحتاج الى مراجعة وتطوير في ضوء المنعطفات الحرجة والانتكاسات الكبيرة التي مرت بها تجارب التعاون في ظل الجامعة العربية خلال العقود الماضية . كما انه من المهم تنشيط جهود التنظيمات الدولية غير الحكومية ، مثال على ذلك (مجلسوزراء الداخلية العرب) و (مراكز البحوث غير الحكومية) لتدعيم جهود


الدول العربية والحكومات في التصدي الحازم لمشكلة الإرهاب والعنف المتصاعد في المجتمعات العربية.

٤- تدعيم اتجاهات تحديث الأجهزة الأمنية:

على الرغم من أن الأمن أصبح يشكل في الوقت الحاضر ظاهرة مجتمعية شاملة لها أبعادها ومقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية ، وأن مسؤولية تحقيقه لأن تقع على عاتق أجهزة الأمن والشرطة فحسب ، بل هي مسؤولية مشتركة يتعين أن تقوم بها كل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الدولة الحديثة ، وعلى الرغم من ذلك فإن أجهزة الشرطة تبقى صاحبة الدور الرئيس في مكافحة الجريمة والتصدي لها . ونظراً لأن الأنشطة الإجرامية وبخاصة تلك التي تأخذ الطابع المنظم أصبحت أكثر اعتماداً على التكنولوجيا الحديثة ، فإن عملية تحديث أجهزة الشرطة أصبحت أمراً حتمياً ولا بديل عنه من أجل زيادة فعالية أجهزة الشرطة في التصدي للجريمة ، ونزع ورقة التكنولوجيا الحديثة من أيدي عصابات الجريمة والعنف التي توظفها من أجل تحقيق مصالحها وغاياتها غير المشروعة ، وتتفاوت عملية تحديث أجهزة الشرطة من دولة إلى أخرى حسب ظروفها وإمكانياتها ، حيث من المؤكد أن الوضع في الدول المتقدمة يختلف عنه في العديد من الدول العربية والفقيرة منها في الموارد المادية والبشرية ، وجدير بالذكر أن عملية تحديث الأجهزة التابعة لوزارة الداخلية لا تؤدي تأثيرها إلا إذا تمت في سياق إستراتيجية متكاملة تتضمن ثلاثة عناصر لا بد أن يشملها التحديث والتطوير ، وهي العنصر المادي المتمثل في الأجهزة والأسلحة والمعدات والمركبات ... إلخ والعنصر البشري ويتضمن اعداد وتأهيل رجال الشرطة ليكونوا قادرين على التعامل مع انجازات التكنولوجيا الحديثة في مجالات الامن والسلامة بفاعلية وإقتدار ، وأخيراً العنصر التنظيمي ويتمثل في تطوير النظم واللوائح والقوانين المنظمة لعمل وأنشطة أجهزة الشرطة المختلفة .

هذا وتطرح عملية تحديث الأجهزة قضايا عديدة أمام الكثير من الدول العربية وأهمها قضية التمويل ، فعمليات التحديث تتطلب ميزانيات مالية ضخمة ، حيث أن الأمن الرخيص لم يعد له وجود . وتزداد حساسية قضية التمويل بالنسبة للعديد من دول

العالم الثالث في ضوء تزامن الأولويات الملّقة على عاتق هذه الدول . وفي جميع الحالات، فتفعيل جهود التعاون الأقليمي والدولي يعتبر عنصراً أساسياً لتدعيم عملية التحديث المنشودة ، خاصة أن توفير مقومات الأمن والأستقرار يعتبر عنصراً أساسياً في التصدي للتحديات الأمنية الراهنة .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

قدرة الأداء الأمني في مواجهة جرائم العنف والإرهاب

تعد جرائم العنف والإرهاب شكلاً من أشكال الجرائم المستجدة ، وتوصف بالمستجدة لأنها تبتكر أدوات وأساليب جديدة في تنفيذها ، بل أنها تحرص على توظيف التقنية الحديثة التي يتوصل إليها التقدم العلمي والتطور التقني ، بل وأصبحت آثار هذه الجريمة أكثر تدميراً مع بزوغ القرن الواحد والعشرين الميلادي ، ولعل تفجير برج التجارة العالمي بالولايات المتحدة الأمريكية في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ، خير مثال على ذلك.

ومع ان آثارها لم تعد تقتصر على دولة بذاتها ، فقد أصبح العالم يتنادى لمواجهة هذه الجريمة ، ويحاول أن يضع الخطط الإستراتيجية للقضاء على هذه الجرائم أو على الأقل التخفيف منها ومن آثارها ، وبالتالي فهي مسألة معقدة تتطلب البحث والدراسة من قبل اختصاصيين في شتى أقطار العالم .

أن اهم ما يميز الجرائم الارهابية كجرائم مستحدثة ، استخدام التكنولوجيا الحديثة في تنفيذها ، وتحررها من الأبنية الاجتماعية التي نشأت فيها ، وتدويلها سواء فيما يتعلق بالتخطيط أو التمويل أو التنفيذ والأهم من ذلك ضحايا الجريمة الإرهابية في الوقت الراهن ، الامر الذي يصعب من إجراءات متابعتها ، ثم عدم توافق الظرف الزماني والمكاني بين الجاني والضحية واخيراً ارتفاع تكلفتها وآثارها على الأبنية الاجتماعية مقارنة بالجرائم التقليدية.

ان الدعم المالي للتنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية لم يعد محصوراً على مصادر التمويل الداخلية ، فإضافة الى ذلك ، فقد أصبحت التنظيمات تعتمد على الأعضاء الموجودين خارج الدولة ، وعلى دعم الدول والمنظمات التي لها خصومات مع تلك الدولة المستهدفة .

ويعد الإرهاب نموذجاً للصراع السياسي العنيف باعتباره يعتمد على أفعال عنيفة غايتها أرغام خصومها السياسيين او النظام السياسي المعارض لها على تحقيق

المطالب التي ترغبها التنظيمات المتطرفة أو الجهات السياسية التي تتبعها ، بيد انه في حقيقته حالة خاصة أو أخيرة من الحوار مع النظام السياسي ، وبالرغم من كون الإرهاب صورة من الصراع السياسي الا انه لا يمكن ان يكون صانعاً لسياسة ما ولا تحقيقاً لمفهومها ولا عنصراً ملازماً لتكوينها واستمرارها.

سمات جرائم العنف والإرهاب

تتسم هذه الجرائم بعدد من السمات التي تميزها عن العديد من الظواهر الإجرامية الأخرى في المجتمع ، وذلك انطلاقاً من عدة أوجه ، فالقصد الجنائي في الجريمة الإرهابية يكون متوفراً في جميعها ، والتنظيم والتخطيط والتنفيذ بأحدث الأساليب المبتكرة وحدث التقنيات العلمية أساس في جرائم العنف والإرهاب ، والهدف السياسي كذلك سمة من سمات جرائم الإرهاب .

أن من اهم تلك السمات التي تتسم بها الجرائم الإرهابية وتميزها عن غيرها من صنوف الجرائم الأخرى ، ما يلي :

١- استخدام العنف أو التهديد به : وذلك كأساليب عمل وليس كغايات في حد ذاتها ، وذلك من اجل إحراز مكاسب ضد ضحايا مستهدفة ، وهذه الضحايا وقد لا تكون بالضرورة ضحايا محددة ومقصودة بذاتها ، وذلك لأن العملية الإرهابية في حد ذاتها تتضمن العنف والترويع ، سواء استخدام العنف فعلياً أو تم التهديد به ، ويعود ذلك إلى أن هناك ارتباطاً مباشراً وقوياً بين العنف والإرهاب ، باعتبار إن الأول يحقق أهداف الثاني .

٢- الرعب والتخويف لضحاياه : أذ لا يهدف الإرهابيون الى القضاء على أرواح و أجساد الضحايا وممتلكاتهم فحسب ، بل يحرصون على زرع الرعب والخوف في نفوس جميع أفراد المجتمع المقصود ، وهو هدف مهم تسعى المنظمات الإرهابية الى تحقيقه .

٣- انتقاء الأماكن والضحايا ووسائل المواصلات المقصودة بعناية فائقة ، واختيار أكثرها أهمية للرأي العام وأكثرها إخراجاً للنظام السياسي ، ومراعاة أيهما سيحقق تأثيراً إعلامياً أكثر ، فمثلاً تم اختيار جسر الأئمة بمناسبة زيارة دينية لأحداث ضجة سياسية من ورائها .

٤- استخدام عنصر المفاجأة بالنسبة للأجهزة الأمنية المختصة : وذلك عند تنفيذ الجرائم الإرهابية ، اذ بالرغم من الإجراءات الأمنية الوقائية التي تحيط بالأماكن أو الشخصيات أو وسائل المواصلات الهامة والمتوقع تعرضها لعمليات إرهابية ، إلا أن التنظيمات المتطرفة تستغل الثغرات الأمنية وتفاجئ الجهات الأمنية بتنفيذ عملياتها الإرهابية .

٥- عدم مراعاة أمكانية تعرض الأطفال والشيوخ والنساء كضحايا للعمليات الإرهابية ، فقد يكون ذلك مقصودا من اجل زيادة الآثار لدى الرأي العام في المجتمع وإحراج الحكومة المنتخبة حديث أمام المجتمع وإظهارها بالعجز من توفير الأمن والطمأنينة .

٦- ولاء الارهابين المكلفين بتنفيذ الجرائم الإرهابية للتنظيمات المتطرفة : ويكون ذلك ولاء عميقاً للتنظيمات التي ينتمون إليها ولأهدافها وقيمها ، حتى لو كان ذلك على حساب أرواحهم .

٧- ترك اثار العمليات الارهابية في اذهان المجتمع المقصود سنوياً : ويصبح تاريخ حدوثها ذكرى ذات دلالات محددة سواء لدى الجماعات الارهابية او على النظام السياسي أو على النظام الامني أو حتى على المستوى العالمي ، ويعد حادث تفجير مرقدي الامامين العسكري والهادي في سامراء مثلاً على ذلك.

٨- استخدام احدث الاسلحة واكثرها فتكاً وتدميراً: اذ يلاحظ ذلك من نوعية وحجم المتفجرات التي استخدمت في عمليات ارهابية نفذت وفي العمليات التي تمكنت السلطات الامنية من ضبطها قبل تنفيذها .

٩- استخدام احدث وسائل الاتصالات ويتم توظيف احدث التقنيات العلمية في نشاطات التنظيم : وذلك من الأجهزة اللاسلكية المشفرة وجاهزة الهواتف المتنقلة والتي تعمل على نطاق إقليمي أو عالمي ، وتستغل الأجهزة المسروقة ، كما تستخدم أجهزة تحديد المواقع ، والاهم من ذلك ما توفره شبكة الانترنت من خدمات .

١٠- تدويل الجرائم الإرهابية: إذ لا يقتصر التعامل مع الإرهاب على الأفراد القلائل الذين نفذوا الجرائم الإرهابية أو الذين قبض عليهم قبل أتمام عملياتهم، بل يتطلب ذلك التعامل مع الأشخاص والتنظيمات والأحزاب والدول التي تدعمهم.

١١- إعلان مبادئ التنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية : وعادة تكون مبررات والمبادئ نبيلة من وجهة نظر تلك التنظيمات للعمليات التي تقوم بها ، بينما تتفق جميع الديانات السماوية والقوانين الوضعية وكافة الأعراف الإنسانية على أنها أعمال إجرامية غير مقبولة ، خاصة اذا كان من الضحايا من الشيوخ والنساء والأطفال .

والمتبوع لهذه السمات يستخلص منها الملامح التالية :

أ- الحرص على استخدام العنف بشتى صوره .

ب- تحقيق الربح كنتيجة وكهدف في الوقت ذاته .

ج- استهداف ضحايا ليس بالضرورة ان يكونوا مقصودين .

د- وجود أهداف سياسية .

هـ- استخدام التقنية الحديثة وأتباع أساليب حديثة ومبتكرة في كل عملية .

عوامل نجاح تنفيذ الجرائم العنف والارهاب.

هناك العديد من العوامل التي تساعد على نجاح جرائم العنف والارهاب ، منها ما يتعلق بمهارة منفذي العمليات ، ومنها ما يتعلق بطبيعة العمل التنظيمي السري ومنها ما يتعلق بطبيعة الضحية ، ومنها ما يتعلق بمدى قدرة النظام الأمني على تحقيق الأمن الوقائي للأهداف المتوقع تعرضها لعمليات إرهابية بيد انه يمكن تحديد هذه العوامل بدقة فيما يلي:

١-الحركية: أن أفراد التنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية يتمتعون بفرصة التحرك وسط المجتمع بسهولة وحرية لمدة طويلة ، باعتبارهم من أفراد المجتمع ولا يمارسون أنشطة مخالفة لمعايير وقيم المجتمع أو ينادون بأفكار متطرفة بشكل علني ، ومع ذلك يتمتعون بالقدرة السريعة على التحرك المكاني السريع ويستفيدون من وسائل النقل المختلفة بل ويوظفون وسائل الاتصالات الحديثة للقاءاتهم واجتماعاتهم وتلقي الأوامر ورفع التقارير دوماً خطورة تذكر على تحركاتهم ، خاصة انهم يعملون في خلايا صغيرة .

٢- السرية المطلقة وامن المعلومات والعمليات :

أن الانتماء للتنظيم المتطرف والانخراط في أنشطته المضادة للنظام السياسي والقانون المتبع وتنفيذ الجرائم الإرهابية التي تخدم أفكار التنظيم ومبادئ تتم بطريقة سرية ومعقدة تضمن امن المعلومات والعمليات.

فمثلاً يلاحظ أن أسلوب التعامل بين أفراد التنظيم بأسماء حركية بعيدة عن المعلومات المدونة في وثائقه الشخصية الحقيقية، كما هو معلن عن الأشخاص المتهمين بالحوادث التي ارتكبها تنضم القاعدة في العراق، ويلقن أفراد التنظيم بعدم الحرص على معرفة معلومات أكثر مما تقضي الحاجة عن الأعضاء الآخرين ، خاصة منفذي جريمة سامراء الإرهابية ، وذلك حرصاً على سلامتهم وسلامة التنظيم وعملياتهم المستقبلية .

٣- التشريعات القانونية المنفذه ضد الارهاب : وهذا العامل يساعد الإرهابيين المتورطين في جرائم إرهابية على الفرار من دولهم الى دول ذات دساتير وقوانين إجرائية صارمة تستوجب الدقة في الحصول على أدلة أثبات وإجراءات مطولة للمحاكمة، ناهيك عن الدول التي تمنح حق اللجوء السياسي لبعض المتهمين في قضايا إرهابية بحجة انهم هاربون لتعرضهم لاضطهاد سياسي في بلدانهم .

٤- سهولة الحصول على الأسلحة والمتفجرات: اذ يستطيع الإرهابيون وباستخدام التقدم العلمي والتطور التقني الحصول على الأسلحة والمتفجرات ، فصناعة المتفجرات من مواد أولية موجودة في البيئة المحلية قضية أصبحت غاية في السهولة ، ناهيك عن وجود خبراء في الجماعات الإرهابية يقومون بتدريب عناصر التنظيم على صناعة وتجهيز وتفجير العبوات المتفجرة الناسفة ، كما ان هناك بعض المنظمات والتنظيمات المنحرفة تقدم خدماتها مجاناً على الانترنت لتعليم الأفراد كيفية عمل ذلك .

٥- ضعف الحماية الأمنية : تحرص الأجهزة الأمنية المختصة على وضع خطط وإجراءات حماية وقائية على الأشخاص والأماكن ووسائل المواصلات التي يمكن ان تكون أهدافا محتملة للعمليات الإرهابية ، ومعلوم أن الإجراءات الأمنية تزداد كثافة عند حدوث عمليات إرهابية حقيقية أو حتى عند حدوث بلاغات كاذبة ، وتبدأ الإجراءات في التراخي مع طول الوقت وعدم حدوث أي بوادر خطورة أمنية، بيد أن المنظمات المتطرفة والإرهابية تترصد باستمرار مدبقة وصلابة الإجراءات الأمنية الوقائية وتبحث عن نقاط الضعف التي يمكن استغلالها والدخول من خلالها وتنفيذ عملياتها الإرهابية.

٦- المستوى العلمي الرفيع للقيادات :

أن قيادات التنظيم يتمتعون بمستوى رفيع من التأهيل والتدريب ، ونسبة عالية من الذكاء تجعل منهم إداريين ناجحين ، وان بإمكانهم استخدام اخر ما توصلت اليه التقنية الحديثة ، وتوظيف قدراتهم في الترويج لافكار التنظيم وتجنيذ الاعضاء الجدد، واستغلال هفوات النظام السياسي الحاكم وتضخيمها أمام العامة وتبرير عملياتهم امام العامة ايضاً بانها الحل الأمثل لطرد القوات المحتلة التي تعادي الاسلام ،

دور الأجهزة الأمنية في مقاومة الجرائم الإرهابية :

تعد المواجهة الأمنية إعلاناً لخوض معارك متتالية مع التنظيمات الإرهابية ضرورة أمنية تفرضها الأوضاع التي أفرزتها الجرائم الإرهابية ، بيد أنها تعد من أكثر القضايا الأمنية حساسية وخطورة في الوقت ذاته ، نظراً لأنها حرب غير متكافئة ، اذ تتعامل السلطات الأمنية المختصة مع أشباح يمتلكون أسلحة فتاكة وينطلقون من عقيدة قوية من وجهة نظرهم ، وغايتهم الآنية تنفيذ المهام التي كلفوا بها من قيادتهم وأن التضحية بحياتهم في سبيل نجاح العملية يعد بالنسبة لهم غاية نبيلة ستوصلهم الجنة ، ولأنهم ينطلقون من عدد من العوامل التي تساعدهم على نجاح الجرائم الإرهابية المكلفين بتنفيذها ، وهذا يدعو الى أن تكون المواجهة الأمنية محكمة وصارمة وذات فعالية عالية .

انه عندما تفشل الإجراءات الوقائية التي يرسمها النظام الأمني للوقاية من حدوث اختراقات أمنية وعمليات إرهابية فإن الأنظار تتجه إلى حتمية استخدام وسائل الردع المسلح ، وتلك اداة قوية في يد السلطة السياسية الحاكمة ، وتدور أساساً حول الاستعانة بالقوات المسلحة من قوات الأمن أو الجيش إذا لزم الأمر ذلك كما هو الحال عندما تشترك قوات الشرطة مع قوات الحرس الوطني في مكافحة العمليات الارهابية .

وتتسم المعالجة لأمنية للجرائم الإرهابية بأنها أكثر إثارة لمشاعر الراي العام ، خاصة أن الرأي العام لا يحبذ العنف بطبيعته ، اذ أن حق الدولة في استخدام المواجهة الأمنية المسلحة لن ترضي جميع أطراف المجتمع، خاصة أن نتائج المواجهات الأمنية لم تعد سرية ، وقد تحدث إخفاقات أمنية مهما حاول تنفيذها بكفاءة وفاعلية ، وحتى لو تم انتقاء الأهداف الإيجابية وعرضها على المجتمع ، ولذا يتطلب أن تتم المواجهة الامنية بقدر كبير من الكفاءة وأن يتم اختيار الظروف المكانية والزمانية لتحقيق اكبر عدد من الأهداف وتقليل نسبة معرصة الراي العام والحرص على زيادة نسبة الراي العام المؤيد للمعالجة الأمنية .

وعموماً تتطلب المعالجة الامنية قبل وقوع الجرائم الارهابية وبعدها نوعين من الاجراءات الامنية ، احداها قبل الجرائم الارهابية وتسمى العمليات الوقائية والاخرى

العمليات العلاجية التي تحدث بعد وقوع الجرائم الارهابية ، بيد أن هناك تداخلا يحدث عادة بين تلك الإجراءات بغرض التكامل بينهما فيما يحقق اهداف الحماية الأمنية.

وفيما يتعلق بوظائف النسق الامني بعد حدوث الجرائم الارهابية فانها تنصب على البحث عن الثغرات الامنية التي مكنت التنظيم من تنفيذ جرائمه ، وتحرص على اعادة التوازن الامني التي كانت موجودة في المجتمع قبل حدوث الجريمة، ويحرص النسق الامني من خلاله بالتعاون مع بقية انساق المجتمع القيام بالوظائف والتي منها ما يتعلق بالاجراءات الناشئة عن وقوع جرائم ارهابية ولم يقبض على المشاركين في تنفيذها، ومنها ما يتلق بتكثيف الاجراءات الوقائية للحيلولة دون وقوع جرائم جديدة وتشمل عددا من العمليات الامنية ، وهي اجراءات عديدة من اهمها .

١- سرعة القبض على العناصر الموجودين في مسرح الجريمة واستجوابهم ومعرفة دوافعهم الحقيقية وشركائهم ومحرضيهم وممولي عملياتهم ، وكشفهم امام الراي العام.

٢- التحري عن الأشخاص الفارين ، وأماكن تواجدهم والعمليات التي ينوون ارتكابها لاحقاً

٣- القبض على العناصر المشتبه بارتكابها جرائم إرهابية أو المشاركة في تنفيذها وفق خطط قبض محكمة ودقيقة وخاطفة.

٤- استجواب العناصر المشاركة في العمليات الإرهابية الذين فروا من مسرح الجريمة ، أو الذين ضبطوا مستعدين لتنفيذ عمليات أخرى .

٥- توعية المجتمع بأفكار وإخطار التنظيم المتطرف وطلب المساعدة في تقديم المعلومات عن المشتبه بهم وعن تحركاتهم وعن أماكن تجمعاتهم .

٦- سرعة نشر مراكز التفتيش داخل وخارج المدن ، وتمرير المعلومات بين غرفة العمليات ورجال الأمن .

٧- تتبع أنشطة المشتبه بهم ورصدها للتأكد من تواجدهم وعدم قيامهم بأعمال إجرامية .

- ٨- تشديد الحراسات على الشخصيات الهامة والسياسية والمواقع الهامة والإستراتيجية وعلى وسائل المواصلات والاتصالات التي يمكن تعرضها لجرائم إرهابية.
- ٩- احكام السيطرة على الحدود للتقليل من عمليات التهريب التي تتم عبر الحدود وتكثيف الدوريات وتجهيزها بالتجهيزات اللازمة .
- ١٠- تدريب رجال مكافحة الإرهاب للتعامل مع الأساليب المستجدة والمستخدمة في الجرائم الارهابية.
- ١١- احداث وتفعيل مراكز البحوث ودعم اتخاذ القرار وتزويدها بالكوادر البشرية والتقنية اللازمة .
- ١٢- استخدام احدث التقنيات في مجال الأمن والإدارة ، وتشغيلها في إدارة العمليات .
- ١٣- تفعيل مبدأ التعاون الأمني المباشر بين القطاعات الأمنية والحكومية وحتى القطاع الخاص .
- ١٤- دراسة الثغرات الأمنية التي تمكن الإرهابيون من تنفيذ جرائمهم وغيرها ووضع الخطط الوقائية اللازمة .
- ١٥- إعداد الدراسات اللازمة المتعلقة بالتطرف واتجاهاته والمبادرة في رسم الحلول الكفيلة بوأده، وقياس قدرة الأداء الأمني في مواجهة جرائم الإرهاب والأهداف المتوقع تعرضها للجرائم الإرهابية.
- ويعد قيام الأجهزة الأمنية بهذه الوظائف بكفاءة وفاعلية عاملا مساعدا على التخفيف من الآثار التي خلفتها الجرائم الإرهابية، والحيلولة دون وقوع جرائم أخرى ، والمساعدة في إيجاد حالة الأمن والطمأنينة التي أخلت بها الجرائم الإرهابية .

الشبكة العنقودية -الانترنت- كما يحلو للبعض أن يطلقوا عليها.. هي شبكة معلومات معقدة جداً .. ويكفي أن نعرف أنها تحوي المليارات من المعلومات الأساسية المفيدة .. والضارة أحياناً بما تحويه من مواقع وصفحات مفصلة يستغلها البعض في جرائم المعلوماتية وأشهرها: الاحتيال وسرقة البنوك والعملاء واختراق شبكات البنوك واستغلالها أحياناً للتجسس وسرقة الأسرار.. والأهم هنا بث الأفكار الإباحية والهدامة وازدراء الأديان .. ومن هنا وجدت الجماعات المتطرفة فكرياً وسلوكياً ضالتها المنشودة في تدريب الشباب على العمليات الانتحارية من خلال (الانترنت) الذي أصبح أمير الإرهاب الجديد بعد أن رفضت الإنسانية أفكارها ولفظتها من المجتمع وضيق عليها الخناق فلم يكن أمام تلك الجماعات سوى أن تختبئ في الكهوف والجبال مثل الجرذان المذعورة وتبث سمومها عن بعد ، وتحاول من بعض الشباب الى انتحاريين تحت الطلب.

دخلنا هذه المواقع لنكشف ما يجري فيها فكانت المفاجأة أن هذه المواقع تحولت الى مركز تدريب وتفريخ قنابل بشرية في صورة انتحاريين وإرهابيين .

الرحلة مذهلة !! أغرب من الخيال .. وأعمق من التصورات .. وخطر من كل التقديرات! هذه خلاصة ما خرجنا به عندما قررنا البحث بين الدهاليز الوعرة لاحت المواقع الالكترونية على الانترنت ، لعلنا نعثر على الدوافع التي تخلق من طلبه متفوقين دراسياً.. إرهابيون يفجرون أنفسهم بين الأبرياء !.

دخلنا وكانت الصدمة الكبرى .. فالموقع يشرح لك بالتفصيل الدقيق كيف تصبح إرهابياً كبيراً، وبنفس البساطة التي يشرح لك بها البعض أين تذهب هذا المساء !! يبدأ الموقع باستثمار آيات محددة في القرآن الكريم تعقبها عملية غسيل مخ كاملة ، يبدأ بعدها في عمليات التدريب البدني والنفسي والتقني لجميع العمليات الإرهابية صغيرة

وكبيرة بدءاً من القتل بالخناجر أو بجرعة صغيرة من المخدرات وانتهاء بحرق المنازل والأراضي ونسف المنشأة الضخمة .. وفي الطريق تكتشف العديد من طرق الصناعة اليدوية المنزلية للمفرقات والقنابل والأحزمة الناسفة حتى القنابل الكيميائية وغيرها من وسائل القتل والإبادة الفردية والجماعية !.

لا يقتصر الأمر عند هذا الحد ، بل يقدم الموقع شرحاً لكيفية المناورة وتصنيع شفرة والانضمام الى جماعة والكتابة بالحبر السري وحفر الخنادق وطرق التخفي كالحرباء.

أنها الكارثة.. كل هذا قليل من كثير طالعناه في رحلة لم تكن في الحسبان .. البداية ضغطة على جهاز الكمبيوتر ودخول بسيط الى الموقع المسموم وكثيرة هي المواقع الموسومة على تلك الشبكة الساحرة الخطيرة المسماة (بالانترنت) نطالع على الصفحة الأولى آيات الكتاب الحكيم (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل) ومعها صورة ترتفع فيها مختلف أنواع الرشاشات والبنادق الآلية مختلطة بأذرع الرجال تحمل المصاحف .. بعدها تبدأ على الفور عمليات غسيل المخ وتستهل أبوابها بالتحريض على قتل النفس تحت شعار الشهادة ، وقتل الغير تحت شعار الجهاد ، مع استثمار ردئ مفاهيم الشهادة والجهاد في خلط ديني وفكري فيه الكثير من التشويه والتشويش ، ينطبق عليه ما ينطبق على كل قول حق يراد به باطل !.

ولا تكتمل عمليات التشويش الفكري تحت شعار الدين ، وغسيل المخ تحت مسمى الأيمان ، إلا بالتحريض على المشاركة في جماعه منظمة وشرح قواعدها وشروطها ومنها على سبيل المثال لا الحصر بيعة (الموت) للأمير عند الطلب ! والتبرؤ من الديمقراطية والانتخابات والتبرؤ من نظم المجتمع المعطلة للقتال .. كل هذا طبعاً مع الوعد بالجنة وكأن مفاتيحها معهم.. والعياذ بالله !.

ولا استكمال عمليات التشويش تدخل مباشرة إلى مغارة تالية من مغارات الموقع ليطالعك بخلط عجيب ومقصود بين الغث والسمين ويخلط الأبيض والأسود تحت مسمى (الدورة الإيمانية) ومن تعاليمها مثابرة النفس على عملية استشهادية وقراءة كتب

التطرف المقاتل ونشرات الجماعة المقاتلة ودراسة كتب الجند والعسكر إلى آخره .. مما يختلط فيه ما ينتمي إلى الدين مع ما ينتمي إلى الشيطان !.

بعد هذه المقدمة الأساسية يبدأ الجد .. تتوالى الغرف السوداء للمغارة الالكترونية لتشرح طرق صناعة إرهابي صغير في شكل مجموعة من الدورات ترتقي درجة بدرجة حتى تفرز في النهاية إرهابيا مكتمل الصنع والتغليف .. البداية دورة بدنية .

بعدها تأتي الدورة التكتيكية وفيها شرح دقيق لكيفية استخدام السكين والسيوف والبندقية والمسدس والمتفجرات وإخفاء (موس) بالجسد، والتدريب على الضربات السريعة القاضية في الرأس والظهر والأماكن الحساسة، وكيفية حفر الخنادق والغرف تحت الأرض والتمويه عليها ، والتدريب على قيادة السيارات والدرجات النارية واستخدام الأجهزة اليدوية وتعلم فنون المصارعة والجودو!! .

نصل إلى الذروة وفيها نطالع ما يسمى بالدورة العسكرية والأمنية وتحتوي على ١٩ صفحة غاية في الخطورة بينها كيفية تصنيع المتفجرات والمحركات وتصنيع السموم والتدريب على القتل بها والخطف والاعتقالات والقنص عن بعد ووضع عبوات ناسفة في الأماكن المستهدفة وصناعة الكواتم واغتيال الأفراد ليلاً عند انقطاع الكهرباء وأماكن الحصول على الأسلحة الخفيفة ووضع (شفرة) بين أفراد الجماعة المتطرفة وغيرها!!.

وعندما تحاول أن تفتح صفحة من تلك الصفحات السوداء يتراقص أمامك الشيطان في زيه الرسمي الكامل .. مثلاً في صفحة الاعتقالات تجد فيه طرق الاغتيال باستخدام الكوكايين والهيروين وطرق مسمار في أسفل الرأس وسحبه والحقن في الشرايين بحقنة هواء وعبوة تفجير في محرك السيارة توصل الى الداينمو وقطع شريط زيت الفرامل ووضع كرة رصاصية في خزان الوقود تؤدي لانفجاره وكيفية حرق المنازل عند ساعات النوم .. باختصار هناك شرح تفصيلي ل ١١ طريقة من طرق الاغتيال !.

وعلى صفحة أخرى تجد طريقة صناعة قنبلة المولوتوف الحارقة باستخدام مواد بدائية منزلية كما تجد طرق صناعة الصواعق الشعبية (هكذا يطلقون عليها) باستخدام

نسب محددة مشروحة من البارود وكرات البوتاسيوم أو الكبريت وخطوات التصنيع كما تجد طريقة صنع ما يسمى بمتفجر الامنيوم وصنع عبوة دخانية سامة علاوة على أنواع غريبة من المتفجرات مثل الفلفل الأسود المتفجر وعشرات الأنواع من القنابل باستخدام مواد بدائية مع شرح دقيق للمواد المستخدمة وخطوات التصنيع ومنها قنبلة يمكن تصنيعها باستخدام السكر العادي والماء ورباط حذاء يتحول إلى قنبلة!!.

أما الصفحات الأخرى فحدث ولا حرج.. تشرح كيفية تحويل (الأسبرين) الى حبر سري وقطع من مواشير الرصاص إلى كاتم للصوت ، وعلب الصفيح والكبريت إلى ألغام أرضية يمر فوقها الشخص أو العربة فتتفجر وتحويل أنبوب معدني إلى أنواع من الصواعق .. وغيره وغيره من طرق الإيذاء الشيطانية .


ومن الغريب أن تقرأ على الموقع ما يلي : بسم الله الرحمن الرحيم .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. فأني قد أقسمت بالله أن اخرج مادة أقوى من السيانييد واليكم ما يلي .. ثم يشرح أحد أصحاب الموقع طريقة صنع نوع قاتل من السموم الفتاكة ووضعه في مكيف السيارات أو المنزل ليقتل الإنسان ما بين ٩٥ و١٠٥ ثوان فقط !! ويشرح الموقع طرق صناعة انواع لا حصر لها من السموم منها السموم المستخرجة من النباتات وغرسها في الفاكهة أو المشروبات لتقتل في ثوان معدودة ايضاً والسموم المصنعة من بعض انواع المبيدات الحشرية والسموم الزراعية مع وعد بتحديث الموقع ودعمه بطرق تصنيع سموم نباتية تسبب القتل والحرق والشلل والعمى والتشنج ونزيف الكبد وفقدان الوعي والتأثير في الدورة الدموية .

كذلك هناك شرح دقيق لطرق تصنيع السموم البخارية وتقتل عن طريق الشم واللمس أو الأكل ثم هناك ماهو أكثر غرابة حيث يشرح احدهم طريقة صنع نعناع مزروع قاتل باستخدام أفعى بعد شق بطنها بالطول ودفنها الى جوار شجرة النعناع وريها بالماء بطريقة محددة ولمدة قصيرة فتصير النعناعة سامة وقاتلة بمجرد اللمس !!.

لا تكتفي المواقع بهذا الحد بل هناك المزيد والمزيد مما يطول شرحه ونذكر منه طرق حرب العصابات في شكل دورات تعليمية والعمليات العسكرية النظامية وفيها

شرح لما يسمى بموسوعة التكتيك المنقحة وعمليات النسف والتخريب وطرق التشفير.. وهناك دورة للمستضعفين (هكذا أطلقوا عليها) وملفات خاصة بتنظيم القاعدة.. وهناك موسوعة لجميع أنواع الأسلحة الكبرى من المدفعية ومضادات الدبابات والطائرات وأسلحة الاشتباكات والغدارات مع صور تفصيلية لذلك كله وشرح تفصيلي لبعض أنواعها. وهناك فيلم بالفيديو عن صناعة الحزام الناسف وأفلام أخرى حول تصنيع المتفجرات بأنواعها والتفجير عن بعد ويصل الأمر الى حد دراسة السلاح النووي والبيولوجي وطرق التشويش على الرادارات والطائرات وحرب المدن وفنون أسلحة الإشارة والملاحاة والحرب الالكترونية .

اخيراً انتهت الرحلة المؤلمة والمؤسفة ويبقى السؤال .. كم من أبنائنا يطالعون الانترنت وكيف نحميهم من الوقوع في مثل هذه الشراك القاتلة.. ومتى صار التصريح بوجود مثل هذه الواقع وإتاحة الفرصة أمامها لتجنيد شباب الوطن ضد الوطن نوعا من حرية استقاء المعلومات.. ومتى كانت حرية القتل والتدمير إحدى حقوق الإنسان .. انه الخطر فانتبهوا أيها السادة .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

دور مؤسسات المجتمع المدني في مقاومة

جرائم الإرهاب

هدفت الدراسة لعرض وتحليل دور المؤسسات المجتمع في مقاومة جرائم الإرهاب تحليلًا سبيلوجيًا ، وقد توصلت الدراسة إلى أن الجرائم الإرهابية باتت من أكثر الجرائم استحداثاً ، وأن المستقبل سيشهد استمراراً لهذه الجرائم رغم الجهود الدولية لمحاربتها ، وبخصوص مبادرة جميع الأنساق الاجتماعية بالتفاعل مع الجريمة الإرهابية فإن ذلك ينبغي أن يتم ذلك بشكل متوازن ومتوازي ، إذ لا يجب أن يضطلع النسق الأمني وحيداً بالمقاومة بعيداً عن الأنساق الأخرى .

فللنسق الديني في المجتمعات الإسلامية تحديداً دوراً مرتقباً باعتباره النسق الأكثر تأثيراً في بقية الأنساق الأخرى ، ولأنه الحجة التي يستخدمها مفكروا التنظيمات المتطرفة، وكذلك فللنسق الأمني دوراً مرتقباً باعتبار وظيفته الأساسية تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع ، وكذلك النسق التربوي الذي يعال عليه كثيراً في غرس القيم التربوية النبيلة المنبثقة من العقيدة الدينية الصحيحة والقيم الاجتماعية السامية ومن خلال مؤسساته المختصة ، وكذلك فللنسق الأسري دور رئيس لا يستهان به في هذا المجال ، ويظل دور النسق السياسي ، هو الدور الريادي والأساسي، باعتباره النسق المحوري والموجه لبقية الأنساق الأخرى .

ويتوقع أن قيام كافة مؤسسات المجتمع بأدوارها في مجال مقاومة الإرهاب من خلال بحث العوامل التي ساعدت بروز هذه الظواهر والمبادرة بعلاجها علاجاً جذرياً بشكل مخطط ومدرّس أو على الأقل محاولة تخفيفها وتقديم بدائل مناسبة ، فإن ذلك سيحقق حالة التوازن المنشودة ، التي تضمن قيام المجتمع واستقراره ، وتساهم في نموه وتطويره .

بيد ان هناك نقطة جوهرية يجب مراعاتها ، وهي ان مرتكبي الجرائم الإرهابية هم أبناء المجتمع وأن مفكري التنظيمات المتطرفة هم كذلك أبناء المجتمع ، وان وجودهم في حجر المجتمع سيكون عامل مساعد على تخفيف العوامل التي دفعتهم للانتماء للتنظيمات المتطرفة وارتكاب جرائم إرهابية ذهب ضحيتها العديد من الآمنين الأبرياء بمسوغات خاطئة تتعارض مع كافة الشرائع السماوية والأعراف والقيم الاجتماعية .

١- مدخل :العنف والإرهاب:

تعد جرائم العنف والإرهاب شكلاً من أشكال الجرائم المستجدة ، وتوصف بالمستجدة لأنها تبتكر أدوات وأساليب جديدة في تنفيذها ، بل انها تحرص على توظيف التقنية الحديثة التي يتوصل إليها التقدم العلمي والتطور التقني ، بل وأصبحت اثار هذه الجريمة أكثر تدميراً مع بزوغ القرن الواحد والعشرين الميلادي ، ولعل تفجير برجى التجارة العالمي بالولايات المتحدة الأمريكية في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ خير مثال على ذلك .

ومع ان أثارها لم تعد تقتصر على دولة بذاتها ، فقد أصبح العالم يتنادى لمواجهة هذه الجريمة ، ويحاول ان يضع الخطط الإستراتيجية للقضاء على هذه الجرائم او على الأقل التخفيف منها وممن أثارها ، وبالتالي فهي مسألة معقدة تتطلب البحث والدراسة من قبل اختصاصيين في شتى العلوم ومن شتى أقطار العالم .

ويشير الخليفة (١٤٢٠) ان أهم ما يميز الجرائم الإرهابية كجرائم مستحدثة ، استخدام التكنولوجيا الحديثة في تنفيذها ، وتحررها من البنية الاجتماعية التي نشأت فيها، وتدويلها سواء فيما يتعلق بالتخطيط او التمويل او التنفيذ والاهم من ذلك ضحايا الجريمة الإرهابية في الوقت الراهن ، الامر الذي يصعب من إجراءات متابعتها ، ثم عدم توافق الطرف ألزمامي والمكاني بين الجاني والضحية واخيراً ارتفاع تكلفتها وأثارها على البنية الاجتماعية مقارنة بالجرائم التقليدية .

ويشير نافع(١٤١٥) إلى ان الدعم المالي للتنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية لم يعد محصوراً على مصادر التمويل الداخلية ، فإضافة الى ذلك ، فقد أصبحت

التنظيمات تعتمد على الأعضاء الموجودين خارج الدولة ، وعلى دعم الدول والمنظمات التي لها عداوات مع تلك الدولة المستهدفة .

ويعد الارهاب نموذجاً للصراع السياسي العنيف باعتباره يعتمد على أفعال عنيفة غايتها أرغام خصومها السياسيين او النظام السياسي المعارض لها على تحقيق المطالب التي ترغبها التنظيمات المتطرفة او الجهات السياسية التي تتبعها ، بيد انه في حقيقته حالة خاصة او أخيرة من الحوار مع النظام السياسي ، وبالرغم من كون الإرهاب صورة من الصراع السياسي الا انه لا يمكن ان يكون صانعاً لسياسة ما ولا تحقيقاً لمفهومها ولا عنصراً ملازماً لتكوينها واستمرارها.(العكرة -١٩٨١).

وتكمن أهمية الدراسة في أنها قد تساعد المحلل السياسي والأمني على طرح تصور واضح حول الجريمة ودور المجتمع في إعادة توازنه بعد حدوث الجرائم الإرهابية والاستفادة منها في وضع إستراتيجية للوقاية من الإرهاب ، ولعل ما توصلت اليه الدراسة من تحليل يضيف فكراً أمنياً حول هذه الجريمة.

وسيتم عرض الورقة من خلال عرض مشكلة الدراسة وأهدافها ثم عرض مفهوم الإرهاب ، وفيه سيتم تناول تعريف الإرهاب وسمات الجرائم الإرهابية وإشكالاتها، وعوامل نجاح الجرائم الإرهابية والعوامل التي تدفع الشباب للانخراط في الجماعات الإرهابية ، كما سيتم عرض دور مؤسسات المجتمع في مقاومة الارهاب ، وفيه سيتم عرض دور النسق الديني والنسق الأمني والنسق التربوي والنسق الأسري وأخيراً دور النسق السياسي في مقاومة جرائم الإرهاب وفي الخاتمة سيتم عرض النتائج والتوصيات التي توصلت اليها الدراسة .

تدور مشكلة الدراسة حول التعريف بمهية جرائم الإرهاب وسمات وإشكال الجرائم الإرهابية والعوامل التي تؤدي الى حدوثها ، ثم معرفة دور مؤسسات المجتمع في مقاومة الإرهاب ، من خلال الدور المرتقب لدور الأنساق البنائية للمجتمع في مقاومة جرائم الإرهاب ، وذلك وفق تحليل سسيلوجي يبرز هذه المحاور ، بغية الوصول إلى تصور علمي يساهم في معالجة الآثار السلبية التي أحدثتها الجرائم الإرهابية.

وتتضح مشكلة الدراسة من خلال التساؤلات التالية :

- أ- ما المقصود بالإرهاب وما هي سمات وإشكال الجرائم الإرهابية ؟ .
- ب- ما عوامل نجاح الجرائم الإرهابية ؟.
- ج- ما العوامل التي تدفع الشباب للانخراط في التنظيمات المتطرفة ؟.
- د- ما دور مؤسسات المجتمع في مقاومة الجرائم الإرهابية ؟.

أهداف الدراسة:

سعت الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- أ- التعرف على مفهوم الإرهاب وسمات وأشكال الجرائم الإرهابية .
- ب- التعرف على عوامل نجاح الجرائم الإرهابية .
- ج- التعرف على العوامل التي تدفع الشباب للانخراط في التنظيمات المتطرفة .
- د- التعرف على دور المؤسسات الدينية في مقاومة الجرائم الإرهابية .
- هـ- التعرف على دور المؤسسات الأمنية في مقاومة الجرائم الإرهابية .
- و- التعرف على دور مؤسسات التربية في مقاومة الجرائم الإرهابية .
- ز- التعرف على دور مؤسسة الأسرة في مقاومة الجرائم الإرهابية .

هناك صعوبة شديدة في دراسة الإرهاب كفعل اجتماعي لعدد من الأسباب :

فمنها ما يعود الى طبيعة الجريمة ذاتها وصعوبة إجراء دراسات تحليلية عميقة نظراً لكونها متجذرة في أعماق الأفراد المتبنين لها ولا يمكن الوصول لهم ، ومنها ما يتعلق بأسباب سياسية نظراً لأن الجرائم الإرهابية قد تكون ردود فعل لتصرفات النظام السياسي الحاكم ، ولأنها تستغل نقاط الضعف في أدائه في تبرير عملياتها ، ومنها ما يعود لأسباب أمنية اذ لا تتوفر معلومات متاحة للباحثين لدراسة الإرهاب مقارنة بالجرائم الأخرى .

ويؤكد فرانك بولتز وآخرون (١٩٩٩) إلى إن الجرائم الإرهابية في الأصل نشاطات لجماعات متطرفة ذات أفكار أيديولوجية خاصة ، انشقت عن الرأي العام وحتى عن الرأي المعارض المقبول اجتماعياً ، وكونت لها تنظيمات سرية لتحقيق غاياتها ، مستخدمة ذرائع ذات قبول اجتماعي من أجل تحقيق أهدافها ، ومتخذين من فكرة الغاية تبرر الوسيلة منهجاً لتحقيق غاياتهم ، وهو ما يؤكد ضرورة ممارسة نشاطاتها في تنظيمات سرية وبأساليب وأماكن سرية وغير مكشوفة .

ويركز الإرهاب الموجه من الأفراد او المنظمات ضد النظام السياسي في الدولة تجاه رأس الهرم السياسي في الدولة ، سواء التأثير المباشر او التأثير غير المباشر، وهو ما يؤكد (العكرة - ١٩٨١). وأن هؤلاء الأفراد الارهابين الأعضاء في التنظيمات المتطرفة ليس لديهم سلطات قانونية ، ويمارسون أعمالهم أما من تلقاء أنفسهم او بعد تلقي الأوامر من القيادات العليا في التنظيم ، وهذا ما يميز هذه الجرائم عن الجرائم الجنائية الأخرى ، وهذا ما يجعلهم في الوقت ذاته يستخدمون أكثر الأسلحة فاعلية في جرائمهم الإرهابية .

عرفت الجرائم الإرهابية منذ القدم ، وتعرف في المعجم الوسيط بأنها (وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية) كما يعرف الإرهابي في المنجد بأنه (من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته).

ويقصد بالإرهاب في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية .(بث الرعب الذي يثير الخوف والفعل أي الطريقة التي تحاول بها جماعة او منظمة او حزب ان يحقق أهدافه عن طريق استخدام العنف وتوجه الأعمال الإرهابية ضد الأشخاص سواء كانوا أفراد او ممثلين للسلطة ممن يعارضون أهداف هذه الجماعة ، كما يعتبر هدم العقارات وأتلاف المحاصيل في بعض الأحوال كأشكال للنشاط الإرهابي) .

ويعرف الإرهاب في اللغة الانكليزية ب(Terrorism) ، كما يعرف في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب بأنه (كل فعل من أفعال العنف او التهديد به أيا كان بواعثه وأغراضه يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي او جماعي يهدف إلى ألقاء الرعب بين الناس او ترويعهم بإيذائهم او تعريض حياتهم او حرياتهم او أمنهم للخطر او إلحاق الضرر بالبيئة او بأحد المرافق او الأملاك العامة او الخاصة او احتلالها او الاستيلاء عليها او تعريض احد الموارد الوطنية للخطر) وفي مؤتمر الجمعية الاسترالية النيوزلندية لمكافحة الجريمة المنعقد في سيدني باستراليا خلال الفترة من ١-٣ أكتوبر ٢٠٠٣ م، أشار ميرفين Mervyn إلى إن الإرهاب هو إشاعة الخوف وتدمير الإحساس بالأمن وإعادة تشكيل المجتمعات المدنية حسب رأي ومعتقد المجتمعات الدينية المتطرفة ومجندوها والمتعاونين معهم حول العالم وهذا يزيد العبء على الأجهزة الأمنية المختصة بمكافحة ذلك وببقية مؤسسات المجتمع الأخرى .

ويقصد بالإرهاب في هذه الدراسة : الأعمال الإجرامية التي يقوم بها فرد او جماعة او تنظيم تجاه أشخاص او أماكن او وسائل مواصلات باستخدام أجهزة وأساليب مبتكرة تضمن تنفيذ الجريمة بأقصى درجات القتل والتدمير والترويع من اجل تحقيق أهداف سياسية.

تتسم الجرائم الإرهابية بعدد من السمات التي تميزها عن العديد من الظواهر الإجرامية الأخرى في المجتمع ، وذلك انطلاقاً من عدة أوجه ، فالقصد الجنائي في الجريمة الإرهابية يكون متوفراً في جميعها ، والتنظيم والتخطيط والتنفيذ بأحدث الأساليب المبتكرة وحدث التقنيات العلمية أساس في جرائم الإرهاب ، والهدف السياسي كذلك سمة من سمات جرائم الإرهاب .

ويشير بولتز(١٩٩٩) وعبد المطلب (٢٠٠٢) وغيرهم أن من أهم تلك السمات التي تتسم

بها الجرائم الإرهابية وتميزها عن غيرها من صنوف الجرائم الأخرى ، ما يلي:

١-استخدام العنف او التهديد به : وذلك كأساليب عمل وليس كغايات في حد ذاتها ، وذلك من اجل إحراز مكاسب ضد ضحايا مستهدفة ، وهذه الضحايا قد لا تكون بالضرورة ضحايا محددة ومقصودة بذاتها ، وذلك لان العملية الارهابية في حد ذاتها تتضمن العنف والترويع ، سواء استخدم العنف فعلياً او تم التهديد به ، ويعود ذلك الى ان هناك ارتباط مباشراً وقوياً بين العنف والإرهاب ، باعتبار ان الأول يحقق اهداف الثاني .

ب-الرعب والتخويف لضحاياه : اذ لا يهدف الإرهابيون الى القضاء على أرواح وأجساد الضحايا وممتلكاتهم فحسب ، بل يحرصون على زرع الرعب والخوف في نفوس جميع أفراد المجتمع المقصود وهو هدف مهم تسعى المنظمات الإرهابية الى تحقيقه .

ج- انتقاء الأماكن والضحايا ووسائل المواصلات المقصودة بعناية فائقة ، واختيار أكثرها أهمية للرأي العام وأكثرها إحراجاً للنظام السياسي ، ومراعاة أيهما سيحقق تأثيراً إعلامياً أكثر ، فمثلاً تم اختيار برج التجارة العالمي لما كانا يمثلانه بالنسبة للاقتصاد والشعب الأمريكي .

د- استخدام عنصر المفاجأة بالنسبة للأجهزة الأمنية المختصة : وذلك عند تنفيذ الجرائم الإرهابية ، اذ بالرغم من الإجراءات الأمنية الوقائية التي تحيط بالأماكن او الشخصيات

او وسائل المواصلات الهامة والمتوقع تعرضها لعمليات إرهابية ، ألا أن التنظيمات المتطرفة تستغل الثغرات الأمنية وتفاجئ الجهات الأمنية بتنفيذ عملياتها الإرهابية فمثلاً اختيار المنطقة الخضراء المحصنة من قبل القوات الامريكية لتنفيذ عمليات إرهابية داخلها.

هـ- عدم مراعاة إمكانية تعرض الأطفال والشيوخ والنساء كضحايا للعمليات الإرهابية: فقد يكون ذلك مقصوداً من أجل زيادة الإثارة لدى الرأي العام في المجتمع وإحراج النظام السياسي أمام المجتمع وإظهاره بالعجز من توفير الأمن والطمأنينة من ذلك زرع العبوات الناسفة في الطرق العامة وعجلات الركاب العامة.

و- ولاء الإرهابيين المكلفين بتنفيذ الجرائم الإرهابية للتنظيمات المتطرفة : ويكون ذلك ولاء عميقاً للتنظيمات التي ينتمون إليها ولا هدفها وقيمها ، حتى لو كان ذلك على حساب أرواحهم .

ز- ترك اثار العمليات الإرهابية في أذهان المجتمع المقصود سنوياً : ويصبح تاريخ حدوثها ذكرى ذات دلالات محددة سواء لدى الجماعات الإرهابية او على النظام السياسي أو على النظام الأمني أو حتى على المستوى العالمي ، مثال على ذلك فاجعة جسر الآمة في ذكرى زيارة ضريح الإمام موسى الكاظم في الكاظمية في بغداد ، كتاريخ مثال واضح على ذلك .

ح- استخدام أحدث الأسلحة وأكثرها فتكاً وتدميراً : اذ يلاحظ ذلك من نوعية وحجم المتفجرات التي استخدمت في عمليات إرهابية نفذت وفي العمليات التي تمكنت السلطات الأمنية من ضبطهم قبل تنفيذها حيث ضبطت عبوات ناسفة (نافورية) حديثة الصنع في ايران وتستخدم حالياً في ارباب القوات الأمريكية .

ط- استخدام احدث وسائل الاتصالات ويتم توظيف احدث التقنيات العلمية في نشاطات التنظيم : وذلك من الأجهزة اللاسلكية المشفرة وأجهزة الهواتف المتنقلة والتي تعمل على نطاق إقليمي او عالمي ، وتستغل الأجهزة المسروقة ، كما تستخدم أجهزة تحديد المواقع ، والاهم من ذلك ما توفره شبكة الانترنت من خدمات .

ي- تدويل الجرائم الإرهابية : آذ لا يقتصر التعامل مع الإرهاب على الأفراد القلائل الذين نفذوا الجرائم الإرهابية أو الذين قبض عليهم قبل أتمام عملياتهم ، بل يتطلب ذلك التعامل مع الأشخاص والتنظيمات والأحزاب والدول التي تدعمهم ، حيث لوحظ من خلال القاء القبض على المجاميع الإرهابية التي تعمل في العراق انها تحمل جنسيات من دول عربية واجنبية.

ك- إعلان مبادئ التنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية : وعادة تكون مبررات ومبادئ نبيلة من وجهة نظر تلك التنظيمات للعمليات التي تقوم بها ، بينما تتفق جميع الديانات السماوية والقوانين الوضعية وكافة الأعراف الإنسانية على أنها أعمال إجرامية غير مقبولة ، وخاصة اذا كان من الضحايا من الشيوخ والنساء والأطفال .

والمتنبع لهذه السمات يستخلص منها الملامح التالية :

أ- الحرص على استخدام العنف بشتى صوره •

ب- تحقيق الربح كنتيجة وكهدف في الوقت ذاته •

ج- استهداف ضحايا ليس بالضرورة ان يكونوا مقصودين •

د- وجود أهداف سياسية •

هـ- استخدام التقنية الحديثة وإتباع أساليب حديثة ومبتكرة في كل عملية •

٤-٤- أشكال الجرائم الإرهابية :

وتلعب أهداف التنظيم المتطرف وغاياته دوراً في جعل الإرهابيين يتمتعون بقدر عال من المهارة في استخدام العنف ، وذلك من اجل جذب الانتباه ، وفي كثير من الأحيان تكون الغاية المرحلية هي تحقيق شهرة ودعاية للتنظيم أكثر منها تحقيق اكبر قدر ممكن من التدمير والخسارة تجاه النظام السياسي في الدولة ، ويمكن عرض أهم أشكال الجرائم الإرهابية فيما يلي:

أ- عمليات التفجير : وتعد الأسلوب الأكثر شيوعاً واستخدماً وانتشاراً في معظم الجرائم الإرهابية على مستوى العالم ، وذلك لعدة أسباب من أهمها : انه الأسلوب الذي يمنح الفرصة الكافية للإرهابي لإكمال العملية بنجاح مع إمكانية الانسحاب من مسرح الجريمة دوغماً القبض عليه او اكتشافه ، إضافة الى ان هذا الأسلوب يتميز في انه يحدث في حال وقوعه قدرة عالية على جذب الانتباه من قبل الجماهير ومن قبل وسائل الأعلام ، وبذلك تتحقق الغاية المرجوة ، وهي الرعب والإثارة في الجماهير والتأثير السلبي في موقف السلطة السياسية مع التقليل من حجم الأفراد المشاركين في تنفيذ الجرائم الإرهابية .

ب- الاختطاف: وهو شكل آخر من الجرائم الإرهابية ويوجه حيال الشخصيات السياسية ويعد اختطاف رئيس وزراء ايطاليا (الدو مورو) في السبعينات من القرن الماضي ، واختطاف وزراء بترول أوبك في فيينا خلال الثمانينات واختطاف عضوة البرلمان العراقي تيسير المشهدي خير مثال على ذلك .

ج- احتجاز الرهائن: وهو شكل آخر من أشكال الجرائم الإرهابية ويستخدم من قبل الجماعات الإرهابية من اجل الحصول على مكاسب سياسية تتعلق بمطالب التنظيمات التي يتبعونها ، والضغط على الحكومات والأنظمة السياسية الحاكمة لتحقيق مطالبها . وقد يسعى الإرهابيون إلى الحصول على مكاسب اقتصادية من اجل الحصول على الأموال اللازمة لاستمرار التنظيم.

د- المصادرة والابتزاز : وهي من الأشكال الشائعة التي يستخدمها التنظيمات من اجل الحصول على الأموال وذلك من خلال السطو المسلح ومصادرة بعض الأموال أو بابتزاز بعض الأشخاص أو الشركات على شكل الحراسة والحماية ، وقيام التنظيمات بالابتزاز تعد من وجهة نظرهم ضرورة قصوى تدعوها الحاجة لكي يتمكن من الاستمرار وتحقيق أهدافه .

هـ- تخريب وتدمير المنشآت الهامة : هو شكل من اشكال الجرائم الإرهابية ويتم ذلك حيال المنشآت الإستراتيجية والحيوية والهامة بتخريب وتدمير تلك المنشآت ، كما يتم

ذلك في اسواق الشورجة واسواق جميلة في بغداد وباستمرار حيث يتم حرق وتدمير المحلات والاسواق عن طريق التفجير والتلغيم .

و- التهديد بالمعلومات الكاذبة : وهو إحدى العمليات التي يستخدمها الإرهابيون ، وصحيح أنها لا تؤدي إلى حوادث إرهابية حقيقية ، ألا أنها تحقق أثراً ايجابية للإرهابيين ، منها : أنها كالجهاز الأمني والسلطات المختصة ومنها إثارة الرعب في المجتمع وخلق حالة من الفرع لدى المواطنين ، كما أنها تساعد الإرهابيين على قياس الثغرات الأمنية ومدى قدرة الأجهزة الأمنية في التفاعل مع الحالة .

ز- الاغتيالات : وتوجه حيال الشخصيات الهامة والسياسية في النظام السياسي الحاكم والتي يعتقد التنظيم والإرهابيون ان اغتياله سيحقق شيئاً من الأهداف التي حددها التنظيم ، ويعد السياسيون والموظفون الحكوميون ذووا المناصب الحساسة والشخصيات العامة في المجتمع أهدافاً للتنظيمات المتطرفة وجماعاتهم الإرهابية ، ويعد محاولة اغتيال نائب الرئيس العراقي د- عادل عبد المهدي خير دليل على ذلك.

ح- خطف الطائرات: ويعد من أهم أساليب الإرهاب خاصة منذ السبعينيات من القرن الميلادي الماضي ، وهو ما أدى إلى زيادة اهتمام السلطات على مستوى العالم بتأمين سلامة الطيران المدني واتخاذ اجراءات وقائية دقيقة لتفتيش الركاب قبل صعودهم وإيجاد حواجز بين الركاب وطاقم الطائرة ، وكذلك تعيين حراسات قوية ومدربة لمرافقة الرحلات الجوية لضمان أمنها وسلامتها ، وتعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ خير مثال على استخدام الطائرات في الجرائم الإرهابية ، وخاصة ان هذا الأسلوب يحقق العديد من الأهداف التي ترسمها المنظمات الإرهابية ، بل أنها تعد من أفضل السبل اقتصادياً وعسكرياً وسياسياً مقارنة بأشكال الإرهاب الأخرى .

٤-٥- عوامل نجاح تنفيذ الجرائم الإرهابية:

هناك العديد من العوامل التي تساعد على نجاح الجرائم الإرهابية ، ومنها ما يتعلق بمهارة منفذي العمليات ، ومنها ما يتعلق بطبيعة العمل التنظيمي السري ومنها ما

يتعلق بطبيعة الضحية ، ومنها ما يتعلق بمدى قدرة النظام الأمني على تحقيق الأمن الوقائي للأهداف المتوقع تعرضها لعمليات إرهابية ، بيد انه يمكن تحديد هذه العوامل بدقة فيما يلي:

(أ) الحركية: ان أفراد التنظيمات المتطرفة والجماعات الإرهابية يتمتعون بفرصة التحرك وسط المجتمع بسهولة وحرية لمدة طويلة ، باعتبارهم من أفراد المجتمع ولا يمارسون أنشطة مخالفة لمعايير وقيم المجتمع أو ينادون بأفكار متطرفة بشكل علني ، ومع ذلك يتمتعون بالقدرة السريعة على التحرك المكاني السريع ويستفيدون من وسائل النقل المختلفة بل ويوظفون وسائل الاتصالات الحديثة للقاءاتهم واجتماعاتهم وتلقي الأوامر ورفع التقارير دوماً خطورة تذكر على تحركاتهم ، خاصة أنهم يعملون في خلايا صغيرة.

(ب) السرية المطلقة وامن المعلومات والعمليات : وفي هذا الجانب يؤكد بولتز وآخرون (١٩٩٩) ان الانتماء للتنظيم المتطرف والانخراط في أنشطته المضادة للنظام السياسي والقانون المتبع وتنفيذ الجرائم الإرهابية التي تخدم أفكار التنظيم ومبادئه تتم بطريقة سرية ومعقدة تضمن امن المعلومات والعمليات .

فمثلاً يلاحظ ان أسلوب التعامل بين أفراد التنظيم بأسماء حركية بعيدة عن المعلومات المدونة في وثائقه الشخصية الحقيقية ، كما هو معلن عن الأشخاص المتهمين في حوادث تفجيرات مرقيدي الإمامين علي الهادي والحسن العسكري في سامراء، ويلقن افراد التنظيم بعدم الحرص على معرفة معلومات اكثر مما تقتضي الحاجة عن الأعضاء الآخرين ، خاصة منفذي الجرائم الإرهابية ، وذلك حرصاً على سلامتهم وسلامة التنظيم وعملياته المستقبلية .

(ج) الأنظمة القانونية في الدول الديمقراطية : وهذا العامل يساعد الارهابيين المتورطين في جرائم إرهابية على الفرار من دولهم الى دول ذات دساتير وقوانين إجرائية صارمة تستوجب الدقة في الحصول على أدلة أثبات وإجراءات مطولة للمحاكمة ، ناهيك عن الدول التي تمنح حق اللجوء السياسي لبعض المتهمين في قضايا إرهابية بحجة أنهم هاربون لتعرضهم لاضطهاد سياسي في بلدانهم .

د- سهولة الحصول على الأسلحة والمتفجرات: اذ يستطيع الإرهابيون وباستخدام التقدم العلمي والتطور التقني الحصول على الأسلحة والمتفجرات ، فصناعة المتفجرات من مواد أولية موجودة في البيئة المحلية قضية أصبحت غاية في السهولة ، ناهيك عن وجود خبراء في الجماعات الإرهابية يقومون بتدريب عناصر التنظيم على صناعة وتجهيز وتفجير العبوات المتفجرة الناسفة ، كما أن هناك بعض المنظمات والتنظيمات المنحرفة تقدم خدماتها مجاناً على الانترنت لتعليم الأفراد كيفية عمل ذلك .

هـ) ضعف الحماية الامنية : تحرص الأجهزة الأمنية المختصة على وضع خطط وإجراءات حماية وقائية على الأشخاص والأماكن ووسائل المواصلات التي يمكن ان تكون اهدفاً محتملة للعمليات الإرهابية ، ومعلوم ان الإجراءات الأمنية تزداد كثافة عند حدوث عمليات إرهابية حقيقية او حتى عند حدوث بلاغات كاذبة ، وتبدأ الإجراءات في التراخي مع طول الوقت وعدم حدوث أي بوادر خطورة أمنية ، بيد ان المنظمات المتطرفة والإرهابية تترصد باستمرار مدى قوة وصلابة الإجراءات الأمنية الوقائية وتبحث عن نقاط الضعف التي يمكن استغلالها والدخول من خلالها وتنفيذ عملياتها الإرهابية .

و) المستوى العلمي الرفيع للقيادات: ان قيادات التنظيم يتمتعون بمستوى رفيع من التأهيل والتدريب ، ونسبة عالية من الذكاء تجعل منهم أداريين ناجحين ، وهنا فان بإمكانهم استخدام آخر ما توصلت إليه التقنية الحديثة ، وتوظيف قدراتهم في الترويج لأفكار التنظيم وتجنيد الأعضاء الجدد، واستغلال هفوات النظام السياسي الحاكم وتضخيمها أمام العامة ، وتبرير عملياتهم أمام العامة أيضا بأنها الحل الأمثل لتحقيق الأهداف النبيلة التي ينادون بها ، خاصة أنهم أبناء البيئة ذاتها ومن ذات المجتمع ، وبالتالي فأنهم يستفيدون من آخر ما توصلت إليه العلوم والتقنية كالانترنت وشبكات المعلومات استفادة مباشرة ، ويستفيدون من نتائج الأبحاث في علم النفس الاجتماعي والتسويق في بث أفكارهم وإقناع الأفراد المرشحين الجدد ، وتدريب أشخاص محددين ذوي مهارات خاصة في التجنيد .

٤-٦- العوامل التي تدفع الشباب للانخراط في الجماعات الإرهابية.

هناك العديد من العوامل التي قد تدفع الشباب للانضمام للجماعات المتطرفة أو الجماعات أو المنظمات الإرهابية، منها ما يتعلق بعوامل اجتماعية أو سياسية أو عوامل فكرية وعقدية أو حتى عوامل اقتصادية ، المهم أن تأثير هذه العوامل أو بعضها تهيئ الظروف المناسبة للانتماء لتلك التنظيمات او الجماعات الإرهابية ومن أهم تلك العوامل:

أ- البطالة والفقر : وتعد من أهم العوامل التي قد تدفع الشباب إلى الانحراف او التطرف، إذ أن الحاجة للمال لإشباع الاحتياجات الضرورية أو حتى الكمالية ، أو حتى الحاجة لتحقيق الذات ، والتي قد لا تتوفر لدى الفقير أو العاقل قد تدفع الفرد للانحراف ، وقد تدفعه للانتماء للتنظيمات المتطرفة التي تقوم بإشباع حاجاته المادية والمعنوية ويؤكد الثقيفي (٢٠٠٣) على صحة ذلك .

ب- وقت الفراغ : يلعب الفراغ دوراً مباشراً في انضمام الشباب للانحراف والجماعات المتطرفة ، إذ انه إذا لم يستغل الشاب أوقات فراغه في عمل مفيد يحقق أهدافه ويستثمره فيما يعود عليه بإشباع حاجاته ، فإنه قد يتعرض للضجر والملل والإحساس بالدونية ، وبالتالي قد لا يتردد في الانخراط في الجماعات المتطرفة التي تساعد على تحقيق ذاته .

ج- غياب القيم الاجتماعية: ويؤكد الدكتور عزت (٢٠٠٤) على ذلك ، إذ يؤدي نجاح التنظيم المتطرف بعد تجنيد الفرد الى تغيير القيم الاجتماعية التي يؤمن بها ضمن ما تلقاه من مؤسسات التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي ، وغرس قيم اجتماعية جديدة تتعارض مع قيم المجتمع ، بيد أنها تتواءم مع معتقدات وقيم التنظيم ، ولها سلطة نافذة على الفرد تجعله يعتنقها بشدة حتى انه قد يبذل روحه في سبيل المحافظة على تلك القيم والمعتقدات ، وهنا يكون الفرد رهينا لهذه القيم الخاصة التي يرفضها المجتمع وهذا ما يجعل الجرائم الإرهابية التي قد يكلف التنظيم الفرد للقيام بها وتنفيذها تجد قبولا سريعا وتفانياً في تحقيقها من قبله ، واعتقاداً منه بانها القيم الصحيحة الواجب تعزيزها والمحافظة عليها .

د- الاضطهاد والإحساس بالظلم : اذ انه حينما يشعر الفرد انه مضطهد وان حقوقه مسلوقة في المجتمع ، فان ذلك يساعد الفرد على الانضمام لأي جهة او فرد في إزالة ما وقع عليه من تعسف ومساعدته في الحصول على حقوقه ، وهنا تكون الفرصة مواتية لإفراد التنظيمات المتطرفة لاحتواء مثل هؤلاء ، واستغلال هذه الدوافع والاستمرار في تضخيمها.

هـ- الفهم الخاطئ للدين : اذ يعد الفهم الخاطئ بأصول العقيدة وقواعدها والجهل بمقاصد الشريعة عاملاً مساعداً على تطرف الشباب ، اذ أن حفظ النصوص دون فقه وفهم والابتعاد عن العلماء الثقة سبب مباشر لبروز ظاهرة الغلو وانتشاره ، أن الجهل بأصول الدين الصحيحة من أهم أسباب الإرهاب ، وان الغلو في الدين وتفسير النصوص الشرعية على غير حقيقتها أدى الى ظهور الفكر المنحرف الذي يخلط بين الإرهاب والجهاد .

و- نقص المستوى التعليمي : وهذا العامل من اهم العوامل التي تساعد على سرعة الانتماء للجماعات الارهابية ويشير رشوان (٢٠٠٢) ان غالبية المتورطين في قضايا الإرهاب والتطرف من الأميين وهي نتيجة طبيعية ومتوقعة اذ لا يتوقع من فرد متعلم ومستمر في الدراسة أن ينساق بسرعة للجماعات المتطرفة ، بل ان هؤلاء يكونون معرضون أكثر للانضمام للجماعات المتطرفة .

ز- الانفتاح الإعلامي : تقوم وسائل الإعلام بدور كبير في دفع الشباب للانتماء للتنظيمات المتطرفة والإرهابية بشكل مباشر وغير مباشر ، اذ تستفيد التنظيمات المتطرفة من وسائل الإعلام المتعددة ، المفتوحة جماهيرياً والمغلقة في بث أفكار التنظيم والترويج له لتجنيد اكبر عدد ممكن من الشباب ، خاصة من يتوفر لديهم دوافع تساعد على الانتماء للتنظيمات المتطرفة والإرهابية ، ويؤكد شومان (٢٠٠٢) ان الإرهابيين استخدموا شبكة الانترنت في نقل الرسائل والتعليمات التنظيمية ، وكانت لهم مواقع دعائية على الشبكة تنطق باسمهم وتدعو لأفكارهم ، وتجنّد الأعضاء والأنصار الجدد.

أن وسائل الإعلام تساهم في تحريك الخلايا الإرهابية النائمة من الاستفادة من الأساليب الإرهابية المستخدمة وأساليب المواجهة الأمنية وردود فعل المجتمع تجاه تلك الجرائم للاستفادة منها في التخطيط لعمليات إرهابية لاحقة .

ح- فساد المجتمع : يعد استفحال الفساد في المجتمع عامل هدم في بناء وظائف المجتمعات ، بل وبداية زوال ذلك المجتمع ، والفساد له أشكال عديدة ، منها: الفساد الإداري والفساد السياسي والعديد من الأنواع الأخرى ، بيد ان انتشار الفساد في مجتمع ما سيؤدي إلى تعطيل الحقوق وسوء الأداء الخدمي ، وتضخيم البيروقراطية وانتشار الرشوة والمحسوبية واستغلال الوظيفة ، وبالتالي قد يعمق الكره والحنق على كافة الأنظمة من قبل من لم يستطيعوا المشاركة في هذا الفساد والذين لم يتمكنون من نيل حقوقهم المشروعة

ومن هنا فان خضوع الفرد لضغط احد او أكثر هذه العوامل فان ذلك سيدفعه إلى البحث عن حلول ابتكارية لعلاج مشكلاته ، وحينما يكون الانتماء للتنظيمات المتطرفة احد الحلول الممكن التفكير فيها تأتي مرحلة التفكير بعمق في هذه الاتجاهات ، وقد ينتهي الحال في الدخول مع التنظيم في اتجاهاته وتنفيذ مخططاته ، بيد أن التنظيم هو من سيبادر بضم ذلك الفرد، منطلقاً من تلك العوامل ذاتها في ضم الفرد لتنظيمه ، بل أن تلك العوامل ستكون الأداة التي يستطيع التنظيم أن يضمن استمرار أعضائه .

لكن مع ذلك فانه لا يعتقد أن توافر احد هذه العوامل أو أكثرها أو حتى جميعها يعد مبرراً للانخراط في التنظيمات المتطرفة وارتكاب جرائم إرهابية ، لأنها تظل أعمال غير مشروعة ، تخالف الفطرة السليمة وتتعارض مع كل الأديان السماوية والقيم والاتجاهات التي يتبنها غالبية البشر وفي شتى العصور .

ه- دور الأنساق البنائية لمؤسسات المجتمع في مقاومة الجرائم الإرهابية.

١-٥- مدخل :

يقصد بنسق البناء الاجتماعي الهيئة العامة للهيكل الذي يقوم عليه المجتمع ، ويشير العمر (١٩٩٧) إلى أن هناك تعبيرات عن ذلك المصطلح ، منها : النظام

الاجتماعي، والمؤسسة الاجتماعية ، والنسق الاجتماعي ، وأنه بعد منتصف القرن العشرين ربط علماء الاجتماع بين مكونات المجتمع ووظائفها ، وأصبح اتجاهاً سسولوجياً في الدراسة العلمية للمجتمع .

وقد برز مصطلح ونظريات (البنائية الوظيفية) للتعبير عن الأهداف التي تصبوا المجتمعات والأفراد إلى تحقيقها من اجل المحافظة على قيام المجتمع واستمراره وتطوره ، وباعتبار ان الصراع من وجهة هذه المدرسة حالة مرضية مؤقتة ، تزول تدريجياً من خلال تفاعل وظائف النسق الاجتماعي الذي انبثق منه الخلل مع الأنساق الأخرى المكونة للبناء الاجتماعي الكلي ، لإعادة التكيف والوصول الى مرحلة التوازن الاجتماعي.

وتشكل الجرائم الإرهابية إحدى صور الصراع في المجتمع، ويبرز تأثيرها ليس في النسق الأمني والسياسي فحسب، بل تتعدى أثارها جميع انساق البناء الاجتماعي ، سواء النسق الديني ، أو النسق التربوي ، أو حتى على مستوى النسق الأسري ، وتعد في الأصل خللاً في وظائف انساق البناء الاجتماعي .

ويشير الثقفي (٢٠٠٤) الى ما يحدث من تفاعل ضمن مجموعة مختلفة ومعقدة من الأنساق التي تتراوح في درجاتها من الأنساق الصغرى ، مثل نسق الأسرة ، ونسق الأصدقاء إلى الأنساق الكبرى مثل النسق الديني ، والنسق التربوي ، والنسق السياسي، وبالتالي لابد من مراعاة ذلك عند دراسة أي ظاهرة ، وانه لتحليل أي ظاهرة، لابد من التعرف على العوامل المسببة لها وأبعادها واثارها ، ولا يمكن فصلها عن الأنساق المرتبطة بها من ناحية ، والانساق الناجمة عنها من ناحية اخرى .

وهذا يعني ان التحليل العلمي للظاهرة الاجتماعية او السلوك الاجتماعي لا يمكن ان يكون علمياً ما لم يدرس جميع العوامل المؤثرة والمتأثرة فيه ، وذلك من اجل ضمان تحليل ابعاد المشكلة موضوع الدراسة،وعلى ضوء التحليل العميق والشامل سيصبح تصور حلول المشكلة امرا يسيرا يمكن تصوره وتطبيقه .

ويرى بارسونز أن متطلبات وظيفة النسق الاجتماعي تواجه أربع وظائف متكاملة تساعد على الاندماج والتكامل مع بقية الأنساق الأخرى لضمان صيرورة البناء الاجتماعي نحو الاستقرار والتقدم (موثق في عمر، ١٩٨٢).

وأولى تلك الوظائف هي وظيفة التكيف ، وهذا يعني ان أي نسق اجتماعي فرعي لابد له ان يتكيف مع بيئته ، ثم وظيفة تحقيق الهدف ، وتعني ان لكل نسق اجتماعي من أدوات يحرك بها مصادره كيفما يحقق أهدافه وبالتالي يصل لدرجة الإشباع، ثم وظيفة التكامل ، وتعني انه يجب على كل نسق ان يحافظ على التوازن والانسجام بين مكوناته ، ووضع طرق لدرء الانحراف والتعامل معه ، بغرض المحافظة على وحدة وتماسك النسق ، وأخيرا وظيفة المحافظة على النمط السائد (المستقر) ، وتعني انه يجب على النسق المحافظة قدر الإمكان على حالة التوازن الاجتماعي كلما حدث اختلال في النسق.

وتشير السيد (١٩٨٧) إلى ان التوازن الاجتماعي يعني حالة الانسجام التي يحققها النسق مع بقية الأنساق الأخرى لتحقيق التكامل نتيجة ما يطرأ من تغيير وما يحدثه من تمايز بين الأنساق الاجتماعية ، ويؤدي التكامل الى تالف الأجزاء المتميزة من النسق الاجتماعي الكلي بحيث تكون كلا مترابطاً مما يحقق التوازن فيما بينها.

ولذا تبادر جميع الأنساق الاجتماعية بمقاومة الجريمة الإرهابية بشكل متوازن ومتوازي ، اذ لا يجب ان يضطلع النسق الأمني بالتفاعل مع الحدث بمعزل عن الأنساق الأخرى ، خاصة ان هناك مسببات عديدة نتيجة خلل في بعض الأنساق الاجتماعية تكمن وراء وقوع مثل هذه الجرائم ، بل ولأنها عادة ما تكون الجرائم الإرهابية مرتبطة بظواهر أخرى .

ولذلك كله فان للنسق الديني هنا دورا مرتقبا خاصة انه النسق الأكثر تأثيرا في بقية الأنساق الأخرى ، بل انه يعد المصدر التي يستمد منه الفكر المتطرف قوته ومبرراته من خلال تبني مبررات مغلوطة ، وكذلك فان للنسق السياسي دورا باعتباره النسق المحوري والموجه لبقية الأنساق الأخرى ، وكذلك للنسق الأمني دورا مرتقبا باعتبار

وظيفته تحقيق الأمن والاستقرار ، وهناك النسق التربوي الذي يعال عليه كثيراً في غرس القيم التربوية النبيلة المنبثقة من العقيدة الدينية الصحيحة والقيم الاجتماعية السامية .

ويتوقع ان قيام انساق البناء الاجتماعي بادوارها في مقاومة الإرهاب ومسبباته سيحقق حالة التوازن المنشودة التي تضمن قيام المجتمع واستقراره ، بيد ان هناك نقطة جوهرية يجب مراعاتها ، وهي ان مرتكبي الجرائم الإرهابية هم أبناء المجتمع وان مفكري التنظيمات المتطرفة هم كذلك أبناء المجتمع ، وان وجودهم في حجر المجتمع سيكون عامل مساعد على تخفيف العوامل التي دفعتهم للانتماء للتنظيمات المتطرفة وارتكاب جرائم إرهابية ذهب ضحيتها العديد من الأمنيين بمسوغات غير صحيحة وغير مبررة وتتعارض مع كافة الشرائع السماوية والأعراف والقيم الاجتماعية .

ويرى الشلي (٢٠٠٠) ان خطورة معالجة الارهاب تتفاقم عندما تتواجد عناصر شبكته خارج حدود المجتمع ، وهو تحليل منطقي لكن انعدام وجود العناصر داخل المجتمع سيجعل من الصعب وجود من يتقبل سلوكياتهم اصلا، وبالتالي سيجدون مقاومة صارخة من قبل كافة المجتمع ، وهذا امر غير متوقع لان العوامل التي دفعتهم للانخراط في تلك التنظيمات هي افراز المجتمع ذاته ، لكن قد يكون الاستنتاج صحيحاً فيما يتعلق بقيادة ومفكري التنظيم عندما يكونوا خارج المجتمع، ولكن مع ذلك فإن توحيد جهود المجتمع في مقاومة الارهاب سستمخض حتماً عن حلول تقضي على مسببات التطرف ، وبالتالي لا يكون هناك مبررا للانخراط فيه ، وبالتالي يتوارى التنظيم ومن يدعمه ويقل اثره ، ثم يختفي تدريجياً ويندمج افراده مع المجتمع ، ويشاركوا في العطاء والبناء ، وبالتالي يتحقق التوازن الاجتماعي المنشود.

وفي إطار جرائم الإرهاب فان هناك العديد من المؤسسات او الأنساق الاجتماعية التي تضطلع بمقاومة جرائم الإرهاب مقاومة صارخة وبارزة ، في محاولة لإصلاح الأوضاع وأعادتها الى حالتها الأولى المستقرة ، وصحيح ان جميع انساق البناء الاجتماعي تتأثر بحدوث الجرائم الارهابية وتبادر بالمقاومة، لكن هناك انساق تضطلع

بمقاومة اكبر تبعا لوظائفها في بناء المجتمع، وهنا سنتعرض لأبرز الأنساق الاجتماعية التي لها وظائف بارزة في بناء المجتمع من جهة وسيكون لها ادوار ابرز في مقاومة الإرهاب .

٢-٥- دور النسق الديني في مقاومة الجرائم الإرهابية :

يعد الدين منهاجا ألها يرشد الى الحق في الاعتقادات والى الخير في السلوك والمعاملات ،
وانه عقيدة وشريعة يهدي الى الخير والفلاح في الدنيا والآخرة .

والدين الإسلامي كنسق اجتماعي يجمع في طياته بين العقيدة والعقل ، وله عدة وظائف
تسعى الى نماء المجتمع واستقراره ، سواء على مستوى الفرد او على مستوى الجماعة ، قال تعالى ((
ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين)) سورة ال عمران .

وتتميز العقيدة الدينية بانها تكسب المسلم الملتزم عددا من الخصائص التي تجعل منه
عضوا نافعا في المجتمع وتجعل منها مؤثرا قويا على سلوكه الفردي والاجتماعي ، ومن اهم تلك
الخصائص ما يلي :

أ- ادراك المتدين انه يهدف الى تقديس وتعظيم حقيقة الالهية خارقة ، وخارجه عن نطاق الازهان ،
وان العقيدة الدينية حلقة وصل بين ذات الخالق سبحانه عز وجل وبين ذات الفرد.

ب- ان الذات الإلهية التي يقدسها الفرد المتدين شيء غيبي لا يدركه بعقله ووجدانه .

ج- ان الذات الإلهية المقدسة قوة فعلية مؤثرة في غيرها ، وهي قوة عاقلة تدرك اهدافها.

د- ان هذه القوة العاقلة المدبرة لها اتصال معنوي بنفس المتدين وترعى شئونه وتسمع دعاءه
ونجواه وتكشف السوء عنه متى شاءت.

هـ- ان هذه القوة المعبودة قوة قاهرة يخضع لها المتدين ويخاف منها ويطلب منها الرضى ويشفق
من غضبها .

و- ان العنصر النفسي للمتدين يتمثل في الخضوع الشعوري الاختياري للمعبود.

ز- ان هذا الخضوع للخالق يؤدي الى شعور العابد بالراحة النفسية وانفتاح باب الأمل في الحياة .

وهي مشاعر نبيلة تحقق الأمن والطمأنينة للفرد المتدين وتدفعه للتفاعل مع الخالق العظيم بأحسن واجل الأعمال وفق ما شرع من العبادات ، وفي ذات الوقت تدفع الفرد الى التفاعل الاجتماعي البناء مع أفراد المجتمع ، ووفق ما شرع من المعاملات ، غير ان ما يضير ان الإرهابيين ومفكري التنظيمات المتطرفة يستخدمون العديد من التبريرات غير الشرعية وغير المنطقية ويجعلون من التدين تطرفاً ويستبيحون المحارم ويسفكون الدماء بحجة ان تلك الأعمال - ومن وجهة نظرهم- ستحقق للفاعل الخصائص النبيلة التي تقدمها الشريعة الإسلامية لمعتنقيها.

ويعد النسق الديني في المجتمعات الإسلامية نسقا رئيسا ومؤثراً في بقية الأنساق الاجتماعية والتربوية والأسرية وحتى الأنساق السياسية.

وعلى هذا الأساس يتضح أن النسق الديني يقوم بعدد من الوظائف الاجتماعية التي تؤدي إلى قيام المجتمع وضمان استمراره، ومن أهمها :

أ- إقامة الروابط الاجتماعية التي تربط الفرد بالمجتمع والحرص عليها .. ومنها : التعاطف والتكافل والمحبة والإخاء والانتماء ، وهي سلوكيات اجتماعية تحقق للفرد قيامه بدور ايجابي في خدمة واستقرار مجتمعه قال تعالى (ولتكن منكم امة يدعون الخير وبأمر من بالمعروف وينهون عن المنكر) سورة ال عمران وقول النبي محمد(ص) (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطيع فبلسانه فمن لم يستطيع فبقلبه وذلك اضعف الايمان) .

ب- إقامة الروابط التي توحد المجتمع ، اذ ان العقيدة الدينية تعد من أقوى الروابط التي تربط الأفراد ببعضهم كما يشير إبراهيم (١٩٩١) وذلك لأنها تعتمد في مناهجها وأسسها على توحيد المجتمع وتقوي روابطه، ومماسكه ، وتنظر ، الى ان مبدأ التعاون والتكاتف والعمل الصالح سلوكيات تساعد الفرد على التوحد والاندماج مع الأفراد الذين يدينون بذات العقيدة .

ج- إقامة دولة تكفل مهابة النظام الاجتماعي ، فالنسق الديني يضع مهابة في النفوس للنظام الاجتماعي ، ويحدد العقوبات التي ستطال كل من يتعدى عليه ، وفي الوقت يغرس الرقابة الذاتية في النفس البشرية ، وهي سلطة ضرورية تكفل المحافظة على ذلك النظام ، أكثر من سلطة العقوبات التي سينالها المنحرف دنيوياً فيما لو انتهاك محرمات النظام الاجتماعي .

د- تحقيق مبدأ التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، فلا تغطي مصلحة الفرد على مصلحة المجتمع ، ولا تغطي مصلحة المجتمع على مصالح الفرد ، ويحقق النسق الديني للفرد تنمية العقل وكمال النفس وتقوية الجسد ، لان في صلاح الفرد صلاح للمجتمع.

وذلك نلاحظ ان اغلب الجماعات المتطرفة في العالم الإسلامي تنطلق من النسق الديني ، وتتبنى قيم دينية خاصة بها، لكنها تكون بالضرورة في داخل الإطار العام للدين الإسلامي ،ولان الجماعات المتطرفة تعطي غاياتها الحقيقية صبغة دينية عندما تروج لتنظيمها ، وتستطيع حرمان المجتمع بمبررات دينية ، لها بعض القبول الجماعي ، وهذا يتطلب من النسق الديني للمجتمع ان يقوم بوظائف وادوار جديدة وفاعلة لمقاومة الإرهاب المستند على تفسير انتقائي لبعض آيات القرآن الكريم ولا أحاديث النبوية الشريفة ، ومحاولة العودة لحالة الاستقرار التي كان المجتمع ينعم بها قبل ظهور هذه التيارات الشاذة وما تمخض عنها من اثار سلبية في بناء ووظائف المجتمع.

وفي مجال مقاومة الإرهاب فانه يتطلب من النسق الديني وبالتعاون مع الأنساق الأخرى القيام بالوظائف التي تحد من فعالية العوامل التي ساعدت الشباب على الانتماء للتنظيمات المتطرفة التي سبق ان أشار اليها ابراهيم (١٩٩١) وحريز(١٩٩٦) التي جعلت التنظيمات المتطرفة تتمكن من اقتناصهم وتجنيدهم لصالح التنظيم ، وذلك يتطلب ان يقوم النسق الديني في مجال مكافحة جرائم الإرهاب بالوظائف التالية:

أ- بيان الحكم الشرعي للجرائم الإرهابية .

ب- بيان الحكم الشرعي لمن يؤوي إرهابيا أو يتستر عليه .

ج- بيان لأدلة التي يروجها مفكروا التنظيمات المتطرفة والتفسير الصحيح لتلك الأدلة .

د- تربية طلبة الشريعة الاسلامية على احترام العلماء وربطهم بالثقة ممن يتصفون بالعلم والتقوى .

هـ- مناقشة الأفكار التي يطرحها منظرو الفكر المتطرف على المجتمع .

و- توضيح الفوارق بين التدين والتطرف ، والتأكيد على أن التدين سمة الأنبياء والصالحين .

ونعتقد ان مبادرة النسق الديني بهذه الوظائف ستساهم مساهمة فعلية في مواجهة الفكر المتطرف مواجهة فاعلة ، خاصة ان الفكر المتطرف يستخدم عادة الأدلة الدينية ويؤول تفسيرها لخدمة أهدافه الظاهرة ، وحينما يضطلع النسق الديني بدوره سيلحظ ظهور تراجعاً ملحوظاً من قبل بعض منظري الفكر المتطرف ومن بعض العناصر المنتمية للتنظيمات المتطرفة التي انساقَت دون وعي صحيح ، والاهم من ذلك كله بروز تيار اجتماعي مقاوم لفكر وأنشطة التنظيمات المتطرفة.

٥-٣ - دور النسق الأمني في مقاومة الجرائم الإرهابية :

تعد المواجهة الأمنية إعلاناً لخوض معارك متتالية مع التنظيمات الإرهابية ضرورة أمنية تفرضها الأوضاع التي أفرزتها الجرائم الإرهابية ، بيد أنها تعد من أكثر القضايا الأمنية حساسية وخطورة في الوقت ذاته ، نظراً لأنها حرب غير متكافئة ، اذ تتعامل السلطات الأمنية المختصة مع أشباح يمتلكون اسلحة فتاكة وينطلقون من عقيدة قوية من وجهة نظرهم ، وغايتهم الآنية تنفيذ المهام التي كلفوا بها من قيادتهم وان التضحية بحياتهم في سبيل نجاح العملية يعد بالنسبة لهم غاية نبيلة ستوصلهم الجنة ، ولأنهم ينطلقون من عدد من العوامل التي تساعدهم على نجاح الجرائم الإرهابية المكلفين بتنفيذها ، وهذا يدعو الى ان تكون المواجهة الأمنية محكمة وصارمة وذات فعالية عالية .

ويرى موريس (١٩٩١) وهو انه عندما تفشل الإجراءات الوقائية التي يرسمها النظام الأمني للوقاية من حدوث اختراقات أمنية وعمليات إرهابية فان الأنظار تتجه إلى حتمية استخدام وسائل الردع المسلح ، وتلك أداة قوية في يد السلطة السياسية الحاكمة ، وتدور أساسا حول الاستعانة بالقوات المسلحة من قوات الأمن او الجيش إذا لزم الأمر ذلك .

وتتسم المعالجة الأمنية للجرائم الإرهابية بأنها أكثر أثارة لمشاعر الراي العام ، خاصة ان الراي العام لا يحبذ العنف بطبيعته ،اذ ان حق الدولة في استخدام المواجهة الأمنية المسلحة لن ترضي جميع أطراف المجتمع ، خاصة ان نتائج المواجهات الأمنية لم تعد سرية ،وقد تحدث أخفاقات أمنية مهما حاول تنفيذها بكفاءة وفاعلية ، وحتى لو تم انتقاء الأهداف الايجابية وعرضها على المجتمع ، ولذا يتطلب ان تتم المواجهة الامنية يقدر كبير من الكفاءة وان يتم اختيار الظروف المكانية والزمانية لتحقيق اكبر عدد من الأهداف وتقليل نسبة معارضة الراي العام والحرص على زيادة نسبة الراي العام المؤيد للمعالجة الأمنية.

وعموما تتطلب المعالجة الأمنية قبل وقوع الجرائم الإرهابية وبعدها نوعين من الإجراءات الأمنية ، احداها قبل الجرائم الإرهابية وتسمى العمليات الوقائية والاخرى العمليات العلاجية التي تحدث بعد وقوع الجرائم الإرهابية ، بيد ان هناك تداخلا يحدث عادة بين تلك الاجراءات بغرض التكامل بينهما فيما يحقق أهداف الحماية الأمنية .

وفيما يتعلق بوظائف النسق الأمني بعد حدوث الجرائم الإرهابية فإنها تنصب على البحث عن الثغرات الأمنية التي مكنت التنظيم من تنفيذ جرائمه، وتحرص على إعادة حالة التوازن الامني التي كانت موجودة في المجتمع قبل حدوث الجريمة ، ويحرص النسق الأمني من خلاله وبالتعاون مع بقية انساق المجتمع القيام بالوظائف والتي منها ما يتعلق بالإجراءات الناشئة عن وقوع جرائم إرهابية ولم يقبض على المشاركين في تنفيذها، ومنها ما يتعلق بتكثيف الإجراءات الوقائية للحيلولة دون وقوع جرائم جديدة وتشمل عدداً من العمليات الأمنية ، وهي إجراءات عديدة من أهمها كما يذكر الثقفي (٢٠٠٠):

- أ- سرعة القبض على العناصر الموجودين في مسرح الجريمة واستجوابهم ومعرفة دوافعهم الحقيقية وشركائهم ومحرضيهم وممولي عملياتهم ، وكشفهم أمام الرأي العام.
- ب- التحري عن الأشخاص الفارين ، وأماكن تواجدهم والعمليات التي ينوون ارتكابها لاحقاً.
- ج- القبض على العناصر المشتبه بارتكابها جرائم إرهابية او المشاركة في تنفيذها وفق خطط قبض محكمة ودقيقة وخاطفة .
- د- استجواب العناصر المشاركة في العمليات الإرهابية الذي فروا من مسرح الجريمة ، او الذين ضبطوا مستعدين لتنفيذ عمليات أخرى .
- هـ- توعية المجتمع بأفكار وأخطار التنظيم المتطرف وطلب المساعدة في تقديم المعلومات عن المشتبه بهم وعن تحركاتهم وعن أماكن تجمعاتهم .
- و- سرعة نشر مراكز التفتيش داخل وخارج المدن، وتمرير المعلومات بين القادة ورجال الميدان .
- ز- متابعة أنشطة المشتبه بهم ورصدها للتأكد من تواجدهم وعدم قيامهم بإعمال إجرامية .
- ح- تشديد الحراسات على الشخصيات الهامة والسياسية والمواقع الهامة والإستراتيجية وعلى وسائل المواصلات والاتصالات التي يمكن تعرضها لجرائم إرهابية .
- ط- أحكام السيطرة على الحدود للتقليل من عمليات التهريب التي تتم عبر الحدود وتكثيف الدوريات وتجهيزها بالتجهيزات اللازمة .
- ي- تدريب الأفراد للتعامل مع الأساليب المستجدة المستخدمة في الجرائم الإرهابية.
- ك- أحداث وتفعيل مراكز البحوث ودعم اتخاذ القرار وتزويدها بالكوادر البشرية والفنية اللازمة.
- ل- استخدام احدث التقنيات في مجال الأمن والإدارة ، وتشغيلها في إدارة العمليات.

م- تفعيل مبدأ التعاون الأمني المباشر بين القطاعات الأمنية والحكومية وحتى القطاع الخاص .

ن- دراسة الثغرات الأمنية التي تمكن الإرهابيون من تنفيذ جرائمهم عبرها ووضع الخطط الوقائية اللازمة .

س- أعداد الدراسات اللازمة المتعلقة بالتطرف واتجاهاته والمبادرة في رسم الحلول الكفيلة بوأده ، وقياس قدرة الأداء الأمني في مواجهة جرائم الإرهاب والأهداف المتوقع تعرضها للجرائم الارهابية.

ويعد قيام الأجهزة الأمنية بهذه الوظائف بكفاءة وفاعلية عاملا مساعدا على التخفيف من الآثار التي خلفتها الجرائم الإرهابية ، والحيلولة دون وقوع جرائم أخرى ، والمساعدة في إيجاد حالة الأمن والطمأنينة التي أخلت بها الجرائم الارهابية.

٥-٤- دور النسق التربوي في مقاومة الجرائم الإرهابية:

يختص النسق التربوي في المجتمع بوظيفة تعليم الفرد بغايات وأهداف المجتمع والإلمام بالعادات والتقاليد ، وإكساب الفرد الرغبة في خدمة المجتمع واحترام الوقت والعمل اليدوي والمهارات اليدوية واحترام حقوق الآخرين .

ويشير الشيباني (١٩٨٢) إلى أن الدول والمجتمعات تحرص على توجيه كافة جهودها لتربية كافة أفرادها ونشر الوعي والتعليم بين صفوفهم ، وذلك إدراكاً منهم بأهمية ذلك لنمو الفرد والمجتمع ، وتنفق في ذلك العديد من الأموال والجهود المادية والبشرية ، وهي على يقين بأن ما تنفقه في مجال التربية والتعليم نوعاً من الاستثمار الذي لا تقل قيمته عن الاستثمار في المجال الاقتصادي.

وعادة ما تتفق برامج التربية وغاياتها مع ما يقرره المصلحون والمفكرون والسياسيون في كافة مجالات الحياة ، وتتم برامج التربية في تسلسل زمني مستمر عبر الأجيال لكي ترسخ في أذهان أفراد المجتمع الاتجاهات والقيم والقواعد التي تنظم شؤون حياتهم الدينية.

ويشير الثبتي (٢٠٠٢) الى ان هناك ثلاثة أهداف أساسية لوظائف التربية ، بحيث يسعى النسق التربوي الى تحقيقها ، وتتمثل في استيعاب القيم والتقاليد والأعراف الاجتماعية وغرسها في الناشئة من اجل المحافظة عليها ونقلها من جيل الى جيل ، وكذلك انشاء وتنمية نماذج اجتماعية جديدة وتطوير اساليب الحياة الاجتماعية بما لا يتعارض مع القيم الاجتماعية السائدة ، وأخيرا التطوير والإبداع في الفكر والسلوك الفردي والاجتماعي لضمان مواكبة التطور والتغيير .

ويلعب النسق التربوي دورا كبيرا في احداث تغيير وتقدم وتطوير وتنمية على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع ، سواء في المجال التقني او المجال الاجتماعي او الاقتصادي او المجال السياسي ، وذلك من خلال مؤسساتها التربوية المتعددة .

ويشير أيكلمان (١٩٩٩) الى ان وسائل الإعلام والمؤسسات التربوية المختصة تلعب دورا بارزا في تغيير المجتمعات ، بيد ان هناك العديد من المؤسسات التي تؤدي وظائف في هذا الاتجاه كالأُسرة والمسجد والمجتمع المحلي وغيرها من المؤسسات ، الا أن دور المدرسة كمؤسسة تربوية مختصة ، تنطلق من خطط استراتيجيه يشكل الدور الرئيس في تنمية وتطوير المجتمعات.

وعندما يحدث خلل في بعض وظائف انساق المجتمع ، وتقع جريمة ارهابية (مثلاً) فان وظائف النسق التربوي تسعى أليا بالقيام بوظائف جديدة او تنشيط وتفعيل مؤسساتها القائمة بالقيام بعمليات تساعد في إعادة التوازن في المجتمع ومقاومة الآثار التي أحدثتها الجرائم الإرهابية ، سواء فيما يخص النسق التربوي مستقلاً او بالتعاون مع بقية الأنساق الأخرى .

وفيما يتعلق بوظيفة التربية في مجال تنمية الفرد والمجتمع فقد أشار الشيباني (١٩٨٢) الى ان هناك العديد من الاساليب التي يضطلع بها النسق التربوي تجاه الفرد وتجاه المجتمع من خلال عدد من المحاور التي تؤدي الى اعداد الفرد للقيام بدوره الايجابي المتوقع في المجتمع.

وفي مجال مقاومة الارهاب تستطيع المؤسسات التربوية ان تبادر بالادوار التالية :

أ- في المجال العقلي : اذ يستطيع النسق التربوي من خلال مؤسساته المختلفة مساعدة الفرد على كشف وبلورة استعداداته ومواهبه العقلية وتنميتها وكذلك تهيئة فرص التدريب والممارسة الفعلية حيال سلبية الارهاب وخطورة المجتمع، حتى يصبح لدى الفرد قدرات ومهارات فعلية في هذا المجال ، وصحيح ان للعوامل الوراثية دوراً بارزاً في الاستعدادات البيولوجية لدى الفرد ، الا ان ذلك يتوقف الى حد كبير على دور النسق التربوي في البناء الاجتماعي فيما يخص تنشئة الفرد وتربيته في المجتمع .

وفي مجال مقاومة الإرهاب تستطيع المؤسسات التربوية القيام بوظائفها في دفع الفرد للتعلم الذاتي الصحيح وحل ما قد يواجهه من مشكلات وحثه على الإبداع والابتكار والتفكير المنطقي وفق القيم الاجتماعية السائدة المستمدة من القيم الدينية والتي تتفق مع الشريعة الإسلامية الصحيحة ، ونبذ العنف والتطرف كأساليب لحل ما قد يواجهه من مشكلات ولتقييم الأفكار التي ينادي بها عناصر الجماعات الإرهابية والتنظيمات المتطرفة ونقدها نقداً هادفاً، وتعميق التحليل الواعي للشعارات التي يطلقونها والمبادئ التي يدعون بها .

ب- في المجال النفسي والانفعالي: فبعد حدوث جرائم الإرهاب يتطلب البناء الاجتماعي من النسق التربوية تحقيق النضج الانفعالي السليم للفرد ، خاصة أن من أهم سمات الجرائم الإرهابية التي أشار إليها عبد المطلب (٢٠٠٢) استخدام العنف أو التهديد به ، والتي تتضمن العنف والترويع في أوساط المجتمع .

وهنا يحرص النسق التربوي على إعادة تحقيق التوازن النفسي الذي تأثر بجريمة الإرهاب ، والحرص على تهذيب نفسية الفرد نحو العمل البناء والمثمر الذي يحقق مصالح الفرد والمجتمع ، كما يقوم النظام التربوي بالتأكد من تنمية العواطف النبيلة لدى الفرد والتي تؤدي الى دفعه للانتماء لأسرته ومجتمعه وأمتة ، خاصة بعد حدوث الجرائم الإرهابية ، ومن الضروري التأكيد على غرس الانتماء للوطن كوظيفة رئيسة من وظائف النسق التربوي ، وبالرغم من ان تعميق هذه القيمة من مسؤولية المؤسسات التربوية ، الا

أن تعزيزها يتطلب ان تقوم الدولة بتأمين احتياجاته وتكفل للفرد حياة كريمة تحفظ له حقوقه وتحترم أدميته وتفتح له مجالات الحياة ليستمتع بها ويتمكن من القيام بالادوار المناطة به والمتوقع قيامه بها .

ج- في المجال الروحي والأخلاقي : وقوع الجرائم الإرهابية التي تتذرع عناصرها بمبررات ذات طابع ديني يجعل من الضروري على النسق التربوي ان يضطلع بدوره الهام في هذا الجانب ، ففي هذا تحديدا يتطلب الأمر التأكد من غرس وتقوية القيم الدينية الصحيحة في نفس الفرد والتأكد من إدراكه للقيم الدينية التي تربط بربه ، ومبادئ عقيدته وبالأحكام الشرعية الحقيقية وتطبيقها بالشكل الصحيح ، وتكوين الاتجاهات والرغبة في فهم التعاليم الدينية وفي جميع مظاهر سلوكه وتفاعله مع مجتمعه .

د- في المجال الاجتماعي : فبعد حدوث الجرائم الإرهابية تكمن وظيفة النسق التربوي في هذا المجال في عدة وظائف من أهمها : ربط العمليات الإرهابية التي حدثت بالعادات والتقاليد والقيم التي يسير عليها المجتمع التي تشجب تلك السلوكيات المنحرفة ، والتركيز على كيفية المحافظة على القيم الاجتماعية النبيلة التي تشجب تلك العمليات وتعزيزها .

وفي هذا المجال يتطلب من النسق التربوي إكساب الفرد المهارات والاتجاهات والمعارف التي يقاوم من خلالها الفرد الجرائم الإرهابية ، كما يتم إكساب الفرد المهارات والاتجاهات والمعارف الصالحة والتركيز على تعليم المهن والحرف التي تمكنه من توفير احتياجاته بنفسه وتمكنه من اقامة علاقات اجتماعية وانسانية فاعلة ، وليس هذا فحسب بل محاولة قيام تعليم الفرد بالتأثير في الآخرين والمساهمة في خدمة المجتمع مساهمة فاعلة خاصة ان البطالة تساعد على الانتماء للجماعات المتطرفة ويؤكد شبير(١٩٩٥) ان هناك العديد من المؤسسات التي تساهم في التنشئة الاجتماعية وغرس القيم التربوية لدى الناشئة ، ومن أهمها : الاسرة والمدرسة والمسجد ، بيد ان المدرسة تضطلع بالدور الاكبر في غرس القيم التربوية ، وذلك باعتبارها المؤسسة الرسمية المختصة ، ولأنه من اليسير عليها غرس او تعديل الاتجاهات والقيم المراد تلقينها للطلاب ، من خلال المناهج وعن

طريق المعارف العلمية التي تقدم للطلاب وفق طرق علمية مخططة ، وبأساليب مباشرة او غير مباشرة .

بيد ان الخطط التربوية المراد تنفيذها في مجال توجيه الطلاب وتلقينهم القيم الدينية الصحيحة التي تنبذ الارهاب لن تتحقق ما لم يتوفر المعلم المختص الأمين الكفاء بالاضطلاع بهذه المهمة ، التي تعد من ابل المهن والوظائف الاجتماعية ، بل انها ترتقي الى مهام الرسل ، نظراً لعظم المهام الموكلة أليهم ، وهذا يتطلب البحث عن اليات مناسبة لاختيار من يصلح لهذه المهنة ، او قل المهمة الصعبة لحساسية هذا الدورة وتداخله مع الاستقامة والتدين عند العامة ، بينما هناك فروق عديدة لا يدركها الا متخصص مخلص.

والبحث والتركيز على دور المدرسة التربوي في غرس القيم الصحيحة ومقاومة الجرائم الإرهابية والاهتمام بوضع مناهج دقيقة منطلقة من قيم إسلامية صحيحة واختيار معلمين للقيام بتلقينها للطلاب الذين سيصبحون شباب المستقبل ، و ان الإخلال بذلك يعد احد عوامل الانحراف والتطرف .

ان مبادرة النسق التربوي بوظائفه في مجال مقاومة الإرهاب بكفاءة وفاعلية سيخفف من الآثار التي أحدثتها الجرائم الإرهابية بل وسيساعد في الوقاية من حدوث جرائم مستقبلية في ذات الاتجاه ، خاصة اذا قامت هذه الوظائف على كافة المجالات التي تتعلق بإخراج فرد منتج وفاعل في المجتمع الذي يعيش فيه

5-5- دور النسق الأسري في مقاومة الجرائم الإرهابية:

تعد الاسرة هي المؤسسة الوحيدة الاولى في المجتمع التي غالباً ما تكون فيها العلاقات بين افرادها علاقة مباشرة ، وتعد كذلك المؤسسة الأولى التي يتم من خلالها تنشئة الفرد ، ويكتسب فيها الفرد الكثير من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة ، بل أنها كذلك تعد المؤسسة الاولى والوحيدة التي يجد فيها الفرد امنه وسكنه وطمأنينته .

ويعد النسق الأسري هو الهيكل المكون للنظام الاسري والمحتوى على تكوينها ونطاقها ووظائفها وعلاقة افرادها ببعضهم البعض ودور كل عضو من اعضاء الاسرى فيها ، وهو اهم كيان اجتماعي من حيث أدواره ووظائفه ،اذ ان صلاح هذه الوحدات الصغيرة هو صلاح حقيقي للمجتمع ، ويشير محمد عقلة (١٩٨٣) الى ان هناك اربع وظائف رئيسة يضطلع بها النسق الاسري داخل البناء الاجتماعي ، لكننا سنحاول تناول هذه الوظائف في حالة استثنائية وهي عندما تحدث جرائم إرهابية تؤثر في كافة الأنساق الاجتماعية ، وتفرض على كل نسق مقاومة جرائم الإرهاب من خلال مراجعة وتعديل الوظائف التي تقوم بها الأسرة لضمان استقرار التوازن في المجتمع.

وفي مجال دور النسق الاسري في مجال مقاومة الجرائم الإرهابية فانه يضطلع بالوظائف التالية:

أ- تلبية الحاجات التي يتطلبها افراد الأسرة ، اذ تعد الأسرة مسؤولة عن إشباع احتياجات أفرادها ، لأن عجزها عن ذلك قد يؤدي الى الانحراف والانخراط في التنظيمات المتطرفة كما سبق ان أشار إبراهيم (١٩٩٨) وفي حالة حدوث جريمة إرهابية مؤثرة فان وظيفة الأسرة تتركز حول التأكد من اشباع الاحتياجات البيولوجية لأفرادها ، والتأكد كذلك من مدى اشباع الاحتياجات النفسية والاجتماعية لأفرادها ، واحاطتهم بالرعاية الشاملة ، خصوصاً الأسر التي في أفرادها بؤاد تشدد وغلو ، او الأفراد المنتمين لجماعات متطرفة ، ويلاحظ ذلك جليا من خلال مشاهدة ما تقوم به بعض الأسر من مناشدات لأبنائهم المتهمين في جرائم الرهابية والفايرين من وجه العدالة عبر وسائل الإعلام المختلفة.

ب- تهيئة أفراد اجتماعيين ودفعهم للمجتمع: وهي وظيفة تلقائية تمارسها الأسرة تجاه أفرادها ، لكنها تتطلب التأكيد على ذلك عقب حدوث جرائم الإرهاب ويتم ذلك من خلال عرض موقف القيم الدينية والضوابط الاجتماعية من الجريمة عموما ومن جرائم التطرف والإرهاب على وجه التحديد ، وهنا يجب التأكيد على غرس القيم الدينية والاجتماعية النبيلة وحب العمل ومحبة الآخرين والاهم من ذلك تهيئة الفرد على تحمل المسؤولية والاستعداد للقيام بالأدوار التي ستناط به .

ج- غرس الفضائل الروحية والدينية : تتعارض الجرائم التي يرتكبها الإرهابيون مع جميع القيم الدينية والروحية والأخلاقية في جميع الأديان وفي جميع الأعراف وفي مثل هذا الموقف يتطلب من الأسرة ان تؤكد على افراد اسرتها وخاصة الناشئة والشباب على التحلي بأسس الدين القويم والبعد عن المغالاة في الدين ، وعرض الادلة الشرعية التي تحبذ الاستقامة والتدين والادلة الشرعية التي تنبذ العنف والتطرف.

ولان الجهل بالدين والقيم الدينية من اهم العوامل التي دفعت الشباب للعنف والتطرف ، كما اشار عارف (١٩٩٤) وهي امور ميسورة على الأسرة في الوقت الحاضر، فحتى لو لم تستطع الأسرة القيام بهذا الدور التوعوي فان ما ينشر عبر التلفزيون تحديداً ، وخاصة في اطار الأسرة يساعد على توعية الأسرة ذاتها وتوعية افرادها .

وينطبق هذا الدور المركز على الاسر التي في افرادها شباب او مراهقين يتعرضون لتيارات فكرية متشددة ، او إغراءات او هناك عامل او اكثر قد يدفع احد افرادها للانتماء للجماعات المتطرفة والارهابية ، ويجب مراعاة ان هذا لا يعني عدم حث افرادها على التدين او التشديد عليهم في اداء شعائهم الدينية فذلك امر مختلف تماماً يجب مراعاته والتدقيق فيه ، بل من المهم متابعة تدين ابناءهم لضمان حسن استقامتهم وعدم انحرافهم .

ويتطلب من الأسرة ان تعمق في أذهان أبنائها حب الإيثار والصبر في القضايا التي تتطابق مع قيم وأخلاقيات المجتمع ، لا فيما ينادي به في أساليب الانتماء للجماعات المتطرفة والجماعات الإرهابية ، فالإيثار من فضائل الأخلاق التي تقوي علاقة الآخرين بالفرد ، ولها دورها في تماسك المجتمع وتكافله ، ويؤدي تعليم الفرد على الصبر على سهولة التكيف مع المعوقات التي تحول دون تحقيق الأهداف وتحقيق الانسجام المناسب الذي يسمح بالبحث عن حلول مناسبة لمعالجة المواقف .

د- التركيز على تربية أبنائها تربية جيدة : فمن اثار وقوع الجرائم الإرهابية على البناء الاجتماعي ، وتتعدى اثارها حتى الابناء ، وهنا لابد من التركيز على تربيتهم في جميع

المجالات التي نادى بها الشيباني (١٩٨٢) وعرضها في وظائف النسق التربوي ، باعتبار ان من وظائف الأسرة غرس المبادئ التربوية في المجتمع.

ولضمان قيام النسق الأسري بوظيفته في مجال مقاومة الإرهاب مقاومة فعالة ، فإن ذلك يتطلب معالجة الخلافات الزوجية أولا والقيام بدورها المتوقع في مجال تربية الأطفال والاهتمام بالناشئة ومتابعتهم في الحي والتنسيق المستمر مع المدرسة ، ويعتقد ان قيامها بهذه الواجبات سيحد من بروز حالات الغلو والتطرف وبالتالي ستتلاشى الجرائم الإرهابية المروعة وتنعدم آثارها .

٥-٦- دور النسق السياسي في مقاومة الجرائم الإرهابية:

يعد النسق السياسي في المجتمعات الإسلامية نسقا محورياً وقائداً لبقية الأنساق الاجتماعية الأخرى ، ويسري ذلك على الأفراد والجماعات ، قال تعالى ((يا أيها الذين امنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)) سورة النساء . وبهذا تعد هذه الطاعة جزء من العبادة التي يتقرب بها العبد عند ربه في الوقت التي هي أساس الولاء الذي يقدمه الفرد للنسق السياسي الذي ينضوي تحته .

بيد ان هذا النسق السياسي في الدول الإسلامية تحديداً يعتمد على أصول الشريعة الإسلامية ومبادئها في كل تشريعات ونظمه ، بل ان النسق السياسي يستمد من النسق الديني قوته وسيطرته ، ولذلك فهناك ارتباط وثيق بين النسق الديني والنسق السياسي في الدول الإسلامية باعتبار ان النسق الديني والعقيدة الدينية من أقوى الروابط الاجتماعية التي تربط بين الأفراد والجماعات كما أشار إبراهيم (١٩٩١) وهذا يعني ان أي إخلال بهذه العلاقة سيؤثر على ولاء الأفراد للنظام السياسي .

وعلى هذا الاساس يقوم النسق السياسي بعدد من الوظائف في سبيل خدمة افراد المجتمع وفق المبادئ الدينية ، ويشير العمر (١٩٩٧) الى ان من مهام الدولة تقديم الخدمات وتوفير الامن والدفاع عن مواطنيها وتتوقع مقابل ذلك الولاء والطاعة من

افراد المجتمع، واثارا الى ان هناك نوعان من الوظائف التي يجب ان تقوم بها الدولة تجاه مواطنيها ، منها ما هو اساسي ومنها ما هو ثانوي.

أولاً : الوظائف الأساسية : ففيما يتعلق بوظائف النسق السياسي الأساسية في المجتمع فتتمثل في تقديم الخدمات الضرورية ، ويشير العمر (١٩٩٧) الى ان من اهمها :الدفاع عن نفسها وارضها وشعبها من الاعتداءات الخارجية ، وتأمين الأمن والاستقرار ، والحيلولة دون تفشي الجريمة ومنع الفوضى والاضطرابات داخل إقليم الدولة ، ومن أهم الوظائف ايضاً تحقيق العدل والمساواة بين أفراد المجتمع بما يضمن عدم تعرض المواطن للظلم ، والحرص على أنصافه حال تعرضه لذلك

واستناداً على ارتباط النسق السياسي واعتماده على النسق الديني في المجتمعات الاسلامية فانه يعتقد ان من الوظائف الاساسية للدولة حماية العقيدة الدينية للدولة والمحافظة عليها واعتبارها المصدر الرئيس والملمهم لكافة الانظمة واللوائح في كافة مناحي الحياة .

ثانياً : الوظائف الثانوية : يرى العديد من السياسيين ان هناك نوع اخر من الوظائف الثانوية التي تضطلع بها الدولة تجاه مواطنيها ، ويشير العمر (١٩٩٧) الى ان من اهمها : الخدمات التربوية والصحية والاقتصادية والاجتماعية ، ويؤكد ان هناك اختلاف لدى علماء السياسة على ضرورة قيام الدولة بتقديم هذه الخدمات لمواطنيها.

ويعتقد انه في اطار الدول النامية فان الدولة لازالت تضطلع بجميع الوظائف الأساسية والثانوية المشار اليها سابقاً ، خاصة وان تلك الدول لم تصل مرحلة النضج التربوي والاقتصادي الذي يمكن القيام بالوظائف الثانوية بعيداً عن النسق السياسي في تلك الدول.

وعندما يحصل خلل في وظائف النسق السياسي فان ذلك يعد عاملاً مساعداً لانحراف الأفراد او انتمائهم لتنظيمات متطرفة وقد يمتد ذلك الى القيام بجرائم ارهابية ضد النسق السياسي تحديداً ويتضرر منها أفراد وجماعات ليسوا من داخل النسق

السياسي اطلاقاً ، وقد يحدث خلا في وظائف الأنساق الأخرى وتكون ردود الأفعال ارتكاب جرائم إرهابية ضد النسق السياسي باعتباره النسق المحوري الموجه لبقية الأنساق الأخرى .

وفي حال وقوع الجرائم الإرهابية التي تحدث كأفعال اجتماعية ، وكنتيجة العديد من العوامل المرتبطة بالأنساق الاجتماعية يقوم النسق السياسي ومعه كافة الأنساق الأخرى بسرعة مقاومة الإرهاب انطلاقاً من العوامل التي أدت إلى حدوثه ، والقيام ببرامج فعلية مدروسة لتلافي الآثار المادية والمعنوية التي خلفتها الجرائم الإرهابية .

وتهتم جميع الانساق الاجتماعية بالجرائم الارهابية اكثر من غيرها من الجرائم، وذلك لانها تحدث خلا بارزاً في امن واستقرار المجتمع اكثر من غيرها من الجرائم الأخرى من جهة ، ولان الغاية من الجرائم السياسية اما الرغبة في الوصول للحكم او المشاركة او التأثير فيه ، اضافة الى ان التنظيمات المتطرفة التي تقف وراء الجرائم الارهابية توظف النسق الديني الذي يعتنقه المجتمع توظيفاً يتناسب مع مبادئها وتستخدم تأويلات فقهية وتفسيرات تستدل بها على مشروعية مبادئها ، وهو من اهم الانساق التي يحرص الفرد والمجتمع على المحافظة عليه .

وفي مجال مقاومة الارهاب فان ذلك يتطلب من النسق السياسي للمجتمع ان يقوم بوظائف وادوار جديدة وفاعلة لمقاومة الإرهاب ، سواء فيما يخصه هو او بالتنسيق مع الانساق التي برزت منها العوامل التي ادت الى التطرف والإرهاب ، و اذا حدث اختلال في وظائف الانساق الاجتماعية وعجز النسق السياسي (او النسق الذي افرز الخلل) عن معالجة تلك العوامل البارزة علاجاً مباشراً وفاعلاً فان ذلك يعني ان الفلسفات النظرية ستصبح عاجزة عن حل مشكلات المجتمع ، وسيزداد الوضع سوءاً وتعقيداً .

وفي مجال مقاومة الإرهاب فانه يتطلب من النسق السياسي وبالتعاون مع الانساق الاخرى القيام بالوظائف التالية:

أ- أعداد خطة إستراتيجية عاجلة لدراسة مسببات التطرف في كل نسق من انساق المجتمع وتحديد الجهات المكلفة بتنفيذها وتكوين جهات عليا لمتابعة تنفيذ ذلك .

ب- توفير فرص عمل عاجلة للعاطلين عن العمل .

ج- إتاحة الحوار بين الجماعات الدينية والجماعات المتطرفة بعيداً عن التوجيه السياسي المباشر .

د- البحث عن مواطن الفساد السياسي والاداري والبدء بأجراء الإصلاحات اللازمة .

هـ- علاج السلبات التي تستخدمها المعارضة والتنظيمات السرية ذريعة لأعمالهم .

والمتتبع لهذه الوظائف التي يجب ان يضطلع بها النسق السياسي لمقاومة الإرهاب على وجه السرعة ، سيجد انها ستحد من العوامل التي كانت تشكل ضغطاً على الشباب وكان تعرضهما لها سببا في الانضمام للتنظيمات ، وعاملا مساعد لتجنيد وضمه للتنظيمات المتطرفة ، والتي جعلت التنظيم المتطرف يتمكن من اقتناص الفرد وتجنيد لصالح التنظيم ، وبهذا يقلل من المبررات والذرائع التي كانت التنظيمات المتطرفة تستخدمها .

٦- نتائج الدراسة وتوصياتها .

١-٦- نتائج الدراسة:

اصبح الارهاب من ابرز الجرائم المستجدة ، ويعد الاداة الوحيدة الفعالة التي تستخدمها التنظيمات المتطرفة في تحقيق اهدافها ، وتختلف جريمة الارهاب عن غيرها من الجرائم الجنائية ، بيد ان الهدف الرئيس والغاية الحقيقية هي تحقيق اهداف سياسية سواء بازالة النظام الحاكم او للمشاركة معه في الحكم او على الاقل التأثير في النظام السياسي الحاكم مرحلياً وفيما يحقق اهداف التنظيم المتطرف .

وتتعدد اشكال الجرائم الارهابية بيد ان اسلوب التفجير اصبح الاسلوب الشائع منذ بداية العقد الاخير من القرن الميلادي وحتى حينه، ونعتقد انه سيستمر كافضل

اساليب الارهاب ، وهناك العديد من العوامل التي تساعد على نجاح الجرائم الارهابية من اهمها : سهولة تحرك العناصر الارهابية في المجتمع ، وسهولة الحصول على الاسلحة والمتفجرات ، وضعف الحماية الامنية للاماكن المستهدفة ، واخيراً تمتع التنظيمات المتطرفة والارهابية بقيادات واعية تمتلك المعرفة العلمية المتطورة والتخصص الفقهي والاسلوب المقنع .

وفيما يتعلق بالعوامل التي تدفع الشباب للانخراط في الجماعات المتطرفة والقيام بجرائم ارهابية اتضح ان هناك عوامل عديدة من اهمها : الفقر والبطالة ، واوقات الفراغ ، وغياب القيم الاجتماعية ، والاحساس بالاضطهاد والظلم ، والفهم الخاطئ لاصول ومبادئ العقيدة الدينية ، وتدني المستوى التعليمي ، واخيراً وجود حالات من الفساد الاداري المتفشي في المجتمع .

وفيما يتعلق بدور وظائف انساق المجتمع بصفة عامة في مقاومة الارهاب خاصة الانساق التي تتاثر بوقوع الجرائم الارهابية بشكل بارز ، فمثلاً النسق الديني والذي يعد النسق المهيمن في المجتمعات الاسلامية ، ولكن تحقيق القيم الدينية يتم غرسها بشكل اكثر فعالية عن طريق النسق التربوي ، وتعد المحافظة على الامن والطمأنينة من وظائف النسق الامني لكنه بحاجة للنسق الديني في حث افراد المجتمع للتعاون مع افراد الامن ، ويعد النسق السياسي وهو الاهم في عملية المقاومة لانه وحده المخطط والموجه ومن يمتلك حق المتابعة والمحاسبة والتنسيق بين الانساق الاجتماعية الاخرى .

وما يجب التركيز عليه هنا ، انه يجب ان تبادر جميع مؤسسات المجتمع بوظائف تقاوم الارهاب مقاومة صارخة للتخفيف من الآثار التي خلفها والحيلولة دون وقوع جرائم اخرى ، والا تنفرد مؤسسات اجتماعية دون اخرى بمقاومة تلك الجرائم ، وبخاصة المؤسسات الامنية ، سيما وان العوامل التي ادت الى حدوث الجرائم الارهابية لم يكن خلافاً في الاداء الامني كعوامل مباشرة ، وانما كما سبق ان اشير مجموعة من العوامل التي افرزتها مؤسسات اجتماعية اخرى .

وبخصوص دور وظائف النسق الديني في مقاومة الارهاب ، فانه يتطلب منه القيام ببيان الحكم الشرعي للجرائم الارهابية ، وبيان الحكم الشرعي لمن يؤوي ارهابياً او يتستر عليه، وعرض صحة الادلة التي يروجها مفكري التنظيمات المتطرفة.

وفيما يتعلق بوظائف النسق الامني بعد حدوث الجرائم الارهابية فانها تنصب على سرعة القبض على العناصر الموجودين في مسرح الجريمة واستجوابهم ومعرفة دوافعهم الحقيقية وشركائهم ومحرضيهم وممولي عملياتهم ، وتوعية المجتمع بافكار واطار التنظيم المتطرف وطلب المساعدة في تقديم المعلومات عن المشتبه بهم وعن تحركاتهم وعن اماكن تجمعاتهم ، وتشديد الحراسات على الشخصيات الهامة والسياسية والمواقع الهامة والاستراتيجية وعلى وسائل المواصلات والاتصالات المتوقع تعرضها لجرائم ارهابية .

وبخصوص دور وظائف النسق التربوي في مقاومة الارهاب فيمكن في تنمية استعدادات الفرد تجاه بغض التطرف والارهاب ، والحرص على تهذيب نفسية الفرد نحو العمل البناء والمثمر الذي يحقق مصالح الفرد والمجتمع ، وتنمية العواطف النبيلة لدى الفرد والتي تؤدي الى دفعه للانتماء لاسرته ومجتمعه وأمته ، وغرس وتقوية القيم الدينية الصحيحة في نفس الفرد والتأكد من ادراكه للقيم الدينية التي تربطه بربه ، وبمبادئ عقيدته وبالإحكام الشرعية الحقيقية وتطبيقها بالشكل الصحيح ، والتركيز على كيفية المحافظة على القيم الاجتماعية النبيلة التي تشجب تلك العمليات وتعزيزها ومحاولة قيام تعليم الفرد بالتأثير في الآخرين والمساهمة في خدمة المجتمع مساهمة فعالة .

وبخصوص دور وظائف النسق الاسري في مقاومة الارهاب : فتتمثل في تلبية الحاجات التي يتطلبها افراد الاسرة ، وتهئية افراد اجتماعيين ودفعهم للمجتمع ، و غرس الفضائل الروحية والدينية والتركيز على تربية ابنائها تربية جيدة باعتبار ان من وظائف الاسرة غرس المبادئ التربوية في المجتمع .

وبخصوص دور وظائف النسق السياسي في مقاومة الارهاب ، وباعتباره نسقاً محورياً وقائداً لبقية الانساق الاجتماعية الاخرى فانه يتطلب منه القيام باعداد خطة

إستراتيجية عاجلة لدراسة مسببات التطرف والارهاب ، وتوفير فرص عمل عاجلة للعاطلين عن العمل ، وتوفير فرص المشاركة الشعبية لكافة الفعاليات في القرارات السياسية ، واثاحة الحوار بين الجماعات الدينية والجماعات المتطرفة بعيداً عن التوجيه السياسي المباشر ، والبحث عن مواطن الفساد السياسي والإداري والبدء بإجراء الإصلاحات اللازمة ، وعلاج السلبات التي تستخدمها المعارضة والتنظيمات السرية ذريعة لأعمالهم .

٢-٦- التوصيات :


- ترى الدراسة انه لمقاومة الجرائم الإرهابية مقاومة فاعلة ، فان ذلك يتطلب مراعاة ما يلي:
- أ- انه لا يمكن ان تنسب أسباب الجرائم الإرهابية لعامل واحد فقط ، كالقول بان للبطالة والفقر دور مباشر ووحيد في القيام بالجرائم الإرهابية ، دون البحث عن عوامل أخرى .
- ب- ليس من الصحيح ان يتم مقاومة الجرائم الإرهابية من قبل المؤسسات الأمنية بشكل منفرد دونها
- تدخل المؤسسات التي ساهمت أصلا في أحداث الجرائم الإرهابية .
- ج- تتطلب مقاومة الإرهاب قيام جميع انساق البناء الاجتماعي بالتوازن وبشكل متوازن في دراسة مسببات الانحراف وتصور الحلول ، بناءً على دراسات مستقبلية ذات منهجية علمية ، والاستفادة من التجارب التي طبقتها مجتمعات أخرى ذات قواسم مشتركة مع المجتمع موضوع الدراسة ، ومن ثم المبادرة بتطبيق الحلول اللازمة.
- د- يقوم كل نسق بمراجعة دوره السلبي في حدوث الانحراف والتطرف والإرهاب ويبادر بسرعة تصحيح مساره ، مستفيداً من الآثار السلبية التي أفرزتها الجرائم الإرهابية في ذات المجتمع ، ومن التجارب التي طبقت لعلاج هذه الجرائم في المجتمعات الأخرى .

هـ- تستمر هذه المقاومة من خلال خطط إستراتيجية مدروسة ومرنة وبعيدة المدى ، من اجل ضمان عدم تكرار هذه الجرائم .

- ابراهيم اسماعيل (١٩٩٨) الشباب بين التطرف والانحراف ، القاهرة : الدار العربية للكتاب.
- ايكلمان، ديل (١٩٩٩) التعليم ووسائل الاعلام الحديثة وتأثيرهما في المؤسسات السياسية والدينية ، ابو ظبي : مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية .
- بدوي ، احمد زكي (١٩٧٤) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، بيروت مكتبة لبنان .
- بولتز ، فرانك وآخرون(١٩٩٩) أسس مكافحة الإرهاب ، ترجمة د. هشام الحناوي ، القاهرة : المكتب العربي للمعارف .
- الشبتي، عبد الله عايض (٢٠٠٢) علم اجتماع التربية ، الاسكندرية : المكتب الجامعي الحديث.
- الثقافي ، سلطان احمد (١٤٢٤) الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والأمنية لزيادة العمالة الوافدة ونقص توظيف القوى العاملة الوطنية في القطاع الاهلي ، الرياض : مركز ابحاث مكافحة الجريمة .
- الثقافي، محمد حميد (١٤٢٢) التحري الأمني ، الرياض : المعهد الثقافي .
- حريز ، عبد الناصر (١٩٩٦) الإرهاب السياسي، القاهرة مكتبة مدبولي.
- الخليفة، عبد الله حسين (١٤٢١) أبعاد الجريمة ونظم العدالة الجنائية في الوطن العربي ، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية.
- ،- (١٤٢٠) البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة ، ورقة عمل مقدمة في ندوة (الظاهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها) التي عقدت في تونس خلال الفترة ١٤ - ١٦/٣/١٤٢٠ الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية.

- — ، — (٤١٣) المحددات الاجتماعية لتوزيع الجريمة على أحياء مدينة الرياض ، الرياض : مركز أبحاث مكافحة الجريمة.
- عبد المجيد ، احمد (١٩٩١) الأخوان وعبد الناصر ، القاهرة : الزهراء للإعلام العربي .
- رشوان ، حسين عبد الحميد(٢٠٠٢) الارهاب والتطرف من منظور علم الاجتماع ، الاسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة .
- الزهراني، عبد الرزاق (١٤١٣) جرائم العصابات ، الرياض : مركز ابحاث مكافحة الجريمة.
- الشلي، رفيق(١٤٢٠) مدى كفاة الأجهزة الأمنية في التصدي للظواهر الامنية ، ورقة مقدمة في ندوة (الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها) الرياض : اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية .
- السيد ، سميرة (١٩٨٧) صراع الأجيال ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية شبر ،
- وليد شلاش (١٩٩٥)مشاكل الشباب والمنهج الاسلامي في علاجها بيروت : مؤسسة الرسالة.
- الشيباني ، عمر التومي (١٩٨٢) دور التربية في بناء الفرد والمجتمع ، طرابلس: المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان .
- عارف ، جلال (١٩٩٤)الغلو في الدين ، الشارقة: دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع.
- عبد المطلب ، ممدوح عبد الحميد(٢٠٠٢) استراتيجيات الشرطة لمكافحة الإرهاب ، الشارقة : مكتب بحوث الشرطة .

- عزت ، مراد (١٤٢٣) المملكة العربية السعودية ومكافحة الإرهاب ، الرياض (د:ن)
- العكرة ، ادونيس(١٩٨٣) الإرهاب السياسي ، بيروت : دار الطليعة .
- عقله ، محمد (١٩٨٣) نظام الأسرة في الإسلام، عمان : مكتبة الرسالة الحديثة.
- العمر ، معن خليل (١٩٩٧) البناء الاجتماعي أنساقه ونظمه ، عمان : دار الشروق .
- العمر، معن خليل (١٩٩٨) علم المشكلات الاجتماعية ، عمان : دار الشروق .
- العمري، بكر ووحيد هاشم (١٤١٣) الناظم السياسي السعودي ، جدة : دار الفنون للطباعة والنشر والتغليف .
- العموش ، احمد فلاح (١٤٢٠) مكافحة الإرهاب الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .
- موريس، اريك وهو الآن (١٩٩١) الإرهاب التهديد والرد عليه ، ترجمة احمد حمدي محمود ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- نافع، إبراهيم(١٤١٥) كابوس الإرهاب ، القاهرة : مركز الأهرام للترجمة والنشر .
- الهواري ، عبد الرحمن (١٤٢٣) التعريف بالإرهاب وإشكاله ، الرياض أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .
- اليوسف ، عبد الله عبد العزيز(١٤٢٠) التقنية والجرائم المستحدثة ، ورقة عمل في تونس خلال الفترة ١٤-١٦/٣/١٤٢٠ الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

الإرهاب.. والجريمة المنظمة

عرفت البشرية الجريمة منذ الأزل وذلك بأشكالها البسيطة والأولية ، التي تتركز على فعل واحد أو عدة أفعال لانجازها ، لكن تطور المجتمعات البشرية وتعقد نظم حياتها ومعاملاتها ولا سيما ما أفرزته المجتمعات الصناعية الحديثة من تشابك للمصالح الاقتصادية والتجارية تجاوزت الحدود الوطنية للدولة ، فانتقلت الجريمة من البساطة والعفوية إلى التنظيم الدقيق الذي يتصف بالترتيب والإعداد الذي لم يعد محصوراً في مكان واحد ولا في مدينة واحدة ولا في دولة واحدة، ليصبح تنظيم الجريمة ذا بعد دولي وذا مصالح متنوعة لمجموعة من الأفراد أو المنظمات أو العصابات فنشأ ما ندعوه بالجريمة المنظمة .

وتقوم الجريمة المنظمة على مجموعة من الأشخاص ، يمتلكون القدرة على القيادة والتنظيم والتخطيط والتنفيذ، وتوجيه أنواع النشاط الاجرامي إلى المجالات التي تحقق لهم أهدافهم غير المشروعة ، ويشكل تنظيم هذه المجموعة من الأشخاص شكلاً هرمياً ، يمارس فيه الرئيس سلطات مطلقة، وغالباً ما يكون بعيداً عن الأخطار ، ويوجه أوامره عن طريق قيادات متسلسلة ، في سرية وكتمان ومحافظة تامة على أسرار العصابة وعدم البوح بها تحت طائلة التصفية الجسدية ، والسمة الغالبة لدى أفراد هذه العصابات أنهم متجردون من كل إحساس بضمير أو أخلاق وهم يتحدثون كل نظام وقانون .

ويعتبر وضع تعريف محدد للجريمة المنظمة من الصعوبة بمكان لأن التعريف يحتاج أولاً إلى وضوح الصورة ، بحيث يكون التعريف موضحاً معالم تلك الصورة ، وفي مجال الجريمة المنظمة قد تتسع الدائرة وقد تضيق ، فأنواع الجريمة المنظمة وأشكالها كثيرة ومتباينة ولذلك لا يمكن أن يظل لها تعريف واحد فهي تختلف تبعاً لخلفية أعضائها وأنواع أنشطتها والفرص الزمانية والمكانية ، فالبعض يرى الجريمة المنظمة من خلال فكرة التنظيم الوارد في إعدادها ، والبعض يرى الجريمة المنظمة من خلال الاستمرارية والبعض يراها

من خلال توافر مجموعة من الأفراد على الاعداد لها بطريقة تكفل لها النجاح والاستمرار .

والمعاني الواردة كلها مقصودة، ولا بد من توافرها في الجريمة المنظمة، وبصورة عامة تعد

الجريمة منظمة إذا توافرت فيها الشروط التالية:

١- بالنسبة للسلوك الإجرامي المكون للجريمة .

أ- أن يكون وليد تخطيط دقيق وممتأن .

ب- أن يكون على درجة من التعقيد أو التشعب .

ت- أن يكون تنفيذه قد تم على نطاق واسع .

ث- أن تنطوي وسيلة تنفيذه على نوع من الحيلة ، يتجاوز المألوف في تنفيذ الجرائم العادية .

ج- أن يكون من شأنه توليد خطر عام : اقتصادياً كان أم اجتماعياً أم سياسياً .

٢- بالنسبة للجنة:

أ- أن يكونوا جماعة يتجاوز عددها المألوف عادة في المساهمة الجنائية .

ب- أن يكون بينهم من اتخاذ الاجرام حرفة يكتسب منها ، أو اتخذه وسيلة يشفي بها حقه على المجتمع أو الدولة أو الانسانية .

ت- أن يكونوا على درجة من التنظيم ، وذوي مقدرة على التخطيط الدقيق .

ث- أن تتلاقى إراتهم على التداخل في الجريمة أو في الجرائم محل التنظيم .

ومن المؤكد أن أخطر العصابات الإجرامية، المنظمة في أيامنا هذه هي عصابات المافيا التي تعتبر قمة الأجرام العالمي .

بناءً على ذلك نجد أن هناك فرقاً بين الإرهاب وأنشطة الإجرام المنظم تتلخص في التالي:

١- أن الارهاب يهدف إلى تحقيق مطالب أو أغراض سياسية ، بينما تسعى منظمات الجريمة غالباً إلى تحقيق أرباح مالية بطرق وأساليب غير مشروعة ، وهذا الاختلاف الواضح يتركز في نوعية الدافع خلف النشاط فدافع الإرهاب أشعار السلطة السياسية بموقف معين تسعى إلى تحقيقه عندها، ويضحي بذاته في سبيل إقرارها ، بينما الهدف الوحيد لمنظمات الجريمة هو الحصول على الأموال والأرباح الطائلة ، بصرف النظر عن مصدرها حتى ولو كان مصدرها عمليات القمار والدعارة أو الاتجار بالنساء والأطفال ...

٢- أن الإرهاب يقوم به أفراد او جماعات كمنظمة القاعدة ، أما نشاطات الاجرام المنظم فتقوم بها جماعات منظمة أي تقتضي التنظيم والتبعية وقد تكون على هيئة اتحاد (كارتل) .

وبالرغم من هذا الاختلاف الواضح فإن عناصر التشابه قد تدفع البعض إلى وصف الإرهاب بالجريمة المنظمة ونحن نرى أن هذا الوصف قد يصبح صحيحاً إذا ما اتخذت الجريمة المنظمة هدفاً سياسياً ، فمجالات التشابه الظاهري بين الإرهاب والجريمة المنظمة كثيرة إلا أن هنالك اختلافاً أساسياً وجوهرياً بين أهداف النشاط لكليهما يجعل التفرقة بينهم واضحة، ومن مظاهر التشابه بين الإرهاب والجريمة المنظمة نذكر ما يلي:

١- ان كليهما يسعى الى إفشاء الرعب والخوف والرهبة في النفوس على نحو منظم ومستمر في نفس الوقت ، متطلبات الجريمة المنظمة تفرض الرعب على الناس لتحصل على أموالهم ، وعلى رجال السلطة كي لا يتدخلوا في شؤونها ، ولكي يتخلوا عن واجبهم في التصدي لها ، ومنظمات الارهاب قد ترهب المواطنين لاثارة الرأي العام

ضد السلطات ، وإظهار عجزها عن حمايتهم ، كما توجه عملياتها إلى رجال السلطة باعتبارهم رموزاً للنظام السياسي ، وعلى هذا فإن الفرق بين المنظمات الإرهابية ومنظمات الجريمة ، في نطاق الرعب ، هو فرق في النوع وليس في الدرجة

٢- إن المنظمات الإرهابية تتمثل في شأن تنظيمها ، وسرية عملياتها ، وقوانينها الداخلية ، وأساليب العمليات ، بالأنماط التي تمارس بها المنظمات الإجرامية عملها ، فهي تستفيد من خبرة وتجارب الجريمة المنظمة في ممارسة الإرهاب ، ويظهر هذا واضحاً في دولة مثل إيطاليا حيث تعمل منظمة الألوية الحمراء بنفس أسلوب منظمة المافيا .

٣- إن بعض المنظمات الإرهابية تسعى إلى تجنيد بعض الأفراد من أعضاء المنظمات الإجرامية ، حيث يعهد إليهم ببعض المهام ، مثل تخطيط العمليات ، والتجهيز لإقامة الأفراد وإخفائهم ، والحصول على الوثائق المزيفة أو الأسلحة ، والاتصال ببعض ذوي الخبرة الطبية لعلاج المصابين في العمليات الإرهابية، دون إخبار الشرطة .

٤- إن بعض المنظمات الإرهابية ، لها صلة قوية بعصابات الجريمة المنظمة ، حيث تستأجر المنظمات الإرهابية أحياناً ، عصابة من عصابات الجريمة المنظمة للقيام بعملية قتل أو تخريب لحسابها، خاصة وأن بعض العصابات الإجرامية تكونا مسؤولة عن مناطق اختصاص مكاني بها، ولا تسمح بأي نشاط آخر لأحد في دائرة اختصاصها ، ولما كان التنافس معدوماً بين المنظمات الإرهابية وعصابات الجريمة لاختلاف الأهداف والأغراض فإن مجال التعاون الذي قد تفرضه الظروف أحياناً ليس مستبعداً ، والخلاصة إن مجالات التشابه الظاهري بين الإرهاب والجريمة المنظمة كثيرة ، حتى أن البعض يعتبر عصابات المافيا إرهابية ، ولكن هنا اختلافاً أساسياً وجوهرياً بين النشاطين وأهدافهما ودوافعهما ، يجعل التفرقة بينهما واضحة جلية .

الأبعاد التكنولوجية للإرهاب .. الآليات والتكتيكات

يلعب البعد التكنولوجي دوراً بالغ الأهمية في بلورة الأنماط والأهداف الإرهابية، فالإرهاب يسعى الى تحقيق أهدافه المتبناة من خلال أدوات تكنولوجية ملائمة، وتذهب بعض التحليلات الى أن من الضروري إفتراض أن الإرهابي يمتلك معرفة تكنولوجية مساوية لمعرفة قوات الأمن التي تواجهه ، بما يعني أن المعركة بين الجانبين تعتبر في أحد جوانبها معركة تكنولوجية ، وعلى وجه التحديد ، فإن المقصود بتكنولوجيا الإرهاب هو وسائل وأدوات العنف التي تستخدمها الجماعات الإرهابية في تحقيق أهدافها ، سواء كانت أسلحة أو معدات أو ذخائر .. أو غيرها . ويتميز الإرهاب الناتج عن مزاعم دينية بطبيعة خاصة تجعله مختلفاً عن أنواع الإرهاب الأخرى ، سواء من حيث طبيعة الأهداف الموضوعة أو أساليب التنفيذ . وبالتالي فإنه على الرغم من أن أدوات الإرهاب تكاد تكون متشابهة في جميع الحالات ، الا أن أساليب إستخدامها تختلف بدرجة ملحوظة حسب اختلاف نوع الإرهاب .

والواقع إن ثمة صعوبة منهجية رئيسية تواجه دراسة الأبعاد التكنولوجية للإرهاب تنبع من غياب المعلومات الأساسية اللازمة لبلورة تحليل متماسك حول تلك القضية ، ليس فقط فيما يتعلق بغياب المعلومات الخاصة بالوسائل والأدوات المستخدمة في العمليات الإرهابية محل الدراسة ، بل أيضاً فيما يتعلق بمصادر الإمداد والتمويل المحلية التي تحصل منها الجماعات الإرهابية على إحتياجاتها من الأسلحة والمعدات في الدولة المعنية ، لا سيما بالنسبة لأسواق تجارة السلاح السوداء داخل تلك الدولة . أضف الى ذلك ، إنه إذا كانت دراسات الإرهاب لم تصل بعد على المستوى العالمي الى درجة كافية من الإستقرار المنهجي بصفة عامة ، فإن دراسة الجوانب التكنولوجية للإرهاب بصفة خاصة ما زالت شبه غائبة في هذا المجال ، وتكاد تقتصر في معظم الحالات على دراسة المواصفات الفنية للأسلحة والمعدات المستخدمة في العمليات الإرهابية ، من دون تناولها في الإطار الأوسع لظاهرة الإرهاب عموماً ، الأمر الذي لم يساعد بطبيعة الحال على

بلورة الافتراضات والمؤشرات اللازمة لدراسة البعاد التكنولوجية بصورة وافية • وعلى هذا الأساس فإن التحليل الوارد هنا يقتصر على رصد طائفة من الملاحظات الأولية المميّزة لنمط الإرهاب المتدثر برداء الدين في المنطقة العربية . ومن الضروري البدء بالإشارة الى أن الموجة الراهنة للإرهاب المتدثر برداء الدين في العراق تعتبر الأولى من نوعها بعد دخول القوات المشتركة . إن الموجة الراهنة تتميز من المنظور الفني والتكنولوجي بعدة خصائص تتمثل في :

١ - الكثافة العالية في مستوى التسليح المتاح للجماعات الإرهابية ، حيث أصبحت الأسلحة والمعدات متاحة بمعدلات غير مسبقة لدى تلك الجماعات .

٢ - تطوير وسائل وأدوات إرهابية جديدة مثل العبوات الناسفة ، السيارات المفخخة ، الأشخاص المنتحرين التي تخدم أهداف الإرهاب على نحو افضل ، لما تحدثه من الخسائر البشرية والمادية ، ولما يصاحبها من الضوضاء والإنفجار المروع .

٣ - توجيه العمليات الإرهابية نحو طائفة جديدة من الأهداف ، مثل أهداف السياحة ، تجمعات سكنية ، سعياً الى الحد من الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة ، بما يؤدي من وجهة نظر الجماعات الإرهابية الى إضعاف قدرة الدولة على أداء وظائفها .

٤ - إزدیاد كثافة العمليات الإرهابية بصورة غير مسبقة على الإطلاق ، فقد أصبحت العمليات الإرهابية تجري بمعدل يومي ، بعدما كان المعدل السابق يصل فيما مضى الى عملية إرهابية واحدة لكل ٧ - ٨ سنوات .

٥ - الإتساع النسبي في قاعدة الجماعات الإرهابية ، فالمؤشرات الأولية تشير الى أن الجماعات الإرهابية تضم في عضويتها عدة آلاف من الأفراد ، بينما كانت عضوية الجماعات المماثلة في الماضي لا تزيد عن العشرات • أضف الى ذلك ، إن تلك الجماعات تعاني من إنشقاقات متوالية أو ينفرط عقدها الى جماعات صغيرة بفعل الضربات الأمنية ، الأمر الذي يترك لكل جماعة صغيرة حرية الحركة وممارسة العمل الإرهابي من دون سيطرة مركزية .

وهكذا فإن المرحلة الراهنة تشهد نقلة نوعية بارزة في طبيعة العمليات الإرهابية في العراق والمنطقة العربية . وتحتاج دراسة الأبعاد التكنولوجية للإرهاب الى إجراء معالجة متكاملة ، تركز على تناول ثلاثة جوانب رئيسية ، أولها المحددات التكنولوجية للإرهاب ، وثانيها مراحل تطور العمليات الإرهابية ، وثالثها الأدوات الرئيسية المستخدمة في تنفيذ العمليات الإرهابية .

المحددات التكنولوجية للإرهاب

يرتبط المستوى التكنولوجي للإرهاب بمجموعة محددة من المعطيات التي تلعب دوراً حاكماً في بلورة النمط المميز للعمليات الإرهابية ، وتختلف هذه المعطيات في مضمونها الداخلي من دولة الى أخرى ، ومن حالة معينة الى حالة أخرى ، الا إن هناك شيوعاً واضحاً وتكراراً ملموساً للمبادئ العامة والخطوط العريضة التي تنتظم فيها تلك المعطيات ، ولا يخرج الإرهاب المتدثر برداء الدين في المنطقة العربية عن هذه القاعدة العامة كثيراً ، ولكنه يتسم بمجموعة مميزة من الخصائص الفرعية تتمثل بالأساس فيما يلي:

أولاً : طبيعة الأهداف الإرهابية الموضوعة ، فالتكنولوجيا المستخدمة في العمليات الإرهابية تتوقف من البداية على هدف الإرهاب وطريقة الوصول إليه ودرجة الدعاية المطلوبة ، ذلك إن هذه الإعتبارات تفرز إحتياجات معينة لخدمة الهدف الإرهابي ، لا سيما فيما يتعلق بإختيار الأسلحة والمعدات المطلوبة لتنفيذ هذا الهدف ، والواقع ، إن الموجة الإرهابية الراهنة في المنطقة العربية تتبنى هدفاً سياسياً يتمثل في تحدي النظم الحاكمة وإزعاجها ، شأنها في ذلك شأن معظم الحركات الإرهابية الأخرى في العالم ، وإن كان هذا الهدف الواسع يتداخل على المستوى المرحلي مع أهداف أخرى وتصفية حسابات معها . وفي ظل هذا الوضع ، أصبح النمط الإرهابي السائد اقرب الى (حرب إستنزاف) ترمي الجماعات الإرهابية من خلالها الى توجيه ضربات متلاحقة ضد أجهزة الدولة بشكل مستمر ومطرد ، على إمتداد زمني طويل نسبياً ، بهدف خلق أثر تراكمي عند تلك الأجهزة ، لإنهاكها مادياً وبشرياً وتقويض معنويات أفرادها ، وتعتقد تلك

الجماعات إن هذا المنهج سوف يؤدي في النهاية الى تحقيق الهدف المذكور . وبالتالي ، يعتمد هذا النمط على توجيه ضربات محدودة مؤثرة ضد أجهزة الدولة ومصالحها ، بحيث تحقق تلك الضربات التأثير النفسي والدعائي المستهدف ، من دون أن تحتاج الى عمليات معقدة واسعة النطاق .

ثانياً : مستوى التطور التكنولوجي العام في المجتمع ، تسير حركة التطور في أساليب الإرهاب داخل مجتمع ما وفقاً لحركة التقدم التكنولوجي في نفس المجتمع لا سيما في مجال التكنولوجيات القابلة للإستخدام الإرهابي ودرجة إنتشارها على نطاق واسع ، ولذلك ، تتسم التكنيكات الإرهابية المستخدمة في المنطقة العربية بالتخلف بالمقارنة مع التكنيكات المماثلة في الدول الغربية مثلاً ، ويعود ذلك في مبدأ الأمر الى وجود فجوة واسعة للغاية في مستوى التطور التكنولوجي بين المجتمعات العربية والغربية ، علاوة على إن إستخدام المنتجات التكنولوجية المتقدمة المستوردة من الخارج الى الدول العربية ، والتي يمكن أن تخدم العمليات الإرهابية ، يقتصر على قطاعات معينة في أجهزة تلك الدول مثل الجيوش ، وتحاط بإجراءات أمنية صارمة ، فضلاً عن إن معرفة فنون إستخدام تلك المنتجات المتقدمة تقتصر على أعداد قليلة للغاية من الأفراد المتقين بعناية ، بما لا يسمح إجمالاً بتسربها الى خارج تلك الأجهزة . وعلى الرغم من أن الجماعات الإرهابية في المنطقة العربية تضم في عضويتها بعض العناصر التي قاتلت في أفغانستان الى جانب جماعات المجاهدين ضد الإحتلال السوفيتي والحكم الماركسي ، وإكتسبت خبرة قتالية واسعة ، الا أن (المتغير الأفغاني) لم يترك بصمات واضحة على العمليات افرهابية التي جرت في مصر أو الجزائر ، ويعود ذلك على ما يبدو الى أن العناصر المشار إليها لم يكن مسموحاً لها بالتدريب على الأسلحة المتقدمة التي حصل عليها الأفغان من المخابرات الأمريكية أو إستخدامها ، علاوة على أن تلك العناصر تجد صعوبة كبيرة في معاودة النفاذ داخل مجتمعاتها الأصلية ، الأمر الذي قد لا يسمح لها بتهريب أسلحة يعتد بها لدى عودتها .

ثالثاً : الإتاحة النسبية للأسلحة والمعدات ، فالإرهاب يعتمد عادة على الأسلحة والمعدات التي يمكن الحصول عليها عبر إستغلال الثغرات القائمة في قوانين حيازة الأسلحة أو من خلال عمليات التسرب من الهيئات الرسمية أو التصنيع غير القانوني في الورش الأهلية . ففي العديد من أرجاء المنطقة العربية ، تنتشر الأسلحة بوصفها تقليداً إجتماعياً ، دون الإهتمام بالحصول على تراخيص رسمية ، مما يسهل في بعض الحالات إستخدام تلك الأسلحة لا حقاً في العمليات الإرهابية . ويتمثل المصدر الأساسي للأسلحة أصلاً أعمال التسرب التي وقعت أبان الحروب أو حركات التحرر الوطني ، الأمر الذي يفسر قدم عهد الكثير من الأسلحة والذخائر التي ضبطت لدى الجماعات الإرهابية في بعض الدول ، حيث جرى تخزين تلك الأسلحة لفترات طويلة ، أضف الى ذلك . إن الإرهابيين عمدوا في بعض الحالات الأخرى الى مهاجمة وإغتيال أفراد الأمن للإستيلاء على أسلحتهم ، علاوة على إستخدام الورش الأهلية لتصنيع أجزاء من البنادق والمسدسات أو كلها

وفي نفس الوقت ، يلاحظ إن هناك شيوعاً في إستخدام العبوات المتفجرة في العمليات الإرهابية ، لا سيما في العراق ومصر وتكون العبوات عبارة عن مواد متفجرة محلية الصنع من مادة (ت . ن . ت) ، ويجري عادة إستخدام تلك المواد في المحاجر ، وتسرب من خلالها .

رابعاً : بساطة إستعمال الأسلحة والمعدات ، فالإرهابيون يميلون عادة نحو إستخدام أسلحة ومعدات تتميز بالبساطة والبعد عن التعقيد ، ويرجع ذلك في الأساس الى إنخفاض مستوى المعرفة التكنولوجية المتاحة للإرهابيين ومحدودية جرة التدريب المعطاة لهم ، ولذلك ، يلاحظ في المنطقة العربية مثلاً أن الأدوات الأكثر إعتماً من جانب الجماعات الإرهابية تتمثل في البندقية الآلية والعبوات الناسفة ، فالبندقية الآلية تتسم بالبساطة وسهولة الإستخدام ، بل وإمكانية قيام غير الفنيين بإجراء عمليات الإصلاح لها، بينما تتميز العبوات الناسفة المستخدمة من جانب الجماعات الإرهابية في المنطقة العربية ، وخاصة مصر ، بالبدائية وإمكانية إعدادها منزلياً ، فهي عبارة عن مادة متفجرة

يتم نسفها بإستخدام مفجر كهربائي وبطارية وجهاز توقيت زمنياً ، كما تحتوي على كمية كبيرة من المسامير لإحداث أكبر قدر ممكن من الإصابات في الأفراد الموجودين في دائرة الانفجار ، ويكون الغرض من إستخدام تلك الأسلحة توجيه ضربات لأهداف محدودة مؤثرة ، مع إحداث أكبر قدر ممكن من الضوضاء لتحقيق الأثر النفسي والدعائي المطلوب . أضف الى ذلك إن إستخدام المتفجرات يوفر للجماعات الإرهابية درجة عالية من إمكانية الابتعاد عن مكان الانفجار ، مع رؤية النتائج عن بعد في الوقت المناسب ، بما يساعد على توفير السلامة الشخصية للإرهابي .

خامساً : أسبقية العنصر البشري ، بخلاف الإعتبارات السابقة ، فإن الجماعات الإرهابية المتدثرة بالدين عموماً تعطي إهتماماً كثيفاً بتنمية العنصر البشري وإعلاء الوازع المعنوي الداخلي لدى الأفراد المنتمين إليها ، بما يكسبهم روحاً إنتحارية ظاهرة . والواقع ، إن هذه الروح الإنتحارية تبدو واضحة بصفة خاصة في حالات الإشتباك المباشر مع أجهزة الأمن ، لا سيما تلك الحالات التي تملك قوات الأمن زمام المبادرة فيها ، وتثير مثل هذه الروح الإنتحارية صعوبات جمة في مواجهة كافة أجهزة الأمن في العالم لما تنطوي عليه من عدم إكتراث أصحابها لسلامتهم الشخصية ورغبتهم في إلحاق أكبر قدر من الخسائر البشرية والمادية في قوات الأمن أو باقي أجهزة الدولة . ومع ذلك ، فإن الجماعات الإرهابية في المنطقة العربية تبدي نزوعاً ملحوظاً نحو اللجوء الى المقاومة الإنتحارية بإعتبارها وسيلة أخيرة فقط في مواجهة قوات الأمن . ولم يمنعها ذلك من تبني أساليب أخرى تضمن السلامة الشخصية للمنفذين مثل زرع العبوات الناسفة ، بل يلاحظ حتى في حالات تنفيذ بعض افراد تلك الجماعات لعمليات الإغتيال ، إنها كانت درجات واضحة من الإهتمام بتأمين السلامة الشخصية لمنفذي هذه العملية .

وعلى هذا الأساس ، إتسمت الأدوات والآليات المستخدمة من جانب الجماعات الإرهابية في مصر والجزائر بالبساطة والتواضع بوصفها الأدوات الأكثر إتاحة أمامها ، علاوة على كونها الأكثر ملائمة لمستوى التعليم والمعرفة المتوفرة لدى أفراد تلك الجماعات . وعلى الرغم من إن الجماعات المذكورة عملت على تنويع أشكال إستخدام

تلك الأدوات ، الا إن الأدوات المستخدمة تبقى في النهاية محصورة داخل نوعين أو ثلاثة أنواع من الأدوات البسيطة المتواضعة •

مراحل تطور العمليات الإرهابية

لم تندلع موجة العمليات الإرهابية دفعة واحدة في كل من مصر والجزائر والعراق ، وإنما مرت بحركات تطور واضحة المعالم • وعلى الرغم من إن كل مرحلة كان يمكن أن تشهد تجاوز عدة أشكال من العمليات الإرهابية ، الا إن الأوزان النسبية لتلك العمليات كانت تتفاوت فيما بينها ، بحيث يبدو كما لو أن كل مرحلة كانت تشهد بروز نمط محدد للعمليات الإرهابية ، ومن الممكن رصد ثلاث أشكال رئيسية شهدتها حركة تطور العمليات الإرهابية في كلتا الدولتين خلال الفترة القصيرة الماضية على النحو التالي:

أولاً : أعمال الإغتيال المنظم ، تعتبر الإغتيالات من أقدم وسائل الإرهاب على الإطلاق • كما إنها من بين الأدوات الأكثر إستخداماً من جانب الجماعات الإرهابية المتدثرة بالدين في المنطقة العربية • ففي مصر ، نفذت الجماعات الإرهابية خمس عمليات إغتيال كبرى خلال السنوات اربع الماضية ضد بعض كبار الشخصيات في الدولة أبرزها إغتيال رئيس مجلس الشعب الدكتور رفعت المحجوب ، وأيضاً بعض قيادات الأمن مثل رئيس قسم النشاط الديني بمباحث الفيوم ومساعد مدير أمن أسيوط ورئيس مباحث بأمن الدولة في أسيوط ، وكذلك إغتيال الكاتب الدكتور فرج فودة ، أضف الى ذلك إن تلك الجماعات نفذت العديد من محاولات الإغتيال الفاشلة مثال محاولة إغتيال وزير الإعلام صفوت الشريف ، ومحاولة إغتيال مأمور سجن الإستقبال السياسي ، علاوة على الكشف عن مخطط إرهابي لإغتيال عدد من المسؤولين ورؤساء تحرير عدد من الصحف في مصر . وفي الجزائر ، طالت يد الإرهاب الرئيس السابق محمد بوضياف ، كما أصابت العديد من شخصيات الدولة أو المشاركين في صنع القرار السياسي • وتعتمد عمليات الإغتيال هذه على عنصر المباغتة و خفة الحركة سواء لضمان إنجاز العمليات أو لتأمين السلامة الشخصية لمنفذيها ، ولجأت الجماعات الإرهابية في مصر لهذا الغرض الى

إستخدام الدراجات البخارية للهرب من مكان العملية بسرعة . وبشكل عام . فأن عمليات الاغتيال تبدو موجهة بالأساس نحو عدة فئات : رموز الدولة ، الصحفيين والكتاب المعنيين بالطرف ، الفنانين ، رجال الدين الإسلامي والمسيحي .

ثانياً: الاطلاق العشوائي للرصاص، أستههدف هذا الأسلوب إلحاق اكبر قدر من الخسائر بمصلحة الدولة او أجهزتها . وارتبط استخدام أسلوب الإطلاق العشوائي للرصاص من جانب الجماعات الارهابية في مصر بالعمل على ضرب حركة السياحة ، لا سيما في صعيد مصر بهدف تبييد مورد أساسي للدخل القومي في البلاد ، وظل هذا الأسلوب يعتمد على توجيه الضربات في المناطق النائية أو الوعرة التي يصعب على قوات الأمن مطاردة الإرهابيين فيها . أما في الجزائر ، فإن الأعمال الإرهابية التي استخدمت هذا الأسلوب إتجهت أساساً نحو أقسام الشرطة ومقار أجهزة الأمن ومواقع أجهزة الدولة . والحقيقة إن هذا الأسلوب كان أكثر يسراً لدى الجماعات الإرهابية ، كما كان الأكثر فاعلية ضد أجهزة الدولة ، الا إن هذا الأسلوب أدى في نفس الوقت الى إزدیاد السخط الشعبي العام ضد تلك الجماعات ، لا سيما وإن بعض العمليات التي جرت وفق هذا الأسلوب طالت العديد من الأبرياء سواء من المواطنين أو الأجانب .

ثالثاً: إلقاء العبوات الناسفة ، يوفر هذا النمط ، كما سبق أن أشرنا ، قدراً أكبر من السلامة الشخصية لمنفذی العمليات ، علاوة على إن الخسائر البشرية والمادية العالية والآثار المعنوية الدرامية والمترتبة على إستخدام هذا النمط عندما تقدم خدمة جلیلة لأهداف الإرهابيين وتستخدم في هذه العمليات عادة متفجرات ذات تفجر دافع من النوع المستخدم في المناجم والمحاجر ، والتي يسهل الحصول عليها . وقد أصبحت عمليات إلقاء العبوات الناسفة الأكثر تكراراً وإنتشاراً في العمليات في العمليات الإرهابية التي شهدتها مصر - على سبيل المثال - على مدى عام كامل منذ منتصف عام ١٩٩٢ ، حيث بلغ عدد العمليات المعلن عنها من هذا النوع خلال المدة المذكورة حوالي ٢٧ عملية ، فيما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن ١٧ فرداً ، وإصابة ما لا يقل عن ٨٠ فرداً، وإستهدف تلك العمليات أصلاً سيارات الشرطة ومقار أجهزة الأمن في محافظات

عديدة والأهداف السياحية ، كما تطورت تلك العمليات تدريجياً في إتجاه ضرب المدنيين وإنزال إصابات جسيمة بهم في الأماكن العامة .

وهكذا فإن تطور حركة العمليات الإرهابية شهدت تطوراً تدريجياً في كثافتها والأهداف الموجهة إليها ، وإرتبط هذا التطور بالدرجة الأولى بالضربات الأمنية المتلاحقة التي تعرضت لها تلك الجماعات ، سواء في مصر أو الجزائر ، الأمر الذي هدد بتقويض كيان تلك الجماعات وإنهيارها تماماً والقضاء على النفوذ الذي كانت قد تمكنت من فرضه على نطاق جغرافي واسع نسبياً في كلتا الدولتين ، مما دفعها نحو المزيد من التوحش وزيادة كثافة عملياتها الإرهابية وإعلان حرب سافرة على جهاز الدولة ، بل ضد المجتمع ككل .

الأدوات الرئيسية للإرهاب

يتضح مما سبق أنه في ظل المتغيرات القائمة على كافة المستويات ، إتجهت الجماعات الإرهابية نحو تفضيل استخدام أدوات معينة تتسم بالبساطة وسهولة الاستخدام والإتاحة النسبية في السوق المحلي . والواقع ، إن المعلومات المتاحة في هذا الشأن تقتصر على الحالة العراقية ، وتشير هذه المعلومات الى أن الجماعات الإرهابية في العراق تستخدم في الأساس ثلاثة أنواع رئيسية هي : البنادق الآلية ، والمتفجرات ، والقنابل ، وفيما يتعلق بالبنادق الآلية ، تتمثل مصادر الإمداد الرئيسية في مخلفات تحرير العراق ومستودعات أسلحة الجيش العراقي والتصنيع الأهلي والتهريب . فالعديد من الأسلحة والمعدات المستخدمة في العمليات الإرهابية يرجع أصلها الى مخلفات الحرب العراقية الإيرانية (حرب الخليج الأولى) وأمكن ضبط مخازن سلاح ضخمة في منطقتي طور سيناء وسانت كاترين تضم طائفة متنوعة من الأسلحة والمعدات ، بدءاً من المدافع والرشاشات والبنادق الآلية ، مروراً بالذخائر والقنابل اليدوية ، وصولاً الى الديناميت والألغام الأرضية وكبسولات التفجير والأسلحة المضادة للدبابات وللطائرات . ومن ناحية أخرى ، تحولت العديد من الورش الأهلية في محافظة الحلة والموصل بصفة خاصة نحو إنتاج أجزاء الأسلحة الخفيفة و تفخيخ السيارات في الدوائر الرسمية وعلى الرغم

من رداءة صنع تلك الأسلحة ، الا إنها تفي عموماً بالأغراض المطلوبة • ويبدو إستثناء هذه الظاهرة واضحاً من خلال أعمال الضبط الأمنية المتلاحقة التي تكشف عن ضبط مصانع متخصصة في إنتاج السلاح بدون تراخيص في مناطق متفرقة • ويمثل التهريب المصدر الثالث للحصول على الأسلحة من جانب الجماعات الإرهابية المصرية فالواضح إن حدود مصر الجنوبية باتت تشهد حركة إنتقال واسعة للأسلحة المهربة من السودان الى مصر ويبدو إن حركة التهريب هذه تجري تحت ضغط الأوضاع الإقتصادية المتردية في السودان ، والتي تدفع جماعات سودانية عديدة نحو الإتجار في السلاح وتهريبه الى صعيد مصر طلباً للكسب المادي ، ولم يتضح بدرجة قاطعة ماذا كان هذا التهريب يلقي دعماً حكومياً رسمياً في السودان •


وتقدم الأرقام الرسمية حول مضبوطات السلاح غير المرخص مؤشراً عملياً على حجم تجارة الأسلحة السوداء في مصر ، فالتقديرات الأمنية تشير الى إنه جرى ضبط ما لا يقل عن ملايين القطع بحوزة العشائر العراقية وأبناء الريف غير مرخصة من نوعيات مختلفة خلال السنوات الأربع الماضية ، ولا يشكل هذا الرقم أكثر من ٢٥ في المائة من أجمالي ما يتم تداوله في السوق السوداء في مصر ، بل إن بعض التقارير تتحدث عن نشوء سوق مركزية لتجارة السلاح في الصعيد ، ويشمل هذا السوق جميع أنواع السلاح الخفيف ونصف الآلي والآلي •

أما بالنسبة للمتفجرات ، فإن مصدرها الأساسي يتمثل في المحاجر والمناجم ، حيث تستخدم محاجر الرخام والألباستر والجرانيت والحديد نوعيات مختلفة من المتفجرات لإتمام العمل ، وتخضع تلك المحاجر لإدارة و إشراف جهات متعددة ، بعضها يتمثل في القطاع العام ، وبعضها الثاني يتمثل في القوات المسلحة ، وبعضها الآخر يتمثل في المواطنين العاديين ، وتحصل تلك الجهات على حصص محددة من المتفجرات اللازمة للعمل وتمارس الأجهزة الحكومية والقوات المسلحة رقابة صارمة على عمليات نقل وتخزين وصرف وإستعمال المتفجرات الموجودة لديها ، الا إن التسرب يقع عادة في المحاجر المملوكة لمواطنين عاديين ، حيث لا تمارس رقابة دقيقة على الحصة المخصصة لهم

من المتفجرات ، الأمر الذي يتيح إمكانية وقوع المخالفات وتسرب كميات هائلة منها ، ثم تصل تلك الكميات عقب ذلك الى أيدي الجماعات الإرهابية التي بدأت إستخدامها على نطاق واسع نسبياً .

وأخيراً ، فإن القنابل تحتل مكانة ملحوظة في الأدوات المستخدمة من جانب الجماعات الإرهابية في مصر ، ويتمثل مصدر نسبة من هذه القنابل في مخلفات الحروب والتسرب من الهيئات الرسمية ، بينما تقوم العناصر الإرهابية بتصنيع نسبة أخرى منها من خلال الإستفادة من المواد الكيميائية المتاحة للإستخدام المدني ، والمتداولة في المحلات المتخصصة دون رقابة كافية ، لا سيما مواد النيتريك والكبريتيك ، والتولوبين والجلسرين والكلور ، حيث يجري تخليق هذه المواد وتركيبها بمعدلات معينة لإنتاج القنابل .

ومن ثم ، تتحدد خريطة العمليات الإرهابية والأدوات المستخدمة فيها على اساس مدى إتاحة الأسلحة والمعدات للجماعات الإرهابية ، ومن شأن هذه الإتاحة أن توفر مصدر إمداد مستمراً لتلك الجماعات ، وتحتاج مواجهة الإرهاب من هذا المنظور الى محاولة إغلاق كافة منافذ الإمداد التسليحي المتاحة أمامه ، علاوة على ضرورة إتباع سياسة وقائية ترمي على المدى الطويل بالحيلولة دون إستمرار تسرب الأسلحة والمعدات الى الجماعات الإرهابية ، أياً كان مصدر هذا التسرب .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

امريكا ... وإستراتيجية التغيير في مكافحة الإرهاب

حينما ضربت الطائرات المدنية المختطفة رموز القوة والهيبة الأمريكية، هدمت معها ما استقر في الإستراتيجية الأمريكية من مفهوم ومعنى الأمن القومي الأمريكي ، فلم يعد هذا المفهوم يقتصر فقط على ملاقة الإخطار التي تتهدد الوطن الأمريكي من الخارج، وتأتي من عدو معروف وظاهر ومحدد الهوية والملاح والإطار ، بل أصبح هناك ما هو اخطر ، عدو خفي غير محدد الملامح والقدرات ويستغل ما وصلت اليه الدولة المستهدفة بأفعاله الإرهابية من تقدم ووسائل مدنية حديثة ورفاهية في سبيل العيش ، يأخذ من كل ذلك ادوات مساعدة في تنفيذ أفعاله الإجرامية الإرهابية ، كما حدث واستغل في أحداث الحادي عشر من سبتمبر الطائرات المدنية العملاقة وما توفره الحياة الأمريكية من سبل مفتوحة للاتصال العادي او عبر الانترنت وإمكانية مفتوحة امام المواطن العادي للعمل والتنقل والالتقاء بمن يريد وفيما يريد ، والفرصة المتاحة لتعلم كل شيء ومنها فنون قيادة الطائرات العملاقة التي استغلها الإرهابيون بعد ذلك في عملياتهم الإرهابية ، لقد عبر عن تلك الحقيقة الرئيس الأمريكي بوش في خطاب له امام طلبة الأكاديمية العسكرية في وست بوينت في اذار عام ٢٠٠٢ م حيث قال بان علينا ان نغير من إستراتيجيتنا وأساليب مقاومتنا للإخطار الخارجية التي تهدد أمننا القومي ،فينبغي الا تقتصر فقط على مقاومة الأخطار التي تأتي من قبل دولة معادية بل بات من المتوقع ان تأتي تلك الأخطار من قبل تنظيم إرهابي يأخذ من الظلام ساتراً له وينتشر ويتغلغل بين المواطنين ويتسلح بأنواع حديثة من الأسلحة قادرة على أحداث نوع من الدمار الشامل.

ولما كنا نعيش عصر العولمة بتجلياتها وأثارها المعروفة ، وأهمها يسر وسهولة التأثير المتبادل وزيادة الاعتماد والتدخل بين الدول ، والذي من شأنه ان ما يحدث في أحداها لابد وان تتأثر به الأخريات وتتفاعل معه ويتم فيما بينها تبادل معلومات وتعاون من نوع ما لتلافي أخطاره عند الضرورة ، ولما كان ما حدث من احداث رهيبه في الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١ م قد أصاب القطب الأوحده على راس النظام السياسي

العالمي الحالي ، فقد كان ذلك مدعاة أكثر للتأثير المتبادل بهذا الحدث بين مختلف دول العالم ومحاولة إيجاد تنظيم للتعاون فيما بينها وبين الولايات لملاقاة إخطاره ومقاومة شروره ، لذلك فان دراسة تأثير هذا الحدث الرهيب على استراتيجيات العمل الأمني داخل الولايات المتحدة الأمريكية وما سببه لها من تغيير قد يفيد كثيراً في معرفة وفهم انعكاساته على البيئة الأمنية وأسلوب العمل الأمني في بقية الدول المختلفة الان وفي المستقبل ايضاً، فقد أثبتت أحداث الحادي عشر من سبتمبر انه ليس هناك دولة بعيدة عن خطر الإرهاب ، وهو ما حتم زيادة اهتمام الدول كلها للقضاء عليه وخلع شافته ، فقد يكفي بعض الدول التي هي غير مستهدفة بصورة مباشرة لأخطاره ما أصابها من أضرار اقتصادية من جراء ما ألم بالعالم من أزمة اقتصادية طاحنة ذات تأثيرات متداعية أملت بالاقتصاد الأمريكي وأثرت في كل الاقتصاديات العالمية الأخرى .

فبعد فترة من الزمن على أحداث ١١ سبتمبر غير المسبوقة في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية ، انصب تأثيرها العميق على أحساس المواطن الأمريكي بانعدام الأمن داخل وطنه ، وردود الأفعال بدا بعضها عقلاً وامتزنا والكثير منها انفعالي لان الحدث غير مسبوق ، وأصبح المواطن الأمريكي والإدارة الأمريكية على حد سواء يعانون من (فوبيا) الأمن الداخلي للولايات المتحدة وانعكست هذه الحالة على إجراءات الامن الداخلي فانشأت وزارة للأمن لأول مرة في التاريخ الأمريكي والتي يعتمد نظامها السياسي على عدد محدود من الوزارات وتم رصد مبلغ ٤٥مليار دولار للامن الداخلي والتقدم بمشروع قانون للكونكرس لزيادة ميزانية وزارة الأمن الداخلي الى ٦٠ مليار دولار وهو ما يزيد كثيراً على الناتج القومي لكثير من بلدان العالم الثالث، وانشاء هذه الوزارة وانضمامها لمنظومة الادارة الامريكية يعني بدء التدخل في حياة المواطن الامريكي بشكل سافر لم يتعود عليه وخاصة انه مواطن يمارس حريته بشكل كامل وقد شهدت الولايات المتحدة ايضاً تغييرات في التشريعات كان من شأنها التقييد على حقوق الإنسان وحرية المواطن ،ولأول مرة في تاريخ الولايات المتحدة أصبح هناك أمكانية للتنصت على المواطنين العاديين والقبض عليهم واعتقالهم مع أمكانية الأبعاد للمواطنين الأمريكيين من أصول عرقية مختلفة ، وأصبح هناك أمكانية التوقيف والتفتيش لأي مواطن ، وهذه

الإجراءات دخيلة على الحياة الأمريكية ولم يتعود المواطن عليها مما يشعره بالفعل بعدم الأمان من ناحية والضيق من تطبيقها من ناحية أخرى ، وقد نفذت أمريكا بعض الإجراءات الخاصة بمنح تأشيرات الدخول لأراضيها ، مع ممارسة إجراءات التفتيش الداخلية والخارجية في المطارات تصل إلى حد التفتيش الذاتي ، فالخوف الأمني وصل إلى حد الهلع ، واصدرت بالفعل قانونا يلزم المقيمين بها ويتبعون جنسيات شرق أوسطية معينة بحتمية تسجيل أسمائهم لدى إدارات الجنسية المقيمين بدائرتها ، كما تضاءل الفرق بين مفهوم وحدود الأخطار الخارجية والأخطار الداخلية التي يمكن ان تصيب الوطن ، وتضاءل تبعاً لذلك الفارق بين عمل وزارتي الداخلية والدفاع ، وكما أن خطر الإرهاب غير محدد الهوية او الاتجاه والبداية ، فان حربه أيضا غير معروفة النهاية ، فقد يتخفى أو يتواري مؤقتاً أو لحين تستقر الأمور او تهدأ فيعود للنشاط والعمل مرة أخرى .

لقد ادى كل ذلك الى بروز دور المؤسسات العسكرية والأمنية (البنكاون، ووكالة المخابرات المركزية الأمريكية والمباحث الفيدرالية) في مقابل تراجع دور وزارة الخارجية وأيضا دور الكونكرس وقد واكب ذلك تغييرات جذرية في القيم التقليدية الأمريكية المتعلقة بالديمقراطية والحريات ، وصدر قانون المحاكمات العسكرية لمحاكمة المتهمين من غير الأمريكيين والمشتبه في قيامهم بأعمال إرهابية ، والتفتيش المفاجئ لدور العبادة والمسكن والهيئات المدنية والاعتقال لفترات طويلة بدون ادلة ودون اتهامات رسمية او اذن قضائي او محاكمة لمشتبه بهم ، وكشف سرية الحسابات المصرفية واعداد لوائح اتهام ضد المتعاطفين والداعين لمنظمات تصنفها الولايات المتحدة على انها منظمات ارهابية ، كما اعيد تعريف وظيفه ومهام "F.B.I" فلم يعد مختصاً بالتحقيقات الجنائية فقط بعد وقوع الجريمة بل مختصاً ايضاً بمكافحة الارهاب قبل وقوعه ، وعلى هذا الإطار منح عملاء "F.B.I" سلطات اعتقال وتفتيش وتنصت دون اذن قضائي او ادلة اشتباه ، وهذه التحولات الامنية تاتي داخل عملية تحولات هيكلية عميقة طالت طبيعة عمل ومفهوم أجهزة الأمن الداخلية الأمريكية بصورة لم تحدث منذ نشأة الولايات المتحدة عام ١٧٧٥ ، فهي تعلي من شان الأمن الجماعي او امن الوطن على حساب

الامن والحريات الفردية ، وهو تحول مثير للتأمل في بلد الفردية فيه هي الاصل الفلسفي والسياسي والاقتصادي لبناء الدولة ، وبالرغم من حملات الانتقاد التي قامت بها منظمات أمريكية ودولية لشجب تلك الإجراءات لمجافاتها الحقوق والحريات الفردية ، فان الإدارة واصلت سياساتها الأمنية دون تغيير ، وحتى عندما أصدرت محكمة أمريكية حكماً يقضي بالكشف الفوري عن قوائم أسماء الأشخاص المعتقلين في السجون الأمريكية على ذمة أحداث ١١ سبتمبر ، تراجعت القاضية التي اصدرت هذا الحكم بعد ذلك بأيام اثر طلب من المدعي العام الأمريكي حذر فيه من أثره على الأمن القومي وإضراره بسير التحقيقات ، غير ان الأخطر من ذلك هو ان غلبة الجانب الأمني على جانب حقوق الإنسان والحريات الفردية امتد الى خارج الولايات المتحدة برعاية أمريكية ، لقد ترتب على هذا الحادث الإرهابي منح وتكليف القوات المسلحة الأمريكية بمهام أمنية داخل الحدود فلم تعد هذه المهمة مقصورة على قوات الشرطة وجهاز المدعي العام، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل امتد إلى حد تشكيل قيادة عسكرية عليا خاصة للأراضي الأمريكية بقيادة جنرال من مستوى رئيس هيئة القيادة المركزية ، وصار من حق القوات المسلحة التابعة لهذه القيادة ممارسة صلاحيات الضبطية القضائية في بعض الأحيان ، أن الطائرات المخطوفة التي ضربت برجى مركز التجارة العالمي ووزارة الدفاع لم تقض فقط على الشعور "بالمنعة" بل أيضا قضت على التقسيم القاطع للاختصاصات بين الشرطة والجيش .

لقد بدأت أولى عمليات الخلط بين القوات المسلحة والشرطة في مهام مقاومة الإرهاب والقضاء عليه والقصاص من كوادره تظهر عام ١٩٩٨ م، وذلك حين أمر الرئيس الأمريكي بل كلنتون طائراته وبوارجه بمهاجمة مصنع الأدوية بالسودان وقواعد طالبان في أفغانستان ، انتقاماً من تدمير سفاري الولايات المتحدة ، الا ان تلك العمليات ظلت استثناء لا يمثل بدء تحول في الظاهرة ، وسابقة صعبة التكرار، وها هو ذلك قد صار قاعدة معمولاً بها بعد حادث سبتمبر ، بل لقد أدى مناخ الأزمة وما خلفته من توتر وإحساس عارم بالخوف الى بروز سيطرة المتشددین والاصولين من رجال السياسة ومن منهم بالحكم على تشكيل مقادير السياسة ومعناها الواسع ، الأمر الذي انعكس على

السياسيات الأمريكية فيما بعد الحادث وبات يميل كثيراً صوب التشدد والمغالاة في البطش والانتقام وأساليب العمل العسكري والبوليسي المغالى فيها .

كما زادت النداءات المطالبة بتوسيع نطاق عمل قوات مكافحة الإرهاب للقيام بعمليات قد تكون مخالفة للدستور او القانون بمعناها المعروف وهي في سبيلها لمحاربة الإرهاب ، كإعمال القتل والاعتقالات والتصفيات الجسدية ، كذا اعمال الاعتقالات لاشخاص خارج الوطن وترحيلهم للداخل للمحاكمة بدون التنسيق مع الدولة صاحبة الشأن والتي كان يقيم على أراضيها، من ثم اعتقاله وترحيله او يحمل جنسيتها ، فكما ان كل خيارات العمل مفتوحة أمام الإرهابيين فقد أصبحت كل خيارات العمل مفتوحة ايضاً أمام جهات المكافحة ، فزاد مثلاً اعتماد إدارات الأمن الأمريكية على ما كان يعرف بالدليل السري والذي بمقتضاه يقبض على المشتبه فيه ويحجز لمدة مفتوحة ويقدم للمحاكمة ويصدر بحقه حكم دون ان يعرف عن أي تهمة يحاكم ودون ان يتمكن حتى من الاستعانة بمحام او يعرف له عنوان او طريق ،وقد اتخذ هذا الاجراء ضد مسلمي الشرق الاوسط على وجه الخصوص.


كما تضاءلت مكانة ودور مبادئ كانت محترمة من قبل مثل الأخلاق الإنسانية واحترام الضعيف وحماية حقوق المدنيين والأسرى التي تقرها القوانين والأعراف الدولية ، وذلك امام اعتبارات اخرى في طريق محاربة الارهاب كالمصلحة القومية والوطنية والبرجماتية عند التعامل مع الإرهابيين ، كما زاد من اعتماد اجهزة المكافحة على أدوات وفنون التكنولوجيا الحديثة والتي لجأ إليها الإرهابيون من قبل كالاتصالات والمعلومات المخزنة بالحاسبات الآلية والانترنت.

ونظراً لتجليات عصر العولمة ولخطورة وجسامة هذا الحادث الإرهابي الأخير ،فقد أصبحت مهمة مقاومة الارهاب مسؤولية تتعدى الدولة بمفردها وتتجاوز حتى اختصاصات الوزارات والجهات الامنية وحدها ، الى كونها مسؤولية الوزارات والإدارات المختلفة داخل الدولة الواحدة، كوزارة المالية والصحة مثلاً ، ومن ذلك ما كشفت عنه الأنباء مؤخراً من وجود خطة لوزارة مالية منتدى التعاون الاقتصادي لمنطقة

اسيا والمحيط الهادي "ابيك" والذين اجتمعوا في منتجع لوس كابوس المكسيكي لإغلاق الأبواب أمام مصادر تمويل المتطرفين والعمل على تعقب القائمين على عمليات غسيل الأموال وتمويل الأنشطة الإرهابية ، وقد ورد في بيان عن المؤتمر ان وزراء المالية المجتمعين قد جددوا تعهداتهم بمواصلة الحرب ضد الإرهاب مستخدمين جميع السبل المتاحة لتحقيق هذا الهدف ، لقد برز دور ملموس لرقابة المساعدات المالية الدولية وكيفية توظيفها داخل الدولة ، وايضاً استنفار أجهزة وإدارات الصحة جميعها في الولايات المتحدة عقب أحداث سبتمبر وانتشار إرسال فيروس الجمرة الخبيثة لجهات مختلفة ، فيما عرف بعد ذلك بالإرهاب البيولوجي ، لقد اثبت ذلك زيادة القيمة النسبية لخطر الإرهاب وعمليات مقاومته من قبل أجهزة الشرطة المختلفة وبقيّة أجهزة الدولة الأخرى بالمقارنة ببقيّة أخطار الأمن القومي والتي تتعرض لها البلاد حالياً أو قد تتعرض لها مستقبلاً ، لذلك فقد كان من الطبيعي ان يحدث تعاون امني بين مختلف أجهزة الشرطة بدول العالم في سبيل مكافحة الإرهاب عن طريق تبادل المعلومات فيما بينها والتنسيق المشترك بخصوص عمليات المكافحة ، وهو ما كانت تطالب به بعض الدول العربية دوماً ولم يكن يجد استجابة أو أذانا صاغية من قبل .

وقد نشر احد الباحثين بصحيفة الأهرام القاهرية مقالاً بعنوان (تداعيات حادث سبتمبر الإستراتيجية) بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٣٠ م، قبل تبلور فكر توحيد قيادة مقاومة الاخطار الجديدة للإرهاب داخل الدولة الواحدة ، حاول فيه متابعة ودراسة تداعيات حادث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابي والذي استهدف أرواح الآلاف من الأبرياء في حادث مأساوي فاقت أهواله التخيل وبأسلوب لم نعهده من قبل ، وحاول فيه أيضاً إلقاء الضوء على التغييرات الإستراتيجية التي حدثت نتيجة له، وقد ذكر الباحث ان من تلك القلاع التي قوضت او تخلخلت .. الاسس والقواعد المستقرة التي بنينا عليها نظرياتنا الإستراتيجية عن نوعية الأخطار الجوهرية المحتملة او المتصور حدوثها والتي يمكن ان تهدد بقاء او استقلال او سيادة دولة ما او تمس سلامة أراضيها او مواطنيها وأمنهم وحريتهم ، فقد كان تبني تلك الاستراتيجيات من قبل على أساس ان تلك النوعية من الأخطار لا يمكن ان تأتي الا من قبل عدوان مسلح من دولة ان نظام معاد ويأخذ شكل

الحرب العسكرية ، الا ان حادث ١١ سبتمبر قد جاء عن غير نظام دولي بل من منظمة إرهابية ، وبأسلوب ينبئ بقابليته للتكرار بعد ذلك وفي أماكن متفرقة ، لذلك انتهى في هذا المقال الى التساؤل عما اذا كان قد تحتم ألان أن يتم النظر بجدية للإستراتيجية العسكرية والعقيدة القتالية التي كانت تعتنقها جيوش الدولة لمجابهة الأخطار المختلفة والمستحدثة والتي بات من المتوقع ان تتعرض لها كثيراً انظمتها ومصالحها ومواطنوها في هذه الأيام ، بحيث تتغير معها برامج تدريب قواتها العسكرية ، فالحرب التي تحدث بسببها سيكون ميدانها داخل مدن وشوارع الدولة ذاتها او إقليم الدولة التي ستتحدد لمحاربة الإرهاب وتصفيته - حيث ان تجربة حرب الإرهاب في العراق ذات ميادين القتال الصحراوية المفتوحة والمناسبة لعمل الطائرات الحربية والصواريخ الموجهة بالأقمار الصناعية ، هذه التجربة من المتوقع الا تتكرر كثيراً - فاثار وتبعات حروب مقاومة الإرهاب عليها قد تصيب مواطني الدولة ذاتهم بالاضرار المباشرة او غير المباشرة من جراء التعامل العسكري الفعلي مع الإرهابيين ، فهذه النوعية من القتال تختلف بالطبع عن النوعية التي كان يتم تدريب الجيوش عليها من قبل والتي كانت تقوم على فرضية حدوثها في ميادين القتال التقليدية المفتوحة ، وعلى ضوء ذلك فان القاء عبئ مقاومة هذه الأعمال الإرهابية المستحدثة على جهاز الامن الداخلي وحده هو امر مرهق جداً لهذا الجهاز فضلاً عن انه غير معد اصلاً وبحكم الطبيعة للتعامل مع اخطار بمثل هذا الحجم والنوعية ، لذلك فقد لزم ان يكون هناك تصور جديد يتفق مع تلك المعطيات المستجدة للتصدي لمثل تلك الأخطار ، وذلك من خلال منظومة للتعامل الفعلي مع الإرهابيين تتعاون وتتضافر فيها جهود كل قوى الأمن الداخلي والخارجي تحت قيادة مناسبة مدركة وواعية ومدربة على قيادة قوات مدنية نظامية وعسكرية مشتركة ذات نوعيات وتسليح وخطط في التعامل وتبعيات رئاسية مختلفة أيضاً ، كقوات الشرطة والجيش ، وتكون مؤهلة للتعامل مع عدو خفي يتستر وراء مدنيين من مواطني الدولة ذاتها ، ويستهدفهم أنفسهم بكل ما يتاح له من أسلحة تقليدية او غير تقليدية ، وتذكر أيضاً حدود استخدام السلاح لديها والمدى الذي يمكن او يسمح لهذا الصراع بان يصل إليه .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

الوافدين... ودورهم في عمليات الارهاب

كيف دخل الإرهاب الى العراق ؟ ... وكيف أصبحت الحياة في الشارع العراقي لا تساوي أكثر من ضغطة بسيطة على الزناد ... وكيف أصبح أمن العائلة العراقية هدفاً ممن يملكون العقول المتحجرة القابلة للغسل وفق أكثر النظريات تخلفاً وضحالة ... تشير التقديرات والإحصاءات خلال الثلاثة عقود الماضية الى أن عدد الوافدين العرب الى الأراضي العراقية يفوق عدد الوافدين الأجانب في أي دولة أخرى . الأمر الذي يدعو المهتم بالشؤون العراقية لطرح العديد من الأسئلة عن وجود هذا الكم الهائل من الوافدين العرب في العراق وخاصة المصريين والسودانيين والفلسطينيين .. وهل أن الأسباب سياسية أم إقتصادية أم إقتصادية أم سياحية .. وهل كانت هناك مؤامرة للتلاعب في البنية التحتية لتركيبة المجتمع العراقي من خلال منح الوافدين العرب إمتيازات لم يتمتع بها المواطن العراقي ، وهو ابن البلد . من ضمنها حق التملك ، في أي مكان في العراق بما فيها العاصمة ، في الوقت الذي منع على العراقيين من حق التملك في بغداد إذا لم يكن من غير ساكنيها الأصليين ومدون أسمه في التعداد السكاني لعام ١٩٥٧ وأيضاً تبؤوا مناصب مثلت ضغطاً على الشارع العراقي فالكثير من العناصر المصرية والفلسطينية والسورية إنخرطت في الأجهزة الأمنية وإشتغلوا في مجال التجسس وأصبحوا مخبرين ووكلاء لجهاز المخابرات وبقية الأجهزة الأمنية .. وفي فترة الثمانينات ، وهي الفترة التي شهدت أضخم رقم للوافدين العرب في العراق ، حيث إمتلأت كل مفاصل العمل والإنتاج والمؤسسات الخدمية والإدارية بالعمالة المصرية والسودانية والسورية وجنسيات أخرى بسبب إنشغال القدرة العاملة العراقية في الحرب مع إيران ، التي إستمرت ثمان سنوات . التقى رئيس النظام العراقي السابق مع بعض الأساتذة والأطباء المصريين في بغداد ، وتم عرض هذا اللقاء في القنوات التلفزيونية المحلية ، وقال لهم : (ان أي إعتداء على أي مواطن عربي داخل العراق هو إعتداء على صدام حسين شخصياً) .. الأمر الذي ترتب عليه قيام البعض من الوافدين العرب بإستغلال هذا

السخاء الحكومي الفائق بالتجاوز على أملاك العراقيين وحقوقهم وإنتهاك حرمتهم ، دون أن يكون لدى الفرد العراقي القدرة على ردعهم بسبب إنشغاله بجبهات القتال من جانب ، وحماية الحكومة لهم من جانب آخر ... وبسبب هذه الحماية تمت سرقة الكثير من الأموال العراقية ، وإرتكاب الكثير من الجرائم من قبل العناصر العربية ... وبالتالي فهناك مخلفات ثقيلة وتراكمات غاية في التعقيد ، تركتها سياسة النظام السابق بعد زواله ، ليس أولها ما يشهده الشارع العراقي من عمليات إرهابية وتخريبية ، أكثر ضحايا ، هم من العراقيين أنفسهم .

العنصر العربي في العراق اليوم يلعب دوراً أساسياً في العمليات المسلحة التي تواجهها الحكومة العراقية الجديدة وقوات متعددة الجنسيات ، وليس أدل على ذلك من إعتبار الأمريكيين الأردني أحمد الخلايلة (أبو مصعب الزرقاوي) عدوهم الأول في العراق واضعين ٢٥ مليون دولار مكافأة على رأسه ، وهي توازي تلك الموضوعية على رأس زعيم تنظيم القاعدة القاعدة أسامة بن لادن .

لابد من الإشارة إلى إنه ليست هناك أية أرقام محددة لعدد المسلحين العرب في العراق ، فبعض التقديرات تشير إلى أرقام إجمالية للمسلحين العراقيين والعرب معاً تصل الى نحو ١٠ الآف مسلح ، وربما يصل هذا الرقم الى ٥٠ ألفاً إذا أخذنا بعين الإعتبار عدد أفراد عائلات المسلحين الذين يساعدونهم أو يشكلون لهم شبكات إسناد خلفية .

وترد تقارير يومياً عن تدفق المزيد من العناصر العربية إلى العراق ، من دول عدة بما فيها أوروبا ، ويبدو إن الطريق المفضل لهؤلاء هي سورية حيث الحدود البرية الطويلة (٦٠٠) كيلو متر مع العراق تمنع فرض رقابة محكمة على المعابر بين البلدين ، غالباً ما ينتهي هؤلاء المتطوعون للقتال في المدن السنية التي تشهد مناخاً مستمراً للتوتر مثل الفلوجة والرمادي وبعقوبة والموصل .

عقود على سلب إنسانيته ، وجد نفسه فجأة أمام نظريات وأفكار وطروحات جديدة غاية في التعقيد والتناقض ، فإن الطروحات التي تعلنها الجماعات المسلحة ، من خلال مالها التي تقوم بها في العراق من تدمير وقتل وذبح وتفخيخ وتكفير وتحليل دم

شرائع معينة من الناس ، والتي تستند كلياً على إستغلال تفسيرات ضيقة لنصوص الشريعة الإسلامية مبنية على المصالح الشخصية ، وضعت أمام الذاكرة العراقية في مقابل ما جاءت به أمريكا من أفكار وممارسات تطرق بشدة ابواب العقل ، وتخرق أسوار وقصور السياسة والثقافة في أشكال متعددة ، لدرجة قيام بعض النخب الثقافية العربية بالدعوة لفتح باب النقاش لتدخل منه وتنضج الأفكار كافة وتشجيع الإطلاع على كل ما طرحه من الجديد وتصحيح ما يشوبه من مبالغاة أو تجاوزات ثقافية أو حضارية أو دينية . وكانت محاولات تجسيد القدرة على الإختيار لدى الفرد العراقي ، تميزت بالكثير من التردد والغموض ، وغطت الإنفعالية والحساسية والتعصب جزءاً غير قليل من ردود الفعل تجاه هذا الخليط من الطروحات . وكان للبعض عذر في ذلك فأن قسماً من الأفكار كان خطيراً جداً كونه إنبثق من وضع إستثنائي بكل المعايير ، ومنها الإنكشاف الأمريكي على فراغ أيديولوجي هائل ، وعلى حزم من مبادرة القيم ، وعلى صحوه دينية في المجتمع قبل سقوط النظام السابق في العراق ، بنحو ثلاث سنوات ، اكتشف الأردن انه في مواجهة هجرة جديدة لخلأيا تنظيم القاعدة وعناصرها والمتأثرين بها، ولكن ليس الى افغانستان البعيدة عن عمان ، بل الى العراق المجاور شرقاً، الذي يتفكك في النظام وتضعف قبضته على الأمن ..

وسجلت السنوات القليلة الماضية، محاولات عدة لمجموعات مرتبطة بالقاعدة سعت الى عمليات ضد ضباط امن اردنيين وأهداف أمريكية لم يصب النجاح معظمها ، لكنها ضاعفت من مخاوف الأمن الأردني من تواصل هجرة مقاتلي القاعدة عبر الحدود المفتوحة والمضطربة مع العراق . وفي عام ٢٠٠٢ نجح عنصران إعترا إنهما مرتبطان بالقاعدة ، وهما الليبي ، (سالم بن صويد) و (الإردني ياسر فريحات) ، في إغتيال مدير الوكالة الأمريكية للإمهاء في عمان ، لورنس فولي ، وحرصت السلطات الأردنية على التأكيد على إنهما جاءا من العراق حيث خططا للعملية التي مولها الأردني (أبو مصعب الزرقاوي) الذي كان حينها مسؤولاً لعمليات القاعدة في كردستان العراق .

في الفترة الماضية قتل الأمريكيون في بغداد ، قرب سجن أبو غريب أحد أبرز المفتين الشرعيين لبعض الجماعات العربية المسلحة يكنى (أبو أنس الشامي) (فلسطيني الأصل) كذلك قتل الأمريكيون في غارة على الفلوجة قيادي آخر في هذه الجماعات ، هو الأردني (أبو محمد) (نضال) وهو من مدينة السلط الأردنية ، وكان يعتبر العقل المدبر وراء عمليات تفخيخ السيارات الملغومة في العراق ..

وتشير بعض التقارير الى ان المحيطين حالياً بالزرقاوي في العراق هم أردنيون وسوريون وفلسطينيون ولبنانيون ، وبينهم أيضاً العديد من الخليجيين والمغاربة (لبيين خصوصاً) وتظهر البيانات التي أصدرتها جماعات الزرقاوي هذا في الشهور الماضية إن غالبية العمليات الإنتحارية التي نفذتها في العراق قام بها خليجيون وليبيون وسوريون (صوروا وصاياهم قبل تنفيذ عملياتهم) كما إن بعض أشرطة الفيديو التي نشرتها جماعات في شبكة الأنترنت أظهر أشخاص يتحدثون بنكات خليجية (سعودية في الغالب) .

انتقلت الجماعات العربية المسلحة من أفغانستان الى العراق • بعد الضغوط التي مارستها ضدهم القوات الأمريكية والسلطات الأفغانية والباكستانية بعد أنهيار حكومة طالبان ، ولأن المنطقة لم تعد تحتل وجودهم ولم يعد عندهم مأوى ، لذلك لجأوا الى دول أخرى مثل إيران ، ولكن إيران هي أيضاً مارست ضغطاً كبيراً عليهم فإضطرت مجموعة كبيرة منهم ان تخرج منها ، وكان الملاذ الوحيد هو العراق • في كردستان، لدى جماعة أنصار الإسلام (جند الإسلام سابقاً) حصل ذلك قبل سقوط نظام صدام حسين • أصبح المسلحون العرب ينتقلون الى العراق من أفغانستان وباكستان عبر إيران • عندما حدثت الضربة الأمريكية لأفغانستان عام ١٩٩١ كان هناك في معسكرات أنصار الإسلام في كردستان العراق مجموعة عربية معظمها من الأردنيين بقيادة (الأخوة خريسات) الذين قتل عدد منهم في معارك ضد فصائل كردية وكان (رائد خريسات) أمير هذه المجموعة العربية • ثم جاءت الإشتباكات التي وقعت في كردستان بين أنصار الإسلام ومقاتلي الإتحاد الوطني الديمقراطي بقيادة جلال الطالباني لتكشف أيضاً عن عدد من

الأردنيين الذين يقاتلون مع الإسلاميين لا يستهان بها وقتل العديد من الأردنيين في تلك المعارك .
وعلى هذا فإن الزرقاوي لم يكن أول الوافدين العرب الى معسكرات أنصار الإسلام في كردستان العراق .
ولكن من هو الزرقاوي ؟ وكيف جاء الى العراق ؟

أسمه أحمد فاضل نزال الخلايلة (٣٧عام) ولد في الأردن في مدينة الزرقاء ، وهي مدينة مليئة بالفقر والجريمة . . ويقول أصدقاء طفولته ، إنه نشأ مثل بقية أطفال المدينة ، يلعب الكرة في شوارع المدينة غير المعبدة ، ولم يهتم في دراسته ، ولم يكن يتردد على المساجد ، وما يفرق الزرقاوي عن الجميع ، إنه كان يحب المشاجرات ، وفي سن ١٧ عاماً ترك المدرسة وبدأ يشرب الخمر ، كما إهتم بالوشم حيث وشم أجزاء من جسده .. ويتفق معارف الزرقاوي ، على إنه متطرف في سلوكه ، وهو قادر على إرتكاب أعمال وحشية متطرفة ، وهو لا يملك الرؤية أو الأفكار التي يحملها بن لادن .
وهم يجدون صعوبة في فهم تحوله الى عنصر هام داخل الجماعات المسلحة داخل العراق .
ويقول ملف المخابرات الأردنية ، أنه سجن في الثمانينات من القرن الماضي ، بسبب عملية تحرش جنسي ، ولايقدم الملف أية معلومات أو تفاصيل عن هذه الحالة ويقول أصدقاء الزرقاوي الذين قضوا معه فترة في السجن سواقة الأردني ، إن الزرقاوي وإن مارس حضوراً على الجميع في الزنانة التي أعتقل فيها الا انه لم يكن رجل أفكار أو أيديولوجية مثل بن لادن في سن العشرينات بدأ الزرقاوي يبحث عن قضية يدعمها ولهذا نظر الى أفغانستان ويقول صهر الزرقاوي الذي فقد ساقه في أفغانستان ، انه وصل الى مدينة خوست في عام ١٩٨٩ لقتال السوفييت ولكنه وصل متأخراً ، لإن الجيش السوفييتي بدأ بالرحيل عن أفغانستان ، وبدلاً من المشاركة في العمليات القتالية عمل مراسلاً بمجلة (البنيان المرصوص) حيث أخذ يجمع قصص المجاهدين العرب وفي هذه الفترة تعرف الزرقاوي على (صالح الحامي) الذي كان يتعافى في إحدى المستشفيات ، وتوطدت العلاقة بينهما وتزوج الحامي من أخت الزرقاوي .. ويقول صالح الحامي إن الزرقاوي أسرى له بما رأى في الحلم حيث يقول إنه شاهد سيفاً يهبط من السماء المضيئة ومكتوباً عليها كلمة (جهاد) .

بعد ثلاثة أعوام في أفغانستان عاد الزرقاوي الى الأردن ، وإعتقلته السلطات الأردنية عام ١٩٩٣ بعد اكتشاف بنادق ومتفجرات في بيته ،ويقول محاميه (محمد الدويك) (انه لم يترك لدي انطبعا انه ذكي ،حيث قال للمحققين الأردنيين انه عثر على هذه المتفجرات عندما كان يسير في الشارع ... ، وبعدها سجن في سجن السوافة حيث حبس مع المعتقلين السياسين ،ويقول زملاءه في السجن ،انه حول سريره الحديدي الى مغارة غطاها بالبطانيات واقبل على حفظ القرآن الكريم .

ويقول طبيب السجن وجد ان الزرقاوي يسيطر على السجناء .. ووجد ان أي نشاط غير ديني مدعاة للنقد من الزرقاوي .. ويضيف الطبيب : مرة وصلت منه رسالة مكتوبة بلغة رديئة وطفولية تحذر من قراءة رواية الجريمة والعقاب لديستوفسكي(دوفسكي) ولأ يعرف والحالة هذه، كيف كان الزرقاوي يعمل مراسلاً لمجلة، وهو لا يستطيع القراءة ومحدود الثقافة .. في هذه الفترة بدأت القاعدة عملياتها ضد الأمريكان .

في أذار ١٩٩٩ اطلق سراح الزرقاوي ، وفي عام ٢٠٠٠ سافر الى بيشاور حيث اخذ والدته المريضة معه ،وكان هواء هذه المدينة قد راق لوالدته التي كان يجلها ويحترمها ، ألأن تاشيرته في باكستان قد انتهت ،

فلم يعد أمامه الأالعودةوفي الأردن اخذت السلطات هناك تتعامل معه كمشتبه به .. وفي حزيران عام ٢٠٠٠ عاد الزرقاوي الى افغانستان وحده ، وبحسب المصادر الأمريكية ان الزرقاوي فتح معسكر تدريب له علاقة بالقاعدة في غرب أفغانستان ويقول المسؤولون الأمريكيون انه جرح عندما قامت القوات الأمريكية بقصف مواقع للمقاتلين العرب وطالبان وفي غرب أفغانستان بعد هجمات أيلول ٢٠٠١ بعد ذلك غادرة أفغانستان الى شمال العراق ، وبعدها بفترة قصيرة ، تم إغتيال الدبلوماسي الأمريكي لورنس فولي وكان الزرقاوي متهماً رئيسياً حيث صدر بحقه حكماً غيابياً بالإعدام الملاحظ إن الزرقاوي أحاط نفسه منذ انتقاله الى العراق من أفغانستان بمقاتلين عرب معظمهم أردنيون وفلسطينيون وفي الوقت نفسه تحالف مع جماعة أنصار الإسلام التي

كانت تحتفظ بمعسكرات في كردستان العراق قرب الحدود مع إيران وإختار العراق بسبب موقعه وضعف السلطة المركزية فيه ، وسهولة الوصول اليه عن طريق إيران من أفغانستان وهي طريق كان كثير من عناصر القاعدة يستخدمونها بعد تشديد الباكستانيين الرقابة على معابر الحدود مع أفغانستان وإخضاع معظم زوارها العرب للرقابة . وتشير التقارير الأمنية ان الزرقاوي كان لديه في كردستان العراق أشخاص من الأردن موجودين منذ عام ١٩٩٨ ولهم أدوار مهمة جداً من ناحية الخبرة العسكرية ، وبعضهم يرتقي الى رتبة الإحتراف في التفخيخ وإستخدام المتفجرات . الأمر الذي مهد لمجيء الزرقاوي وسهل عملية انتقاله الى كردستان العراق ، وكشفت التقارير الأمريكية عن أنتقال الزرقاوي الى بغداد ومعرفة ودراية النظام السابق ومخابراته ، وأكدت هذه التقارير إن الزرقاوي كان ينتقل بين بغداد وعدد من المناطق السنية أواخر حكم صدام حسين للتحضير للعمليات العسكرية لمواجهة القوات الأمريكية . وفي آذار ٢٠٠٣ تاريخ بدء العمليات العسكرية لإزاحة نظام صدام حسين ، إستهل الأمريكيون هجومهم بقصف لمعسكرات أنصار الأسلام والمسلحين العرب في كردستان ، مما أدى الى نزوحهم الى داخل الأراضي الإيرانية وقام الإيرانيين بإعتقال بعض النازحين ، ولم يكن لذلك أثراً كبيراً في وضعهم ، إذ ما كاد نظام صدام حسين ينهار ، وتحل الفوضى بالعراق ، حتى بدأ هؤلاء في اعلودة إليه من إيران . لكن أنصار الأسلام التي تعرضت لضربة قاسية وإعتقل أحد أبرز قادتها في النرويج وهو (الملا كريكار) بدت متضعة وتكاد تكون منهارة ، وسرعان ما أستغل الزرقاوي ذلك وأسس جماعته المستقلة (التوحي والجهاد) التي كان (رائد خريسات) صاحب مشروعها قبل مقتله من جانب آخر ، تقول السلطات السورية منذ إنتهاء حرب اسقاط نظام صدام حسين في آذار ٢٠٠٣ كان هناك قراراً سياسياً يمنع التسلل عبر الحدود السورية العراقية ، لكن الأماكن غير المتوفرة ويؤكد المسؤولون السوريون إنه من غير الممكن تحقيق ضبط كامل للحدود في إشارة الى فترة الثمانينات عندما ارسل نظام صدام حسين إرهابيين وأسلحة الى سورية ورغم كل الجهود التي بذلتها دمشق لضبط حدودها ومما لاشك فيه إن قيام الأخوين (أيمن شلش) و (أحمد شلش) وقريبين لهما بتنفيذ عمليات إرهابية من دمار موقع قديم للأمم المتحدة في حي

المزة جنوب دمشق في نيسان ٢٠٠٤ كان بمثابة دق ناقوس الخطر لما يمكن أن يأتي عبر الحدود السورية العراقية البالغة طولها ٦٠٠ كم ذلك أن أحمد وهو طالب جامعي من مدينة حماه وسط سورية كان قد تسلل بشكل غير شرعي الى العراق للقتال مع الجماعات المسلحة السلفية في العراق ضد القوات الأمريكية والسلطات العراقية قبل أن يعود الى سورية لتنفيذ عملية التفجير في حي المزة .

وعلى الصعيد نفسه ، فإن وجود عدد من السعوديين في صفوف الجماعات السلفية المسلحة العربية منها والعراقية ، لم يعد سراً ، في حين لا يوجد توضيح رسمي سواء من الحكومة العراقية أو السعودية عن عدد الموجودين منهم في العراق وأسباب وكيفية وجودهم ، الا إن المعلومات المتوفرة تشير الى ان عدد من السعوديين قد دخلوا فعلاً الى المدن العراقية ، أما بهدف التجارة أو الانضمام مباشرة الى الجماعات المتطرفة لمساعدتها في ما تعتبره جهاداً ضد القوات الأمريكية والسلطات العراقية . وتؤكد المعلومات المنسوبة لمصادر عراقية الى ان السعوديين يشكلون في العراق حيزاً في صفوف الجماعات المسلحة .. وتردد في بعض العمليات الانتحارية في بغداد وكربلاء والفلوجة نفذها سعوديون يحملون أفكاراً سلفية ومتطرفة ومن المتعاطفين مع الزرقاوي ... ، وأكد وزير الداخلية السعودي الأمير نايف بن عبدالعزيز في تصريحات صحفية سابقة ، وجود سعوديين تسللوا الى العراق لا نعرف عددهم أو الطريقة التي دخلوا بها مؤكداً أن السلطات في السعودية تحكم القبضة على الحدود وتمنع التسلل من العراق وإليه ... ، ومن الجدير بالذكر ، إن البعض من السعوديين يسافر الى خارج المملكة العربية السعودية كمحطة أولى ثم يأتي لاحقاً الى العراق ، مما يعقد معرفة طريقة دخوله .

أما بخصوص المقاتلين العرب الذين يحملون جنسيات لبنانية وفلسطينية .. فإنه من الصعب مشاركة وزير الداخلية اللبناني السابق الياس المر الاعتقاد بأن الشبكة التي أعلن عن إعتقال أفرادها في بيروت في الفترة الماضية بتهمة محاولة تفجير السفارة الإيطالية ، وإرسال مقاتلين الى العراق ، هي جزء من تنظيم القاعدة .. إذ إن إعلان الوزير هذا لم يكن أكثر من تسديد ضربة دولية اعتقدت الحكومة اللبنانية انها تقوم بها

ينبغي عليها القيام به في ظل المطالب الملحة لحكومات المنطقة بالإنخراط الحقيقي في الحرب ضد الإرهاب .

ولكن من الأهمية بمكان القول أن هذا لا ينفي وجود شبكات متطرفة في لبنان ، كما لا ينفي حقيقة توجه عشرات الشباب اللبنانيين الى العراق ، بهدف الإنخراط مع الجماعات السلفية هنا . فثمة دلائل لا تقبل الشك تؤكد فقدان الكثير من العائلات اللبنانية أبنائها فجأة ، ومن ثم الإعلان عن أخبار مقتل الكثيرين من هؤلاء في المدن العراقية خصوصاً الفلوجة وسامراء . فضلاً عن هؤلاء ثمة من بين القادمين الى العراق عشرات من الفلسطينيين المقيمين في لبنان لعل ابرزهم القيادي في تنظيم المتشدد الأردني أبو مصعب الزرقاوي الذي يدعى (أبو محمد اللبناني) وقد قتل في الفلوجة أيضاً وعلى رغم الكنية اللبنانية التي يحملها تؤكد مصادر أمنية عراقية أنه فلسطيني من مخيمات لبنان ، وأنه كان أحد المساعدين الأساسيين للزرقاوي وقد تولى نعيه عندما قتل على أحد مواقع الأنترنت المسؤول الشرعي في تنظيم الزرقاوي (أبو أنس الشامي) الأردني - الفلسطيني الذي قتل بعده بأيام قليلة .

لكن من هم هؤلاء اللبنانيون الذي قدموا خلال العام الفائت للإنخراط مع الجماعات المسلحة في العراق ؟ وما هي القنوات التي سلكوها ؟..

يبدو أن المناطق اللبنانية الأكثر تشجيعاً لقدم أبنائها الى العراق هي بعض المناطق السنية التي تعيش على هامش الإنتعاش الذي شهدته أوضاع هذه الطائفة بعد إنتهاء الحرب في لبنان فمعظم الذي أعلن عن مقتلهم في العراق هم من ابناء مناطق وقرى البقاع اللبناني الغربي ، وتحديداً من (قرعون) و (مجدل عنجر) و (المنارة) ومنهم (فادي غيث) و (عمر درويش) من بلدة (القرعون) و (علي الخطيب) و (حسن صوان) من بلدة (مجدل عنجر) وجميع هؤلاء قتلوا في الفلوجة وسامراء ، وكان من بين القتلى اللبنانيين أيضاً عدداً من سكان المدن وتحديداً من مدينتي صيدا وطرابلس السنيتين . ومن بين هؤلاء فلسطينيون من سكان المخيمات اللبنانية . إذ أعلن قبل فترة قليلة عن مقتل (محمد فران) من سكان مدينة صيدا الجنوبية وبعد هذا الإعلان بقليل

قام أحد الشيوخ وهو (جمال سليمان) وهو فلسطيني منشق عن حركة فتح مجلس عزاء في مخيم عين الحلوة أثر تنفيذ نجله عملية إنتحارية في مدينة الموصل .

ما يجمع بين هؤلاء الأفراد وهذه الجماعات أنتمائها لى التيارات السلفية فجميع هؤلاء الشباب هم من أبناء الحركة السلفية في لبنان وهذه الحركة الآخذة في التوسع في أوساط المهمشين من أبناء المناطق الطرفية السنية التي ترتبط بعلاقات متفاوتة مع مثيلات لها في دول الجوار ٠٠ ويبدو ان قنوات الأنصال بين السلفيين الجدد في لبنان وبين نظرائهم في الدول القريبة شقت عبر مشايخ معروفين مكرسين في دولهم، وقد استعملت هذه القنوات في عمليات التفاوض على إطلاق مخطوفين لبنانيين في العراق ٠ وكذلك توصل عدد من أهالي المسلحين الى أبنائهم وأطمأنوا اليهم عبر هذه القنوات ٠٠

الطريق من لبنان الى العراق لم يكن يمثل هاجساً بالنسبة الى هذه الجماعات ٠ ولكل من يرغب في الدخول الى العراق الحدود العراقية غير منضبطة وقرية جداً سواء عبر سورية او الأردن ٠

وماذا حين يتعلق الأمر بدولة الكويت ٠٠ فأذا أخذنا بنظر الأهتمام كل الظروف التي مرت بها من الاحتلال العراقي عام ١٩٩٠ ، وحتى تحريرها على يد القوة العسكرية الأمريكية ، فان الاستنتاج المنطقي الذي يخرج به المحلل المنطقي، هو ان الكويتيين شعباً وحكومة سيكونون اكثر انسجاماً مع المشروع الأمريكي المعلن للعراق الجديد ٠٠ غير ان الواقع مختلف قليلاً ٠٠ ففي الكويت يعارض المسلمون على اختلاف فصائلهم الدخول الأمريكي للعراق ٠٠ واختارت اقلية منهم العمل المباشر لدعم الجماعات المسلحة في العراق ، اذ قتل بعضهم في مواجهات مع الأمريكيين في الفلوجة ومدن أخرى ٠ وتردد ان كويتياً واحداً على الأقل شارك في هجوم أنتحاري في بغداد ، ومن الجدير بالذكر ان هناك شبان كويتيان بدأوا منذ عام ٢٠٠٢ مدفوعين بتعاطفهم مع فكرة القاعدة هجمات على القوات الأمريكية التي بدأت وقتها الإحتشاد إستعداداً لدخول العراق ، وفي ٨ أيلول هاجم شبان جنوداً من المارينز في جزيرة فيلكا ، وقتل واحداً

وجرح آخر قبل أن يقتل ٠٠ وبعدها بشهرين هاجم شاباً كويتياً مهندسين يعملان للجيش الأمريكي وقتل واحد وجرح آخر ، وما لبثت أن وقعت هجمات متفرقة أخرى على قوافل وسيارات للجيش الأمريكي في الكويت .

وبعد الحرب بشهور بدأت تتسرب معلومات عن دخول كويتيين الى العراق للإنخراط مع الجماعات الموجودة في المدن السنية ، ونشرت الصحف المحلية على مدى عام ٢٠٠٤ تقارير تضمنت أسماء مما لا يقل عن ستة كويتيين كان آخرهم (سالم العجمي) قتلوا في معارك ما يسمى بالمثلث السني .


وفي منتصف تموز ٢٠٠٤ جرت إتصالات بين الحكومتين الكويتية والسورية تم على أثرها إعتقال ٤ كويتيين كانوا توجهوا الى سورية لأجل العبور منها الى العراق ، وفي ضوء التحقيقات معهم جرت أعمال دهم وإعتقالات أسفرت عن إعلان وزارة الداخلية الكويتية ضبط شبكة الجهاد في العراق وقالت أن اربعة يتزعمونها ما زالوا هاربين .

ولم تحض فكرة الجهاد في العراق بتأييد أي من الجماعات الإسلامية الرسمية في الكويت ، مثل (الحركة الدستورية الإسلامية) ، و (التجمع الإسلامي الشعبي) ، و (الحركة السلفية) ، وصرح النائب السلفي وليد الطباطبائي بأن غالبية أعمال العنف التي تشهدها المنطقة منذ سنوات لا علاقة لها بالجهاد الإسلامي الصحيح ، وإعتبر إن فكرة الذهاب الى العراق للقتال ، بعيدة عن الحكمة والمصلحة الشرعية بل لها أضرار كبيرة على الشعبين العراقي والكويتي .

أما موقف الشارع الكويتي فهو رافض بغالبيته الساحقة لفكرة العمليات المسلحة ضد القوات الأمريكية والسلطات العراقية . ويخشى أن تؤدي الى إنهيار الدولة العراقية وفوضى الحرب الأهلية . ويمكن القول إن مثل هذا محصور بالسلفيين المتأثرين بفكرة القاعدة ، والذي كان بعضه شارك في القتال في أفغانستان والبوسنة ، وأكثريه المتحمسين لفكرة التوجه الى العراق هم من المتدينين من أبناء الطوائف .

يقول روبرت رايت الأستاذ في جامعة برينستون مؤلف كتاب (اللاصفر ٠٠ منطق المصير الإنساني) عن فكرة الحرب ضد الشر التي تحولت الى حرب عالمية تقودها أميركا ٠٠ فيقول : ان خطورة هذه الفكرة تكمن في أنها تعتمد على اسطورة من عصور الظلام تعتبر ان وراء كل الأعمال السيئة قوة كونية مظلمة ومنفردة وهي الفكرة الشيطانية التي رفضتها جميع الأديان وحاربها الفيلسوف سانت أوغوستا منذ مئات السنين ، ومات معتقداً إنه دفنها الى الأبد الى أن أعاد إكتشافها أو أحيائها الرئيس بوش ٠٠ ويضيف روبرت رايت : ان أخطر ما فعله بوش أنه أرجع كل الشر الى مصدر واحد ، وبعدها أصبح من السهولة بمكان وضع استراتيجيات وسياسات لمواجهة (الشر موحداً) وتصفية كل أتباعه في كل مكان على وجه الأرض ، ومن هنا تحولت فكرة خطيرة الى سياسة جهنمية ، تعتمد ثلاث شعارات طرحت للتداول المتكرر ، وهي شعار (أضربهم كلهم ، وحاربهم كلهم ، كلهم سيئون للغاية) وشعار (لا يمحو الشر الا سياسة الأرض المحروقة) وشعار (الإسلام مكون رئيس لمعظم الشر في هذا العالم) ٠٠ ويقول بول دافيس أستاذ الفلسفة في جامعة ماكوراي الأسترالية : ان تياراً واسعاً من العلماء والفلاسفة صار يرفض مفهوم حرية الإرادة أو الإختيار ، إن هؤلاء يعتقدون أن الإنسان ليس حراً في الإرادة والإختيار ، وإن التقدم المذهل في الهندسة الوراثية والعلوم المتصلة بها تؤكد إن هذه الحرية الى زوال ، خصوصاً مع تزايد الإقتناع بين العلماء بأن الجينات تشكل العقول تماماً كما تشكل الأجسام ، وإن جينات الدماغ تنتقل كالفيروسات من عقول أخرى حسب قول العاملة البريطانية سوزان بلاك مور ، ويضيف بول دافيس : إن رفض فكرة حرية الإرادة أكثر الأفكار الجديدة خطورة ، لأنه لا يمكن إستخدامها لتبرير جرائم وعمليات إبادة وقتل جماعي ، ولأنها تخدم فكرة أخرى لا تقل خطورة ، وهي فكرة الشر المتأصل في مصدر كوني واحد ، فضلاً عن الإقتناع بها ، أي الإقتناع بعدم وجود إرادة حرة ، سيؤدي الى التسليم بأن الناس جاهزون لمن يشكل آراءهم ويفرض عليهم سلوكيات معينة ، وحين نفقد نعمة الإقتناع بحرية الإرادة سنفقد معها الشعور بالذنب والمسؤولية وتأنيب الضمير والثواب ٠٠٠ ولن يحاسب المجتمع مواطنين فقدوا

حرية الإختيار أو الإرادة ، وستتحكم فيهم السلطة السياسية وتحركهم وتسيطر على عقولهم وسلوكياتهم .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

مقدمة :

ان اية عملية للتعاون الامني على المستوى العربي لابد ان تكتسب بالضرورة بعداً استراتيجياً ، فأقطار الوطن العربي لا تشكل فقط وحدة جغرافية وتاريخية متجانسة ومتصلة ، بل لها موقع محدد في خريطة الصراعات السياسية والاقتصادية الدولية المعاصرة، فهي تشترك في مواجهة مجموعة من المخاطر والاعتبارات السياسية والامنية تضيف بالضرورة بعداً اساسياً واستراتيجياً لا غنى عنه لأيّة عملية تعاون او تكامل امني بين تلك الاقطار .

وهذا الامر يقتضي بلورة تصور امني عربي مشترك ينبثق من الواقع العربي ذاته وان أي مجهودات تعاونية او تكاملية او تنسيقية امنية بين اقطار الوطن العربي لابد لها من تطوير لاستراتيجية سياسية وامنية مشتركة لدرء الاخطار المشتركة التي تهدد هذه الاقطار. لذا يعتبر التعاون العربي في المجالات الامنية احد الاركان الاساسية الهامة في تشييد البنيان الامني العربي الشامل ، ومن هذا المنطلق فقد خطى مجلس وزراء الداخلية العرب منذ قيامه خطوات واسعة ووطيدة نحو تحقيق التعاون الامني العربي المشترك . وقد دعم جهود مكافحة الجريمة اعتمادا وتخطيطا وتنفيذاً على مستوى الوطن العربي ومن نطاق كل دولة يضمه ، والعمل على توجيه عمليات التطوير الاساسي في بنية اجهزة الامن والشرطة ، وتنمية طاقاتها البشرية الكفوءة وتلبية احتياجاتها الفنية الحديثة .

وقد انجز المجلس خلال السبعة عشر عاما التي انقضت منذ قيامه انجازات هامة على صعيد العمل الامني العربي المشترك ، وفي طليعتها اقراره الاستراتيجيات الامنية الثلاثة وهي الاستراتيجية الامنية العربية والاستراتيجية العربية لمكافحة المخدرات والاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب (وقراره ايضا القانون العربي الموحد

للمخدرات النموذجي والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب بالاشتراك مع مجلس وزراء العدل العرب

ولأهمية الاستراتيجيات الثلاثة في توحيد السياسة الجنائية العربية في مواجهة الجريمة كرسنا
بحثنا هذا لعرضها على التوالي .

المبحث الاول :

* الاستراتيجية الامنية العربية

اقر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الثانية في بغداد في ١ / ٧ / ١٩٨٣)
الاستراتيجية الامنية العربية ^(١) التي اعدت مشروعها الامانة العامة بتكليف من المجلس، واشتملت
على الاهداف والمقومات وآليات العمل .

* أهداف الاستراتيجية

تستهدف الاستراتيجية الامنية العربية تحقيق التكامل الامني العربي تبعا لوحدة الامن العربي ،
ذلك لأن الامن الداخلي والخارجي لكل دولة عربية مرتبط بالامن العربي الجماعي ، وان الاخلال
بالامن الداخلي او الخارجي في أي دولة منها تتعدى آثاره بالضرورة الى الاخلال باستقرارها السياسي
والاقتصادي والاجتماعي وقدرتها العسكرية ، مما يؤثر بالتالي على محصلة القوة الذاتية للامة
العربية وعلى جهودها من اجل التحرير والتنمية والرخاء ومجابهة التحديات التي تواجهها .

كذلك استهدفت الاستراتيجية مكافحة الجريمة بكل اشكالها وصورها القديمة والمستحدثة في
المجتمع العربي وتطهيره من مختلف انواع الانحرافات السلوكية ، والحفاظ على أمن الوطن العربي
وحمايته من المحاولات العدوانية للارهاب والتخريب الموجهة من الداخل والخارج ، والحفاظ على
امن الفرد وضمان سلامة شخصه وحرية وحقوقه وممتلكاته .

* مقومات وبرامج الاستراتيجية

حددت الاستراتيجية تسعة مقومات لتحقيق اهدافها ، مع عرض الخطوط الاساسية للبرامج
اللازمة لترجمة تلك المقومات الى حقائق قائمة وواقع ملموس ، على النحو التالي :

أولاً- تحصين المجتمع العربي ضد الجريمة ، بالقيم الاخلاقية والتربوية ، النابعة عن
احكام الشريعة الاسلامية ، بما يعصم هذا المجتمع من الزلل والانحراف ، ويحول دون

تأثره بالتيارات الفكرية المشبوهة والانماط السلوكية المنحرفة الوافدة . وذلك يقتضي تضمين المناهج في جميع المراحل الدراسية بالقيم الاخلاقية والتربوية النابعة عن الشريعة الاسلامية ، وتطهير هذه المناهج من التيارات الفكرية المشبوهة . وتكثيف استخدام وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمطبوعة ، في ايجاد وعي عام ضد التيارات الفكرية المشبوهة والانحرافات السلوكية الوافدة وجميع صور الانحراف الاخرى ، وترسيخ القناعة بضرورة التمسك بالقيم الروحية والاخلاقية والتربوية المثلى . وتشجيع نشر النتاجات الثقافية والفنية المستمدة من التراث الاسلامي العربي الاصيل . وكذلك فرض رقابة دقيقة على الاذاعة والتلفزة والرقوق السينمائية واشرة الفيديو والكتب والمجلات والجرائد والمطبوعات الاخرى للحيلولة دون استخدام هذه الوسائل لنشر ما يخل بالاخلاق ، وتوقيع عقوبات رادعة على كل من تسول له نفسه القيام بأية محاولة من هذا القبيل .

ثانيا - ترشيد السياسة الجنائية العربية ، باستقاء قواعدها من مبادئ الشريعة الاسلامية ، وتضمينها الوسائل التي تحول دون نشوء الميول الاجرامية ، والاجراءات المانعة لوقوع الجريمة ، والعقوبات والتدابير اللازمة لاصلاح المجرم وتأهيله ، ودون الاغفال عن تجريم الانحرافات السلوكية المستحدثة بفعل التغيرات الاجتماعية المستجدة . ولتحقيق ذلك يجب اعتبار الشريعة الاسلامية المصدر الأساسي لمشروع القانون الجنائي العربي الموحد النموذجي . وضرورة إعادة الدول العربية النظر في قوانينها الجنائية في ضوء القانون الجنائي العربي النموذجي بعد اقراره ^(٣) . مع اشراك خبراء اجهزتها الامنية في الهيئة التي تكلفها بهذه المهمة .

ثالثا - تحديث اجهزة الامن العربية ، بتطوير اساليب عملها ، وتعزيزها بالطاقات البشرية الكفوءة المؤهلة ، وتوفير المزيد من الامكانيات المادية والتقنية لها . ويتم ذلك بتشخيص المقومات التي تفتقر اليها اجهزة الامن العربية في ضوء مسح استبياني دقيق ، والتخطيط لتوفير هذه المقومات لتوفيرها فعلا . وتدعيم كليات ومدارس ومراكز تدريب الشرطة ، بتزويدها بالمدرسين والمدربين الكفاء ، وتضمين مناهجها بالمواد النظرية والعملية اللازمة

لاعداد الاطر المؤهلة لأجهزة الامن ، وتبادل الخبرات والمعلومات والتجارب والبرامج التعليمية والتكوينية والزيارات والبعثات . كما يقتضي وضع معايير موضوعية لاختيار العاملين من اجهزة الامن ، تعول على الكفاءة الذهنية والمؤهل الدراسي واللياقة البدنية والرغبة الشخصية . وايجاد حوافز مادية ومعنوية للعاملين في اجهزة الامن تتكافأ مع طبيعة المهنة ومسؤولياتها واطارها ، وتشجع على الانخراط للعمل في هذه الاجهزة .

رابعاً - اعتماد المنهج العلمي في العمل الامني العربي ، باتخاذ التخطيط العلمي اساس للعمل الامني ، والتزام الاجهزة الامنية بصيغ البحث العلمي ، واستثمارها التكنولوجيا الحديثة ، واستحداث مراكز البحوث والدراسات الامنية . وفي هذا المجال يلزم التخطيط للعمل الامني من منظور عربي شامل منسق مع خطط التنمية الشاملة ، بتوفير اطار متكامل لمكافحة الجرائم في سياق التخطيط الانمائي ، وذلك في ضوء مسح استبياني يحدد الاهداف والاولويات في مجال الاحتياجات الامنية . وتوظيف التقنيات الحديثة في العمل الامني ومتابعة التقدم التكنولوجي ، لاستثمار ايجابياته المستديمة ، وتعميم استحداث مراكز البحوث والدراسات الامنية ، وتعميق دورها العلمي في دراسة وتحليل الظواهر الاجرامية ، للتعرف على تطور اساليبها ووسائلها ، والتوصل الى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها ومعالجتها ، الى جانب قيام هذه المراكز بدراسة واقع الاجهزة الامنية ، والاسهام في حل مشاكلها ، وتحسين سياقات الاداء فيها ، بما يضمن تبسيط الاجراءات ، وترشيد استخدام الطاقات البشرية والمادية ، وتصعيد وتائر دقة الانجاز بأقل كلفة وايسر جهد .

خامساً - تطوير المؤسسات العقابية والاصلاحية ، بتوفير افضل الوسائل اللازمة لتمكينها من تأهيل واصلاح المجرمين وجعلهم اعضاء صالحين في المجتمع وذلك بدراسة واقع هذه المؤسسات في الدول العربية ، وتحديد احتياجاتها من المنشآت والاطر المؤهلة والبرامج التأهيلية والتربوية والتثقيفية ، والعمل على توفير هذه الاحتياجات . وتعميم استحداث اقسام للرعاية اللاحقة في المؤسسات العقابية والاصلاحية ، تكون مهمة القسم في المؤسسة العقابية ايجاد عمل ملائم بأجر مناسب لنزيل المؤسسة بعد خروجه

منها ، مع متابعة حالته ومساعدته على حل ما قد يعترضه من مشاكل . ويتولى القسم في المؤسسة
الاصلاحية تأمين الرعاية المعاشية والدراسية للحدث المحجوز بعد انتهاء مدة حجزه في الاصلاحية .

سادسا - تدعيم واعمام أجهزة الحماية المدنية والانقاذ (الدفاع المدني) في الدول العربية، لتحقيق
وقاية جادة من الكوارث الطبيعية ومعالجة اضرارها . بدراسة واقع هذه الاجهزة ، وتحديد وتوفير
احتياجاتها ، واستحداث اجهزة مماثلة في الدول العربية التي لا توجد فيها مثل هذه الاجهزة .

سابعا - تصعيد اسهام المواطنين في مكافحة الجريمة ، دفعا لاطارها عن انفسهم وعن المجتمع
الذي يعيشون فيه . وذلك باستخدام وسائل الاعلام في تبصير المواطنين بوجوب حرصهم على اتخاذ
الاجراءات الوقائية الضرورية لحماية اشخاصهم وممتلكاتهم من العدوان الاجرامي ، وكذلك في تنمية
الاحساس لديهم بمسؤوليات المواطنة الحققة في التعاون مع اجهزة الامن بالتصدي لكل ما يخل بأمن
المجتمع . وايجاد ضمانات وحوافز مناسبة لتشجيع المواطنين على الابلاغ عن الجرائم ، وتقديم
المعلومات المساعدة في الكشف عنها والتعاون في القبض على مرتكبيها . وايضا دعم النشاطات
الطوعية المساندة لعمل الاجهزة الامنية ، وبلورتها في صيغ تنفيذية كجمعيات متخصصة على غرار
جمعيات اصدقاء الشرطة وجمعيات الوقاية من حوادث الطرق .

ثامنا - ترسيخ التعاون العربي على الصعيد الامني ، باقامته على اساس تكاملي ، يوفر الشروط الملائمة
لقيام نظام امني عربي متكامل ومتضامن يتسم بالفاعلية والمرونة ويدعم جهود استتباب الامن
ومكافحة الجريمة اعتمادا وتخطيطا وتنفيذا على مستوى الوطن العربي ، وفي نطاق كل دولة يضمها ،
ويؤدي الى قيام علاقات امنية عربية متكافئة ومتكاملة ، تعمل على تسريع وتوجيه عمليات التطوير
الاساسي في بنيات الاجهزة الامنية العربية وتنمية طاقاتها البشرية وزيادة كفاءتها ، وتلبية احتياجاتها
المادية . ولتحقيق كل ذلك لابد من التعاون العربي بوجه عام في اعتماد وتخطيط وتنفيذ البرامج التي
سبق ذكر خطوطها الاساسية للمقومات التي تحقق اهداف الاستراتيجية ، وفي تدعيم

واستحداث الاجهزة العربية المشتركة ، وتطوير القنوات اللازمة لتحقيق هذا التعاون ، فضلا عن اوجه التعاون التالية :

١. تعميم الاتفاقات الامنية الثنائية او المتعددة الاطراف بين الدول المتجاورة والسعي لاستكمال تصديق الدول العربية على اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي^(٣) .
٢. تبادل الخبراء بين اجهزة الامن العربية ، وتبادل الزيارات بين مسؤولي هذه الاجهزة ، وعقد لقاءات بينهم لبحث المشاكل الامنية المشتركة ، والسماح لهم بالاتصال المباشر لمتابعة شؤون امنية عاجلة ذات اهتمام مشترك ، دون الرجوع للطرق الدبلوماسية .
٣. تعاون اجهزة الامن في دولتين او اكثر في التحقيق وملاحقة المجرمين في الجرائم الخطيرة ذات العلاقة بالدولتين او الدولة المتعاونة في التحقيق والملاحقة . وتبسيط اجراءات تسليم المجرمين بين الدول .
٤. تخزين وتصنيف واستقراء المعلومات والبيانات عن جرائم الإرهاب والتخريب والمتاجرة بالمخدرات وتهريب الاسلحة وتزييف النقود وما شابهها ، المرتكبة او المحتمل ارتكابها في الدول العربية ، وتزويد الاجهزة الامنية العربية كافة بهذه المعلومات والبيانات ، بصورة دورية في الحالات الاعتيادية ، وبصورة فورية للاجهزة المعنية بها في الحالات العاجلة . كذلك توثيق البحوث والدراسات العربية حول مكافحة الجريمة ، والاحصاءات الخاصة بالجرائم والمجرمين ، وتزويد الاجهزة الامنية العربية بها .
٥. توحيد البنيات التنظيمية والمسميات في مجالات العمل الامني العربي .

تاسعا - تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الجريمة ، في اطار تزواج الخبرة وتبادل المنافع لمواجهة الجريمة . ويتطلب ذلك القيام بما يلي :

١. تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الجريمة ، كالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ، وقسم منع الجريمة والعدالة الجنائية في الامم المتحدة ، ومعهد بحوث الدفاع الاجتماعي للامم المتحدة ، بغية استقاء المعلومات والبيانات ونتائج البحوث المتعلقة بمكافحة الجريمة ، لزيادة رصيد المعرفة المتاحة ، واستثمارها في وضع الخطط والبرامج ، الى جانب الاستفادة من المساعدات التقنية ، لمباشاة الابعاد الجديدة للجريمة في جميع مراحل مكافحتها .

٢. السعي لاشراك عناصر عربية كفوءة في اجهزة المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الجريمة ، لاثراء خبرتهم ، ولتحقيق مشاركة عربية فاعلة في اعمال تلك المنظمات والهيئات .

٣. تأكيد الحضور العربي في مختلف النشاطات الدولية الهادفة لمكافحة الجريمة ، كالمؤتمرات والحلقات الدراسية والندوات واللقاءات الاخرى المتخصصة لهذا الغرض ، لما للمناقشات التفصيلية وتبادل المعلومات والخبرات في هذا المجال من فوائد جمة ، مع الحرص على التنسيق بين الوفود العربية في هذه الاجتماعات ، وتوحيد مواقفها ازاء الموضوعات المطروحة للبحث وابداء الرأي .

* آليات الاستراتيجية


نظرا لكون مجلس وزراء الداخلية العرب اعلى سلطة عربية امنية مشتركة ، وتأكيد لوحدية العمل الامني العربي ، وحرصا على مراعاة الاختصاص في مجالات هذا العمل، فان للمجلس وامانته العامة والمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب^(٤) الملحق به ، كامل الاختصاص وحدها طبقا لاحكام النظام الاساسي للمجلس ، في القيام بجميع المهام الخاصة بالعمل العربي المشترك في المجال الامني .

وبالتالي يترتب على ما تقدم ، وكما نصت عليه الاستراتيجية ذاتها ، تولى مجلس وزراء الداخلية وامانتها العامة بمكاتبها المتخصصة وشعب اتصالها والمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، مهمة تنفيذ هذه الاستراتيجية الامنية ، بالتعاون مع وزارات الداخلية والجهات المعنية الاخرى في الدول العربية .

كما يتولى الصندوق العربي المشترك التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تمويل الخطط والبرامج الامنية العربية المشتركة المنبثقة عن هذه الاستراتيجية . ولتمكين الصندوق من اداء هذه المهمة ، يقتضي دعمه من قبل الدول العربية بتسديد مساهماتها فيه ، الى جانب ما قد ترتأي منحه من تبرعات .

وكذلك تشكيل لجنتين استشاريتين دائمتين في نطاق الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب^(٥) : اللجنة الاولى للعمل الاصلاحى والتهديبي ، تهدف الى تطوير نظم وبرامج وأطر المؤسسات الاصلاحية والتهديبية . واللجنة الثانية لتقييم وتوجيه البرامج الاعلامية والثقافية والتربوية من ناحية تأثيرها السلوكي والامن . وتتكون كل لجنة من سبعة متخصصين يختارهم امين عام المجلس من مرشحي الدول العربية لمدة ثلاث سنوات . وتعقد كل من اللجنتين اجتماعا دوريا مروح كل عام ، وتقدم توصياتها الى الامانة العامة للمجلس ، لعرض ما ترتأيه مناسبا على المجلس .

كما اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الرابعة في مدينة الدار البيضاء بقراره رقم ٥٢ في ٥ / ٢ / ١٩٨٦ خطة مرحلية مدتها خمس سنوات ، لتنفيذ الاستراتيجية الامنية . وعند انتهاء مدة هذه الخطة ، اعتمد المجلس خطة مرحلية ثانية لنفس الغرض لمدة خمس سنوات اخرى . وعند انتهاء مدة الخطة الثانية . اعتمد المجلس خطة مرحلية ثالثة لمدة خمس سنوات ايضا لتنفيذ الاستراتيجية ، وذلك في دورة انعقاده الخامسة عشرة في تونس في ٥ / ١ / ١٩٩٨ .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

المبحث الثاني

الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية :

أقر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الخامسة في تونس في ٢ / ١٢ / ١٩٨٦ " الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية " ^(٦) التي أعدت الامانة مشروعها بتكليف من المجلس .

خطورة مشكلة المخدرات

وقد خصص المجلس هذه الاستراتيجية لمعالجة مشكلة المخدرات ، مع إن الاستراتيجية الأمنية معنية بمعالجتها مع المشكلات الأخرى المخلة بأمن المجتمع ، نظراً لزيادة خطورة هذه المشكلة وتفاقمها أخيراً في بعض الدول العربية ، كما يبدو بوضوح في إحصائية مكتب شؤون المخدرات بالأمانة العامة ، التي جاء فيها ، ان كميات المخدرات المضبوطة في الدول العربية خلال عام ١٩٩٣ بلغت (١٦٤٣٥٢) كيلو حشيش و (٥١٠) كيلو هيروين و (٣٠٨) كيلو كوكايين و (١٨٤) كيلو أفيون و (١١٤٨٤٠٠٠) حبة مخدرات . والقيمة الاجمالية للمخدرات المضبوطة بلغت (٥٣١٩٠٥٦٤٨) دولار أمريكي ^(٧) .

واذا وضعنا في الاعتبار ما تفيد به المعلومات المتوفرة لدى منظمة الإنتربول ، ام ما يتم ضبطه من المخدرات يقارب ١٠ ٪ مما يتم تهريبه واستهلاكه ، فإننا نتوصل الى تقدير القيمة الإجمالية للمخدرات المهربة المستهلكة في الدول العربية خلال عام ١٩٩٣ بخمسة مليارات وثلاثمائة مليون دولار .

لذا وجه مجلس وزراء الداخلية العرب جانبا كبيرا من اهتمامه لمعالجة مشكلة المخدرات ، فأقر هذه الاستراتيجية ، وافر قبلها ((القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي)) ^(٨) بدورته الرابعة في مدينة الدار البيضاء بقراره رقم ٥٦ في ٥ / ٢ / ١٩٨٦ لتستهدي الدول العربية بهذا القانون ، عند وضعها قانونا جديدا بشأن المخدرات او عند تعديلها مثل هذا القانون في حالة وجوده لديها .

* أهداف الاستراتيجية

الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية تستهدف العمل بهدى الشريعة الإسلامية وفي إطار وحدة الأمن العربي ، وتكامله ، لاتخاذ جميع الوسائل الوقائية والعلاجية ، لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات على المستوى المحلي القطري والعربي والدولي .

* مجالات ومقومات الاستراتيجية

لتحقيق أهداف استراتيجية مكافحة المخدرات ، ذات الأبعاد القطرية والعربية والدولية ، يقتضي العمل في أربعة مجالات : القطري والتعاون العربي والتعاون العربي الإقليمي والثنائي والتعاون الدولي .

أولاً : في المجال القطري

يتطلب تنفيذ استراتيجية مكافحة المخدرات في كل قطر عربي ، تضافر جهود جميع الأجهزة الحكومية المختصة والهيئات الشعبية المعنية ، في اتخاذ الاجراءات التالية :

١. إنشاء ((لجنة وطنية لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات)) تضم مسؤولين على مستوى عال من الشؤون الاجتماعية والأمنية والإعلامية والتربوية والقانونية والصحية ، وتتولى وضع الخطط والبرامج لكل ما يتعلق بمراقبة المخدرات ومكافحة استعمالها غير المشروع . وكذلك إنشاء إدارة متخصصة تتولى متابعة تنفيذ تلك الخطط والبرامج والقيام بما يخصها منها ، وعلى وجه الخصوص ملاحقة تجار ومهربي ومروجي ومتعاطي المخدرات وتقديمهم الى القضاء لمعاقبتهم . مع العناية في اختيار العاملين في هذه الادارة من عناصر الشرطة المتميزين بكفائتهم وسلوكهم القويم . كما يقتضي تشديد العقوبات المقررة لتجار ومهربي ومروجي المخدرات ، وتوقيعها عليهم دون إبطاء.

٢. الوقاية من تعاطي المخدرات والإدمان عليها ، يتطلب قيام أجهزة الأعلام من إذاعة وتلفاز وصحافة وسينما ومسرح ، بتنمية الشعور الديني والاجتماعي المناهض

للمخدرات لدى المواطنين، وتوعيتهم بخطورة أضرارها الصحية والاجتماعية والاقتصادية . وإسهام الجامعات والمدارس في توعية طلابها بهذا الخصوص . وكذلك تشجيع إنشاء الجمعيات لمكافحة المخدرات ، لتقوم بدورها في التوعية بخطورة المخدرات ، والحث على معالجة المدمنين وتأهيلهم.

٣. معالجة متعاطي المخدرات والمدمنين : وجوب اعتبار تعاطي المخدرات والإدمان عليها جزءا من المشكلة الصحية العامة ، وإعطاء هذه المشكلة أهمية خاصة في البرامج الصحية ، وذلك بتبني التدابير الحديثة في معالجة الإدمان على المخدرات والمؤثرات العقلية ، وإنشاء مصحات وعيادات متخصصة للعلاج يعمل بها ذوو اختصاص بالعلاج الطبي والنفسي والاجتماعي . وكذلك إنشاء مراكز متخصصة لتأهيل من اجتازوا مرحلة العلاج ، ورعايتهم رعاية لاحقة ، ومتابعة حياتهم المستقبلية للتأكد من مدى نجاح العلاج والتأهيل.

ثانيا: في مجال التعاون العربي.

١. التعاون العربي لمكافحة المخدرات ، يلزم أن يضع في اعتباره توزع الوطن العربي إلى ثلاث مناطق من حيث جذب وعبور المخدرات.

المنطقة الاولى : الواقعة شرق البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر ، وتشمل العراق والسعودية ولبنان والأردن وسوريا ، وتتأثر هذه الدول بتسرب الحشيش والأفيون التركي والهيروين اليها، كذلك تشكل منطقة عبور لهذه المخدرات باتجاه مصر والدول الأخرى.

المنطقة الثانية : وتتكون من العراق والسعودية والكويت والبحرين وقطر والإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان ، وهذه المنطقة معرضة لتسرب الحشيش من الشرق الأوسط اليها ، وتسرب الأفيون والهيروين من معظم دول إنتاجه مثل إيران وتركيا وأفغانستان وباكستان والهند.

المنطقة الثالثة : وهي مكونة من دول شمال أفريقيا كالمغرب والجزائر وتونس وليبيا ومصر والسودان وموريتانيا ، وتتأثر هذه المنطقة بتسرب الحشيش إليها ومصدره الشرق الأوسط ، وتسرب الأفيون من أوروبا وتركيا .

هذا وتتعرض المناطق الثلاث المذكورة إلى تسرب المؤثرات العقلية إليها من مصادر صناعتها في أوروبا.

وتستطيع الدول الواقعة في نطاق كل منطقة من المناطق المذكورة ، الاتصال مباشر بينها ، او من خلال مكتب شؤون المخدرات بالأمانة العامة للمجلس . ولكي يكون التعاون اكثر فعالية تتكون من مجموعة عمل في كل من هذه المناطق ، مشكلة من مدراء إدارات مكافحة المخدرات ومدير مكتب شؤون المخدرات بالأمانة العامة^(٩) .

٢. الدول العربية وهي تعمل في اطار هذه الاستراتيجية يجب ان تضع سبل التعاون الاتية محل اهتمامها :

(أ) تبني الدول العربية قانوناً موحداً لشؤون المخدرات والمؤثرات العقلية ، وتبني جدولاً موحداً بهذه المواد ، ومهيذاً لذلك اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب قانوناً عربياً موحداً نموذجياً لشؤون المخدرات.

(ب) بذل المزيد من الاهتمام في تنفيذ الاتفاقية العربية للتعاون القضائي فيما يتعلق بمكافحة جرائم المخدرات.

(ج) إجراء تبادل سريع للمعلومات فيما بينها في كل ما يتعلق بشؤون المخدرات وخصوصاً ما يتعلق بالمتاجرين والمهربين.

(د) التعاون مع مكتب شؤون المخدرات بالأمانة العامة في أعداد ((القائمة السوداء الموحدة لتجار ومهربي المخدرات والمؤثرات العقلية)) وتضم أسماء الخطرين منهم على المستويين العربي والدولي.

١. ضرورة انضمام الدول العربية إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ والبروتوكول المعدل لها ، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ ، فيما إذا لم يسبق لها الانضمام إلى هاتين الاتفاقيتين.

٢. تكثيف الحضور العربي في اجتماعات لجنة المخدرات الدولية ، والمشاركة في جميع أنشطتها ، سواء بالترشيح لعضويتها أو إيفاد خبراء إلى اجتماعاتها السنوية ، للاستفادة من الممارسات الناجحة في مجالات المكافحة والوقاية والعلاج والتدريب والبحث العلمي ، وتكوين صورة شاملة عن الوضع الدولي في هذه المجالات . وكذلك الاستفادة من نظام إعداد الخبراء في شؤون المخدرات الذي يتولاه قسم المخدرات في الأمم المتحدة ومن المنح الدراسية التي يقدمها هذا القسم .

٣. دعوة الدول العربية لبذل المزيد من الاهتمام في تبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بزراعة النباتات المنتجة للمواد المخدرة وتصنيعها والاتجار بها واستعمالها المشروع وغير المشروع ، مع الدول الأخرى والمنظمات المعنية.

٤. توثيق التعاون بين الأمانة العامة لمجلس وزراء داخلية العرب من خلال مكتبها المتخصص مع قسم المخدرات في الأمم المتحدة والمنظمات المعنية الأخرى ، للحصول على المزيد من المعلومات والبيانات المتعلقة بمكافحة المخدرات ، وتزويد الدول العربية بها.

● آليات الاستراتيجية

لقد نصت الفقرة الثانية من قرار مجلس وزراء الداخلية العرب باعتماد مشروع الاستراتيجية ، على ((دعوة الدول العربية لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ ما يخصها في الاستراتيجية ، وتكليف الأمانة العامة بمتابعة التنفيذ ، والتعاون مع الدول الأعضاء في هذا المجال)).

كما اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب في تونس بقراره رقم ٩٣ في ١٩٨٧/١٢/٢ خطة
مرحلية ثانية لنفس الغرض لمدة خمس سنوات أخرى.

* الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب

أقر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الرابعة عشر في تونس ١٩٩٧/١/٥ ((الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب))^(١٠) التي أعدتها الأمانة العامة للمجلس بالتعاون مع عدد من الخبراء العرب.

* خطورة مشكلة الإرهاب

الجرائم الإرهابية ترتكبها حركات ومنظمات إرهابية ، تمول وتوجه أغلبها دول او مجموعات سياسية تضرر الشر لدول أو مجموعات أخرى ، وتستهدف الإخلال بأمنها وسلامتها ، بإثارة الذعر والرعب فيها. والمنظمات الإرهابية تتكون غالباً من مواطني الدول الموجهة وعملاء لها من مواطني الدول المستهدفة ، على دور الحكومة ومؤسساتها والمنشآت العسكرية والأمنية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية ومراكز الطاقة والمطارات ومحطات السكك الحديدية والموانئ والجسور ومقرات الهيئات الدبلوماسية . كما تنصب تلك الأفعال أيضاً في طائرات وسفن الدول المستهدفة ومؤسساتها الموجودة في الخارج كسفاراتها ومراكزها الثقافية ومكاتب خطوطها الجوية . كذلك تعتمد المنظمات الإرهابية الى اختطاف الأشخاص وحجز الرهائن واغتيال الشخصيات القيادية والمسؤولة والعاملين في أجهزة الأمن والهيئات الدبلوماسية للدولة في الخارج وغيرهم من الشخصيات المرموقة. ويستخدم الإرهابيون في عملياتهم الإجرامية أحدث الوسائل المعتمدة على معطيات العلم الحديث والتقنية المتقدمة كالأجهزة الإلكترونية والشحنات المتفجرة والقنابل البلاستيكية والصواريخ والطرود والرسائل الملغومة والمسدسات كاتمة الصوت.

واذا كان الإرهاب يشكل خطراً في معظم أنحاء العالم ، فإنه اشد خطورة في أقطارنا العربية ، بسبب الصراع القائم بين الأمة العربية والكيان الصهيوني . فإلى جانب ما يقوم به هذا الكيان من أعمال عدوانية سافرة ضد بعض الدول العربية وما يرتكبه من

ابشع أنواع الجرائم ضد الإنسانية في الأرض المحتلة ، فإنه يواصل باستمرار اقتراف جرائمه الإرهابية كالاغتيالات وزرع المتفجرات بواسطة منظماته الإجرامية غير الرسمية مثل رابطة الدفاع اليهودية (كاخ) وحركة الحارديم ، وكذلك بواسطة منظماته الرسمية ومنها (المجموعة ١٠١) التابعة للموساد و (المجموعة ٢٦٩) استطلاع وهي وحدة عمليات بالجيش الإسرائيلي تنفذ أيضاً عمليات إرهاب داخل البلاد العربية ، وقد نفذت اغتيال المناضل الفلسطيني ابو جهاد خليل الوزير في تونس ، واغتيال ثلاثة من القادة الفلسطينيين وهم كمال ناصر وكمال عدوان ويوسف النجار في بيروت عام ١٩٧٣ .

ومجلس وزراء الداخلية العرب لم يغفل عن معالجة مشكلة الإرهاب ، بل أولاه اهتماماً خاصاً ، فلقد كلف أمانته العامة إعداد دراسة موسعة لتحديد الوسائل والأساليب المجدية لمكافحة الإرهاب ، تم إعدادها وعرضها على لجنة مكافحة الجرائم المنظمة في الأمانة العامة ، التي بحثت بإسهاب موضوع الإرهاب في ضوء تلك الدراسة ، ووضعت مقترحات عملية متكاملة للعمل العربي في مكافحة الإرهاب ، اطلع عليها المجلس ، وكلف أمانته العامة بوضع ((مشروع إستراتيجية أمنية عربية)) وعند عرضها عليه أقر الإستراتيجية كما سبق بيانه.

* منطلقات الإستراتيجية

ترتكز الإستراتيجية على المنطلقات التالية :

١. أن أعمال العنف المنظم التي تسبب رعباً أو فزعاً ، أو التهديد بها ، هي أعمال إرهابية . ويعد كفاحاً مشروعاً الكفاح المسلح للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي ، من أجل تحرير أراضيها المحتلة ، والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها ، وفقاً لميثاق وقرارات الأمم المتحدة .

٢. أن المبادئ الأخلاقية والدينية للامة العربية ، ولاسيما ما يدعو إليه الإسلام من تسامح واعتدال ، تنبذ كل أشكال الجريمة وفي مقدمتها الإرهاب . وان تدعيم الحفاظ على أمن الوطن العربي واستقراره ، وأسس الشرعية وسيادة القانون يستلزم مكافحة الإرهاب.

٣. أن تحقيق مكافحة فعالة للإرهاب يتطلب تعزيز التعاون بين الدول ، انطلاقاً من مبادئ القانون الدولي والمواثيق والمعاهدات الدولية.

* أهداف الاستراتيجية

تهدف الاستراتيجية تحقيق ما يلي:

١. مكافحة الإرهاب وإزالة أسبابه ، وتدعيم الحفاظ على أمن واستقرار الوطن العربي وأسس الشرعية وسيادة القانون ، والحفاظ على امن وسلامة المؤسسات والمرافق العامة والمواطن.
٢. تعزيز وتطوير التعاون بين الدول العربية وتوثيق التعاون مع الدول والمنظمات الدولية من أجل مكافحة الإرهاب.

* مجالات ومقومات الاستراتيجية

تتطلب المواجهة الفعالة للإرهاب بوضع سياسة وطنية ملائمة ، وتعاوننا مشتركاً على الصعيدين العربي والدولي.

أولاً:- السياسة الوطنية وتتضمن في كل دولة اتخاذ التدابير و الإجراءات التالية:

١. تدابير الوقاية من الإرهاب ، بزيادة دعم الدولة للأسرة لكفالة التربية السليمة للنشئ والشباب ، وتضمن المناهج التعليمية الروحية والأخلاقية والتربوية النابعة من الاسلام والعروبة ، وتكثيف استخدام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لتنمية الوعي العام الوطني والقومي وإبرازه الصورة الصحيحة للإسلام والعروبة.
٢. تدابير منع ومكافحة الإرهاب ، بالتزام الدولة بعدم القيام أو الشروع أو الاشتراك في الأعمال الإرهابية أو تمويلها ، والحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحاً لتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ الأعمال الإرهابية ومنع تسلل الإرهابيين إلى أراضيها ، والقبض على مرتكبي الجرائم الإرهابية ومحاكمتهم أو تسليمهم وفقاً للاتفاقيات المعقودة مع الدول

الأخرى ، وتوفير مساعدات لضحايا الإرهاب ، وتوفير حماية فعالة لمصادر المعلومات وشهود الجرائم الإرهابية وللعاملين في ميدان العدالة الجنائية ولأعضاء البعثات الدبلوماسية.

٣. تشديد العقوبات على مرتكبي الأعمال الإرهابية ، وتجميد ومصادرة جميع الأموال الموجهة إلى هذه الأعمال ، ومواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية الخاصة لمكافحة الإرهاب.

٤. دعم أجهزة مكافحة الإرهاب بالمؤهلين من ذوي الاختصاص وبتقنيات حديثة ، ووضع خطط متطورة لمواجهة ما قد يقع من أعمال إرهابية.

٥. إقامة تعاون فعال بين أجهزة مكافحة الإرهاب وبين المواطنين لمواجهة الإرهاب ، بما في ذلك إيجاد ضمانات وحوافز مناسبة للتشجيع على الإبلاغ عن الأعمال الإرهابية والكشف عنها والتعاون في القبض على مرتكبيها.

ثانياً: التعاون العربي في مكافحة الإرهاب يتحقق بقيام الدول العربية بما يلي:

١. تبادل المعلومات حول أنشطة وجرائم الجماعات الارهابية ، واماكن وجودها ووسائل تمويلها والاسلحة والمتفجرات التي تستخدمها ، والتنسيق بين خطط مواجهة الاعمال الارهابية وبحث اساليب تطويرها ، وتقديم المساعدة المتبادلة في مجال اجراءات البحث والتحري والقبض على الاشخاص الهاربين المتهمين او المحكوم عليهم في جرائم الارهاب .
٢. تنظيم وتشجيع تبادل الخبراء والخبرات العلمية والتقنية والبرامج التعليمية والتدريبية في مجال التعامل الامني مع الجماعات الارهابية ومواجهتها ، وفي مجالات امن وحماية وسائل النقل البرية والجوية والبحرية ، واجراءات الامن في الموانئ والمطارات ومحطات السكك الحديدية ومناطق التجمعات العامة .

٣. اعداد وتبادل البحوث والدراسات التي تتناول ظاهرة الارهاب وتحليلها ، ورصد تطورها ومتابعة انشطتها ، واقتراح الحلول المناسبة لمعالجتها وسبل الوقاية منها ، واعمام هذه البحوث والدراسات على الدول الاعضاء للاستفادة منها . وعقد دورات تدريبية مشتركة للعاملين في مجال مكافحة الارهاب بالدول العربية لتنمية قدراتهم العلمية والعملية ورفع مستوى ادائهم . وعقد ندوات وحلقات دراسية عربية متخصصة حول قضايا مكافحة الارهاب .

٤. قيام الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بجمع وتحليل المعلومات والبيانات الخاصة بالجماعات الارهابية ، والتجارب الناجحة في مواجهتها ، وتزويد الاجهزة المختصة في الدول العربية بها ، ومتابعة مستجدات ظاهرة الارهاب وسبل مكافحتها ، وتنسيق اوجه التعاون العربي في هذه المجالات .

٥. اعداد قانون عربي نموذجي لمكافحة الارهاب ، وتضمينه القواعد الموضوعية والاجرائية الكفيلة بمواجهة الاعمال الارهابية للاسترشاد به من قبل الدول العربية . واعداد اتفاقية عربية لمكافحة الارهاب تكفل تبسيط اجراءات تسليم المجرمين الارهابيين ، وزيادة تبادل المساعدة بين الدول العربية^(١١) .

٦. اتخاذ موقف عربي موحد تجاه اية دولة تقوم بمساندة الارهاب بكافة صوره واشكاله ، سواء بصورة مباشرة او غير مباشرة ضد أي من الدول العربية .

ثالثاً - التعاون العربي الدولي في مكافحة الارهاب يتحقق بقيام الدول العربية بما يلي :

١. تعزيز التعاون بين الدول العربية والامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب والمركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، مع المنظمات والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الجريمة ، وجمع المعلومات والبيانات ونتائج البحوث والدراسات المتعلقة بالوقاية من الاعمال الارهابية ومواجهتها ، وتزويد الدول العربية بها ، للاستفادة منها في وضع الخطط والبرامج المحلية .

٢. توثيق التعاون مع الدول الاخرى في المجالات القانونية والقضائية والاجرائية والتقنية ، وبصفة خاصة تبادل تسليم المجرمين ، وذلك من خلال اتفاقيات ثنائية او متعددة الاطراف او دولية بما ينسجم مع هذه الاستراتيجية .

٣. المشاركة العربية الفعالة في المؤتمرات واللقاءات الدولية الخاصة بمكافحة الارهاب ، وقيام الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بمتابعتها ، واشعار الدول العربية بها ، والتنسيق بين الوفود العربية المشاركة فيها ، وتزويد الدول العربية بنتائجها .

* آليات الاستراتيجية

يعتمد تنفيذ الاستراتيجية في كل دولة على الآليات التالية :

١. تشكيل لجنو وطنية لمكافحة الارهاب ، مكونة من ممثلي الاجهزة المختصة ، تتولى التوجيه والاشراف والتنسيق بين مختلف الاجهزة التي تشارك في نشاطات مكافحة الارهاب .

٢. انشاء وحدة متخصصة لجمع المعلومات عن الاعمال الارهابية ، وتحليلها وتبادلها مع الاجهزة المعنية الاخرى .

٣. انشاء وحدة خاصة لمكافحة الارهاب ذات كفاءة عالية ، وتجهيز مناسب لمواجهة الاعمال الارهابية .

كما اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الخامسة عشرة في تونس بقراره رقم ٢٨٩ في ٥ / ١ / ١٩٩٨ خطة مرحلية مدتها خمس سنوات ، لتنفيذ الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب .

يبدو واضحا مما سبق عرضه ، ان الاستراتيجيات الثلاث التي أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب ، قد انطوت على الخطوط الاساسية لمكافحة الجريمة في الوطن العربي . ثم جاءت الخطط المرحلية لتنفيذ هذه الاستراتيجيات التي اعتمدها المجلس ، لتحديد التدابير والاجراءات اللازمة لتجسيد اهداف تلك الاستراتيجيات . والامانة العامة للمجلس التي تتابع تنفيذ الخطط المرحلية ، تقدم تقارير مفصلة بما تم تنفيذه منها ، الى مجلس وزراء الداخلية العرب في دورات انعقاده السنوية ، للتثبت من سلامة سير اجراءات التنفيذ . ومن دواعي الاعتزاز ما تبين من خلال تلك التقارير ، حرص الجهات المعنية في الدول العربية على دقة تنفيذ ما انطوت عليه الخطط المرحلية من تدابير واجراءات لمكافحة الجريمة ، بكل ما تملكه من جهد وامكانيات .

- (١) الاستراتيجية الامنية العربية - منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - تونس ١٩٨٣ .
- (٢) تم اصدار القانون الجزائي (الجنائي) العربي الموحد الملتزم بأحكام الشريعة الاسلامية ، واعتمده مجلس وزراء العدل العرب في ٢١ / ٨ / ١٩٩٦ (والقانون الجزائي العربي الموحد غير منشور) .
- (٣) وافق مجلس وزراء العدل العرب على هذه الاتفاقية في ٦ / ٤ / ١٩٨٣ وصادقت عليها حتى الآن احدى عشر دولة عربية . (اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات ، منشورات الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٨٥) .
- (٤) اصبح اسم المركز (اكااديمية نايف العربية للعلوم الامنية) بقرار مجلس وزراء الداخلية العرب رقم ٢٦٧ في ٥ / ١ / ١٩٩٧ .
- (٥) تم تشكيل اللجنتين بعد اقرار الاستراتيجية مباشرة ، وتواصل اللجنتين اجتماعاتهما الدورية مرة كل سنة .
- (٦) الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - تونس ١٩٨٧ .
- (٧) احصائية المخدرات لعام ١٩٩٣ ، المكتب العربي لشؤون المخدرات ، عمان ١٩٩٤ ، غير منشورة .
- (٨) يحتوي القانون على ٧٩ مادة ، ومقسم الى تسعة فصول مخصصة للموضوعات الآتية :- المواد المخدرة ، الاستيراد والتصدير والنقل ، الاتجار في المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ، النباتات الممنوع زراعتها ، صنع المستحضرات الطبية المحتوية على مواد مخدرة او مؤثرات عقلية ، تسجيل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ،

العقوبات والتدابير ، الاحكام العامة . (القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس ١٩٨٦) .

(٩) تم تشكيل مجموعة عمل في كل من المناطق الثلاث ، تواصل اجتماعاتها الدورية مرة كل سنة

(١٠) الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب (١٩٩٧) غير منشورة .

(١١) وافق مجلس وزراء الداخلية العرب ومجلس وزراء العدل العرب في اجتماع مشترك عقد في

مقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة في ٢٤ / ٤ / ١٩٩٨ على الاتفاقية العربية

لمكافحة الارهاب التي اعد مشروعها اجتماع مشترك للجنة منبثقتين من مجلس وزراء

الداخلية العرب ومجلس وزراء العدل العرب .

١. الاستراتيجية الامنية العربية ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس ١٩٨٣ .
٢. الاستراتيجية العربية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس ١٩٨٧ .
٣. الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب ١٩٩٧ ، غير منشورة .
٤. القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس ١٩٨٦ .
٥. القانون الجزائري العربي الموحد (١٩٩٦) ، غير منشور .
٦. اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات ، منشورات الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٨٥ .
٧. الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب (١٩٩٨) ، غير منشورة .
٨. النظام الاساسي لمجلس وزراء الداخلية العرب ، مجموعة المعاهدات والاتفاقيات ، منشورات الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٨٥ .
٩. النظام الداخلي لمجلس وزراء الداخلية العرب ، منشورات الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ، تونس ١٩٨٥ .
- مجلس وزراء الداخلية العرب ودوره في التعاون الامني العربي المشترك ، معتز محيي عبد الحميد ، رسالة ماجستير في العلوم الامنية ، الجامعة المستنصرية - ١٩٩٠ ، غير منشورة .

تقديم:

هذه محاولة لدراسة ميكانيكية جرائم الاغتيال السياسي من خلال استعراض بعض الانتقائية منها على مر العصور، وسنتكلم عن الجرائم التي نفذت منها ، والتي لا يوجد شك فيها، تلك التي استهدفت رؤساء الدول والحركات المختلفة واصحاب السلطة فيها سواء الذين كانوا اثناء ارتكابها على راس السلطة او خارجها ، وتهدف هذه الدراسة الى بيان الوسائل والاساليب التي استخدمها الفاعلون وتطورها دون الدخول بتفاصيل الاسباب والمسببات .

تقسيم:

الدراسة ثلاثة مباحث.. الاول يتضمن جرائم الاغتيال السياسي في العصور القديمة ، والثاني يتضمن هذه الجرائم في العصور الوسطى ٠٠ اما الثالث والاخير فهو يتضمن جرائم الاغتيال السياسي في العصر الحديث .

منذ العصور القديمة كانت شخصية رئيس الدولة موضوع حماية قانونية كبيرة والغاية من ذلك كانت دائماً هو ضمان ديمومة واستمرار الدولة واجهزتها وقد خصصت قوانين عقابية مختلفة على مر العصور لضمان حياة رئيس الدولة او سلامته او حريته الشخصية ، حيث تعتبر غالبية القوانين الوضعية الاعتداء على رئيس الدولة اعتداء على الكيان الداخلي للدولة والذي يعتبر من اخطر الاعتداءات ضد شخصية الدولة .

ففي الامبراطورية الرومانية كان مجرد الاعتداء او محاولة الاعتداء على شخص الملك بصورة مباشرة او غير مباشرة تعد جريمة مخيفة وشاذة باعتبار ان الامة تتجسد في

الملك ، وكان يطلق عليها الذات الملكية ، ففي شخص وسلطة الامبراطور كانت الامة متجسده .

ومن الممكن القول ان جريمة الاغتيال السياسي قد لازمت نشوء وتطور المجتمع ولا يخلو أي مجتمع بشري من وجودها ، وقد تكون اسباب ارتكاب جريمة الاغتيال لاطماع شخصية او احقاد قديمة او صراع او تناحر احزاب ، او ثورة على حاكم ظالم عندما لا يجد المظلوم وسيلة للتحرر من مظاهر الظلم الا بالاغتيال او التحالف مع اجنبي والعمل لمصلحته وتحت تأثيره .

وقد يكون الاغتيال لدوافع شخصية او ذاتيه واحيانا لاهداف وطنية . . . وقد يرتكب الاغتيال بصورة فردية او جماعية . . . واحيانا يكون نتيجة ظروف مؤقتة او فجائية واحيانا يكون نتيجة تطورات او رواسب قديمة . . . وقد يضافي على الاغتيال مبررات او محاولات لاكسابه الصفة الشرعية او القانونية واحيانا قد يأخذ الشكل التامري والاجرامي . . . والاغتيال يتم احيانا بطريقة سرية او بشكل على .

المبحث الاول

جرائم الاغتيال السياسي في العصر القديم

من حالات الاغتيال السياسي ما حدث في عهد الدولة الاكدية في العراق (٢٣٧١-٢٢٣٠) م فبعد ان تولى العرش الاكدي الملك ريموش ابن سرجون مؤسس السلالة الاكديه ، الذي ذكرت بعض النصوص بانه قتل من قبل افراد من حاشيته ، حيث تم ضربه (باختامهم الاسطوانية او رمهم الطينية) ومن الصعب تفسير القتل بهذا الاسلوب وقد فسرت الطريقة بان سلاح القتل كان فعلاً ختماً اسطوانياً كبيراً او القلم المعدني الذي استخدم للحفر على الاختام ، او قطعاً كبيراً من الحجر التي كانت تستخدم لعمل الاختام . ويشير النص المسماري الذي ذكر الحادثه ان خليفة (ريموش) المدعو(مانشتوسو) قد قتل بالطريقة نفسها ومن قبل الحاشية ايضاً ، وكذلك بالنسبة للملك (شاركاليشاري) احد ملوك الدولة الاكدية المتأخرين .

وفي العهد البابلي القديم (٢٠٠٠-١٥٩٥ ق.م) فمن التقاليد التي كانت شائعة في العهود العراقية القديمة ما يسمى بالملك البديل وهو تقليد املته طبيعة المعتقدات الدينيه العراقية القديمة التي ترى ان الملك الحاكم ممثلاً للالة على الارض تعتمد عليه رفاهية وامن واستقرار البلاد ، فان حدث أي مكروه للملك ، اصاب البلاد جميعاً مكروه مشابه، لذا عندما كانت تظهر علامة شؤم تنبي بحدوث ما يضر الملك ، كحدث الخسوف او الكسوف او علامات الشؤم من خلال قراءة الكهنة لطالع الملك .. كان على الملك ان يختار احد افراد حاشيته المقربين اليه ليحل محله فترة ظهور تلك العلامات ولحين زوالها .. ويقلده جميع صلاحياته وامتيازاته الملكية ، في حين يختفي الملك الحقيقي وافراد اسرته في قصر خاص .

وفي عهد سلالة ايسن نصب ملك (ايسن) (ابرا- امنى) بستانياً كان يعمل في قصره ويدعى (انيل باني) بديلاً عنه لظهور علامات الشؤم . غير ان حدث ان الملك

الحقيقي توفي مسموماً بعد ان كان يتناول غذاءً حاراً ، فحل البديل محله وظل يحكم البلاد فترة جاوزت العشرين سنة٠٠ وكانت عملية اغتيال الملك بواسطة السم قد تمت نتيجة الاتفاق بين البديل وبين الكهنة الذين اختاروا شخصاً بسيطاً يمكنهم السيطرة عليه . فاغتالوا الملك الحقيقي .

وعلى الرغم من ان الدولة الاشورية قد حكمت فترة طويلة وتعاقب على حكمها اكثر من ثمانين ملكاً الا ان حوادث اغتيال الملوك كانت قليلة اذا ما قورنت ببقية السلالات التي سبقتها او لحقتها .

وقد ورد في النصوص التاريخية البابلية اخبار مقتل الملك الاشوري توكلني -نورنا- الاول (١٢٤٤-١٢٠٨ ق م) الذي كان ملكاً قوياً استطاع ان يضم بلاد بابل الى الدولة الاشورية وينصب عليها ملكاً تابعاً له ، غير ان البابليين ثاروا عليه بالتعاون مع ابنه ، وتذكر النصوص ان الملك الاشوري قتل في قصره بالسيف من قبل ابنه .

وفي عهد (سنحاريب) احد اقوى الملوك الاشوريين الذين حكموا في القرن السابع قبل الميلاد ، تشير النصوص الى انه قتل من قبل احد اولاده ، فقد جاء في احدى النصوص المسمارية البابلية :
(في العشرين من شهر ثبت قتل سنحاريب ملك بلاد اشور من قبل ابنه اثر تمرد وعصيان)
ولم تذكر هذه النصوص كيفية واسلوب القتل ، وقد كان سنحاريب قد حكم بلاد اشور ٢٣ سنة٠ وكان اغتياله بتحريض من البابليين فقام (اسر حدون) خليفته على العرش بالانتقام من اخوته الذين دبروا اغتيال ابيه .

وقد اشار اشور بانيبال اخر ملوك الدولة الاشورية الى حادثه اغتيال جده سنحاريب عندما اكتشف مؤامرة لاغتياله حيث قام اشور بانيبال بقتل جميع المشتركين فيها في المكان نفسه الذي قتل فيه جده سنحاريب .

اما في العهد البابلي الحديث (٦٢٦ - ٥٣٩ م) فبعد حكم (نرجال- شارا وصر) صهر نبوخذ نصر ببضع سنوات خلفه في الحكم (لباشي مردوخ) الذي لم يستطيع الاحتفاظ بالعرش سوى بضعة اشهر حيث لاقى حتفه عام ٥٥٦ ق م اغتيالا .

وفي زمن الامبراطوريه الاخمينية التي حكمت عام ٥٣٩ ٣٣١ م واتسعت وشملت معظم بلاد الشرق الادنى في فترة قصيرة جداً وسيطرت على شعوب واقوام ذات حضارات عريقه منها بلاد بابل واشور غير ان التدهور والضعف بدأ فيها منذ عهد الملك (احشويرش) سيما بعد اندحاره امام اليونان .

وقد اغتيل هذا الملك على يد احد حجاب قصره ، واصبحت المؤامرات التي تحاك في القصر من الوسائل المألوفة في تولى الحكم ، وخلفه جملة ملوك كانوا ضعفاء ، فازداد في عهودهم تدهور المملكة .

ومنهم ارتحششتا الاول (٤٦٥-٤٢٤ ق م) الذي قام بقتل اخوته لان احدهم ثار عليه . وفي عهد (احشو برش الثاني) الذي خلفه في الحكم ٤٢٤ ق م ساءت الاحوال وعم الفساد والمؤامرات . واغتال الملك اخوة بعد فتره قصيره من توليه الحكم ، وجاء بعده داراً الثاني الذي اشتهر بالقسوة والبطش وقام هذا الملك بالقضاء على جميع اخوته واخواته ثم مات هو نفسه مسموماً وكذلك ابنه الذي خلفه في الحكم . وفي العهد الساساني (٥٩٠م) اغتيل الملك الساساني هرمز الرابع عندما كان راجعاً من اذر بيجان الى المدائن وكذلك من قبل بهرام السادس واغتيل الاخير هو الآخر عام ٥٩١ م وفي عام ٦٢٨م اغتيل كسرى الثاني من قبل ابنه (قباد الثاني) وقام قباد الثاني بقتل اخوته ايضاً الا ان قباد الثاني لم يحكم طويلاً فقد اغتيل هو مسموماً قبل مرور سنة على اغتياله لوالده كما اغتيل (اردشير الثالث) وهو لم يزل طفلاً صغيراً من قبل قائد كسرى الثاني وذلك عام ٦٣٠ م .

وفي خارج العراق كانت تحدث اغتيالات مشابهة ، ففي بلاد عيلام ، في القسم الجنوبي الغر بي من ايران اغتيل الملك (كاد شماك خاري) من قبل زوجته .

وفي بلد الحِيثين، كانت الاغتيالات السياسية شائعة • ولعل اشهرها اغتيال الملك الحِيثي الشهير (مرسيلين الاول) الذي قتله من اتباعه ثم اعقبوا ذلك بقتل ابنه مع اخوته وحاشيته واعطى احدهم العرش • وكان الشخص الذي اعتلى العرش هو (زايدا ناتاس) الذي تذكر النصوص انه اغتيل من قبل ابنه •

اما في مصر ، فان حوادث اغتيالات الملوك قليلة جداً • وتكاد ان تكون معدومة . ولعل ذلك بسبب المعتقدات الدينية المصرية القديمة التي تنظر الى الملك المصري باعتباره الهاً • ومع هذا يذكر المؤرخ المصري ان (امنحتاب الثاني) قد اغتيل من قبل حاشيته •

اما في سوريا فمن الاغتيالات السياسيـه الشهير • اغتيال (ادد- ادري) ابن هو الثاني ملك دمشق التابع لبلاد اشور • وذلك عام ٨٤٣ ق م بخنقه من قبل (حزقيال) وهو غاضب للعرش حيث اجهز عليه وهو نائم في فراش المرض • وبواسطة بطانية مبللة بالماء •

ويلاحظ على الاغتيالات السياسيـه في العصور القديمة ان اغلبها يقع في نطاق الاسرة الواحدة حيث يتم التخلص من الملك من قبل ابنه او شقيقه او اقاربه احياناً كذلك تتم من خلال المقربين من الملك كرجال الدين (الكهنة) او حرسه او العاملين الاخرين معه •

اما الاسلوب الذي كان شائعاً في تلك الفترة باستعمال الاسلحة التي كانت شائعة انذاك كالات الجارحه (السيف والخنجر) والالات الراضه، وكان على الغالب يتم استخدامها بالاسلوب العلني •

اما الاسلوب السري للاغتيال فيبدو انه كان باستخدام المواد السامه ، وكان طابع الاغتيال محلياً على الغالب وفي بعض الاحيان تتدخل الدول الاخرى المحليه منها او الاجنبيـه في ايجاد عناصر لها قريـبة من الملوك لغرض اغتيالهم وعلى الاكثر كان الابناء يستغلون لقتل ابائهم طمعاً في الحكم وبتشجيع من الاجنبي .

المبحث الثاني

جرائم الاغتيالات السياسيـه في العصور الوسطى

لا نجد في سير العصور الوسطى ، في غير الدول الاسلاميه والدولة البيزنطيه اثراً كبيراً لحوادث الاغتيال السياسي • ويرجع ذلك الى طبيعة النظام التي سادت هذه العصور، فقد غلب نظام الاقطاع على مجتمعات العصور الوسطى ، ومن طبيعة النظام الاقطاعية توزيع السلطة ، توزيعاً كبيراً ، ثم ان هذه العصور كانت تتخللها روح الفروسيه والمعارك العلنية من خلال ممارسة المبارزة المشهورة وسنتكلم في هذا المبحث عن اشهر جرائم الاغتيال السياسي في العصور الوسطى ، فمن الممكن القول ان اشهر الاغتيالات السياسية التي جرت في عصر الدولة البيزنطيه هو حادثة اغتيال الامبراطور (ليون الخامس) الذي عرف عنه شدة العزم ووفرة الدهاء اضافة الى قيامه باصلاحات ادارية وعسكري ومعه للفساد والرشوة فقد تآمر على حياته (ميخائيل العموري) وهو من اقرب اصدقائه واشدهم التصاقاً به وكان يرى انه ليس اقل حقاً ومقدرة وكفاية من الامبراطور في اعتلائه العرش ، ولكن مؤامراته انكشفت وقضي عليه بالاعدام ، وقد تمكن الاخير وهو في سجنه قبل تنفيذ الحكم بحقه ان يتصل بانصاره وان يرسل اليهم بواسطة القس الذي عين لوعظه وكان من اصدقائه وان يطلب اليهم انزال الضربة بالامبراطور وبعكسه فانه سيقوم بفضحهم والاعتراف عليهم •

وكان القصر الامبراطوري منفصلاً عن المدينة وكان الامبراطور يشهد قداس الصباح في كنيسة قصره يوم عيد الميلاد ، فقد سمح حرس الامبراطور لجماعة من اشهر

المرتلين ان يدخلوا الى الكنيسة ليرتلوا القداس، وانتهمز المتآمرون تلك الفرصة فتنكروا في ثياب المرتلين واخفوا خناجرهم تحت اثوابهم واندسوا بين القساوسة ، وكان الصبح مظلماً بارداً والامبراطور يلتحف رداء سميكاً ، ويغطي راسه اتقاء الندى فلم يعرفه المتآمرون الا حينما ارتفع صوته بالصلاة وعندئذ انقضوا عليه طعناً بخناجرهم •

وتعتبر جريمة اغتيال الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه اول جريمة اغتيال سياسي شهدها الوطن العربي •

فقد مات عمر بن الخطاب رضي الله عنه بطعنه خنجر فيروز (ابو لؤلؤة) الذي كان من سبائاً الفرس بالمدينة ، كان شديد الحقد على المسلمين العرب ولم ينس الذين اسروه • وبينما كان الخليفة عمر يوقظ الناس للصلاة • كمن له ابو لؤلؤة بزوايه من زوايا المسجد قبل الفجر • فلما دنا منه طعنه ثلاث طعنات بخنجر له راسان وكان مسموماً •

اما اغتيال الامام علي رضي الله عنه فهو من الاغتيالات السياسيـه الجماعية والمدبره ، فقد كانت نهاية حياته على يد الخوارج ، حيث اتفق منهم ثلاثة على قتل الامام علي رضي الله عنه ومعاويه وعمر بن العاص وتمكن عبد الرحمن بن ملجم من قتل الامام علي بضربه بطعنيتين من سيفه ، حين اخفق الاخران •

ويعتبر اغتيال الحسن رضي الله عنه من الاغتيالات المشهورة ابان حكم الدولة الاموية بدمشق • فقد توفي الحسن رضي الله عنه بالمدينة مسموماً سمته زوجته جعده بنت الاشعث بن قيس ، طلب اليها يزيد بن معاويه ان تسمه فيتزوجها ففعلت ، فلما مات الحسن بعثت الى يزيد تشاله الوفاء بما وعدها ، فقال انا لم نرضك للحسن •• افتراضاك لانفسنا ، ولم يتردد يزيد بن معاويه ان يضع حداً لحياة الحسن وكان سماً قاتلاً لم يمهله • وخلا الجو ليزيد •

وقد تميزت الدولة العباسية بكثرة الاغتيالات السياسية ويبدو ان الخلفاء العباسيين وجدوا ان الاغتيالات السياسية ايسرهم من المواجهه الصريحة لان في المواجهه الصريحة قد يسقط عدد كبير من القتلى ولكن الاغتيال السياسي لا يسقط فيه الا افراد معدودة ، وقد انعكست عمليات الاغتيال السياسي على الخلفاء انفسهم فعدد من الخلفاء العباسيين سقطوا نتيجة عمليات الاغتيال السياسي ، وكان للاجنبي دور بارز فيها من خلال تواجدهم قرب الخلفاء ، وكان هؤلاء الاجانب (الفرس - والأتراك) الذين تسللوا الى حرس الخلفاء وقصورهم يعقدون التحالفات مع الطامعين في الخلافة من ابناء الخلفاء ويكونون شركاء معهم في اعداد وتنفيذ عمليات الاغتيال السياسي ، وبعد نجاحهم تصبح لهم اليد الطولى في تسيير الخلافة وفق مصالحهم ، وبدأ الخلفاء يتساقطون تباعاً صرعى لاهواء الاجنبي ويذكر ان الخليفة المتوكل كان قد بايع بولاية العهد لابنه المنتصر ، ثم المعتز لمحبته لانه ، فسال المنتصر ان ينزل عن العهد فابي فكان يحضر مجلس العامة ، ويحط منزلته ويتهدهده ويشتمه ويتوعده ، واتفق احد الضباط الاتراك من حرس الخليفة ويدعى (بغا الصغير) مع المنتصر على قتل ابيه ، فدخل عليه خمسة من حرسه الاتراك في منتصف الليل وهو في لهوه ، فقتلوه هو ووزيره الفتح بن خاقان وذلك سنة (٢٤٧ هجرياً) .

اما الخليفة المعتز فقد اغتيل من قبل حرسه الاتراك بطريقة تبدو غريبة فبعد ان خلعه ادخلوه الحمام فلما اغتسل عطش ، منعوه الماء ، ثم اخرج فسقوه ماء بثلج فشرية وسقط ميتاً وهو اول ميت من الخلفاء يموت عطشاً كان ذلك سنة (٢٥٢ هجرياً) .

اما الخليفة المسترشد بالله فقد اغتيل وهو في خيمته حيث فتك به سبعة عشر من الباطنية ، وقتلوا معه جماعه من اصحابه في (مراغه) واما الخليفة الراشد بالله فكان في

اصبهان على راس حمله عسكريا ومرض الراشد باصبهان مرضا شديداً ، فدخل عليه جماعة من العجم كانوا فراشين معه فقتلوه بالسكاكين .

ونختم العصر الوسيط بحادثة اغتيال الملك هنري عام ١٥٨٩ الذي انقضت بموته اسرة (فالوا) التي حكمت فرنسا منذ ١٣٢٨ على يد احد الرهبان ويدعى (جاك كلمان) الذي اعمد خنجره في صدره وكانت دوافع الاغتيال دينيه ، وقد توج (هنري دي نافار) ملكاً على فرنسا باسم (هنري الرابع) وفي ١٦١٠ سقط صريع خنجر (فرانسوار فياك) وكانت جريمة الاخير ذات نزعة دينية فرديه

المبحث الثالث

جرائم الاغتيال السياسي في العصر الحديث

مما لاشك فيه ان ظاهرة اللجوء الى العنف لتصفية الخصوم في العمل السياسي او القضاء على حكام وزعماء هي قديمة ومستمرة ، الا انه من الملاحظ ان هذا الاسلوب اصبح اكثر شيوعاً في العصر الحديث وبالذات في النصف الثاني من القرن التاسع عشر عندما انتشرت الافكار الفوضوية والنهليستية (العدمية) وهما حركتان سياسيتان اقرتا الاغتيال كاسلوب مشروع وفعال في تحقيق الاهداف السياسيه وقد ذهب ضحية ذلك عدد من رؤساء الدول الاوربيه والامريكية والاسيوية •

ومن الاسباب الاخرى التي ادت الى بروز ظاهرة الاغتيال السياسي وانتشارها في العصر الحديث هو النهضة العلمية والتكنولوجيه التي قربت المسافات بين الامم والشعوب مما وسع في ذلك احتدام الصراعات والخلافات وظهور الاحزاب والمنظمات السياسيه المتعددة وانتشارها في جميع الدول اضافة لقيام الوطنيين في الاقاليم المحتله من قبل الاجنبي بخوض الصراع بكافة وسائله واشكاله ضد الاجنبي •

لقد امتازة جرائم الاغتيال السياسي في العصر الحديث بتنوع الوسائل والاساليب المستخدمه في تحقيق النتيجة تبعاً للتقدم والتطور التكنولوجي والعلمي ، وتعتبر حادثة اغتيال الاشيذوف (فرانزفردينالد) في سراجيفو احدى اسباب قيام الحرب العالميه الاولى عام ١٩١٤ فعندما كان الارشيف ويقوم بجولة تفتيشية باعتباره المفتش العام للجيش وراكباً عربه مكشوفه والى جانبه قرينته ، قام بعض الاطلاب الصربيين الذين كانوا ينادون بتحرير بلادهم من حكم الامبراطوريه النمساويه بوضع خطة لاغتيال

الارشيدوف عندما كا يسير بموكبه الرسمي عبر الشارع الرئيس في (سراجيفو) فقد قام احدهم برمي رمانه يدويه على العربيه المكشوفه التي كان يستقلها الارشيدوف فاخطأت الهدف ومع فشل المحاولة واصرار الارشيدوف على متابعة طريقه الى قاعة الاستقبال المخصصه له في وسط المدينة ، وعند مسير السياره في احد المنعطفات ابصره احد التلامذة ويدعى (جلفر برنسيت) فاستثاره ذلك فقفز الى السياره وصرع الارشيدوف باطلاقة واحدة من مسدس كان يحمله .

وتعتبر هذه الحادثة اولى حوادث الاغتيالات السياسيه المشهوره في القرن الحالي، وكانت اذاعة خبر الزيارة وتحدي خط مسيرتها عامل مساعد لتنفيذ خطة الاغتيال ، فالمحاولة الاولى كتب لها الفشل بسبب عدم الدقه في اصابة الهدف اما المحاولة الناجحة فقد كانت حينما خرجت السياره التي تقل الارشيدوف عن سيرها في احدى الشوارع الفرعية نتيجة للفوضى التي دبت على اثر فشل المحاولة الاولى مما مكن احد الطلاب الذي كانوا يحملون السلاح من انتهاز الفرصة والتنفيذ .

ويعتبر مصرع الزعيم الشيوعي الروسي (ليون تروتسكي) من اشهر الاغتيالات التي احدثت اهتماماً عالمياً واسعاً ، والذي كان احد القادة الذين صنعوا الثورة الشيوعية الى جانب لينين وستالين .

فبعد الخلافات التي نشبت بينه وبين ستالين وانصاره اعتقل (يروتسكي) ونفي الى سبريا ثم ابعد من الاتحاد السوفيتي حيث استقر في تركيا فتره واخرى في النزويج ، وقد قبلت المكسيك لجوءه السياسي فيها واحاطته برقابة مشددة لحمايته ، ومن هناك راح تروتسكي يصب حملاته ضد ستالين وينتقد سياسته، وقد تمكن ستالين واجهزته الخاصة من دفع احد العناصر للانضمام الى جماعه تروتسكي ويدعى (فرانك جاكسون) الذي اخذه يبدى تحمساً لتعاليم تروتسكي حتى اصبح مقرباً اليه ، وفي ذات يوم كان تروتسكي

جالساً يقرأ اليه مقالان كتبه في مكتبه شهر عليه فجأة الة راضه مما تستخدم في تكسير الواح الثلج وانهاال عليه طعنأ الى ان فارق الحياة ، وقد تبين ان فرانك جاكسون كان ينتحل اسماء عديدة وان اسمه الحقيقي كان (ميركادير) ويعمل عضواً في (الاجيو) وهو البوليس السري لستالين ، وقد انعم الاتحاد السوفيتي •

ومما يذكر انه جرت عدة محاولات فاشلة لاغتيال تروتسكي قبل مصرعه حينما هجم عام ١٩٣٧ عشرون مسلحاً بالبنادق والقنابل على مسكنه ولم يتمكنوا من الظفر به وذلك بسبب حسن تحصين المسكن •

ولم ينسى ستالين في تنفيذ الاغتيال بهذا الاسلوب ان يعتمد الى انتهاج اسلوب اخر ، فقد كان يعتمد في الوصول الى الهدف من خلال كسب ثقته ، وترك مسالة التنفيذ حسب الظروف المتاحة • وباستخدام اية وسيلة ممكنة تؤدي الى النتيجة وذلك من خلال التخطيط الدقيق والذي وقد ضربت الولايات المتحدة رقماً قياسياً في حوادث الاغتيالات السياسييه لعدد من رؤوسائها •

فقد اغتيل الرئيس ابراهام لنكولن عام ١٨٦٥ في مدينة واشنطن ، عندما كان يخصر سهرة في احد مسارح واشنطن حيث تقرب شاب يدعى (جون ولكس بوث) وبيده بطاقة دخول - وطلب من الحارس ايصاله للرئيس وانه يحمل انباء هامة يريد ابلاغها فوراً اليه فسمح له الحارس بالدخول واغلق الباب خلفه بكل هدوء ، وما هي الا لحظات حتى كان الجاني يضع فوهة مسدس قريباً جداً من اذن لنكولن ويطلق عليه رصاصة استقرت في راس لنكولن ولما هم الحراس بالقبض عليه تمكن من طعنه بسكين في ذراعه وقفز مسرعاً من فوق سور الموقع الى خشبة المسرح واسرع الى خارج المسرح وولى هارباً ، وبعدها تم التمكن من ملاحقته وصرعه اثناء المصادمه التي جرت معه عندما حاولت قوات الامن اعتقاله ، كما شهدت الولايات المتحدة الامريكية اغتيال الرئيس

الجمهوري (جيمس جارفيلد) حينما اطلق عليه شخص الرصاص في مدينة واشنطن عام ١٨٨١، كذلك مصرع الرئيس الجمهوري (وليام ماكنيللي) الذي تولى الرئاسة للمرة الثانية حيث اطلق عليه عام ١٩٠١ من قبل شخص يدعى (ليون كزولجوس) •

لم يثر أي اغتيال سياسي اراء ومقولات وغموض مثلماً اثار اغتيال الرئيس الامريكي (جون كندي) حيث اغتيل بيد رجل ماهر في الرماية في مدينة دالاس عام ١٩٦٣ عندما كان في جولة وهو في سيارته التي كانت تسير بسرعة ٢٠ ميلاً في الساعة ويدعى القاتل (هارفي لي ازولد) وهو يهودي الاصل فقد تمكن من ان يكمن في نافذة احدى العمارات المطله على الشارع الذي كان يسير فيه موكب الرئيس (جون كندي) وان يستخدم احد البنادق ذات المواصفات الخاصة في اطلاق ثلاثة رصاصات اصابت احداها الرئيس كندي في راسه •

وكانت عملية اغتيال الرئيس (كندي)اولى الاغتيالات السياسيـه المشهورة التي تستخدم بها البندقية ذات الموصفات الخاصة •

وفي الهند يعتبر اغتيال المهتما غاندي من ابرز الاغتيالات السياسية فيها ، فقد كان غاندي من عادته ان يصلي مع الجماهير كل مساء في الطلق وكان يجلس في مكان مرتفع قليلاً في مواجهتهم ، كما كان يسمح لكل من يريد ان يشترك في الصلاة من جميع الطوائف ، ولم تكن هناك حماية شخصية له سوى الاحترام الشديد الذي تكنه له الجماهير التي كانت تتسابق الى لمس قدميه وهي عادة هندوسية •

وفي احد الايام وبينما كان يتوكا على كتفي حفيده واذا بشاب يندفع الى الامام وينحني ثم يركع امام غاندي كما لو كان يركع احتراماً ، و صوب مسدساً انطلقت منه ثلاث رصاصات اصاب صدر غاندي، وكان ذلك عام ١٩٤٨ •

كما شهد الوطن العربي عديداً من الاغتيالات السياسية التي جرت في اوقات مختلفة
مستهدفة اغراضاً متنوعة •

فمن الاغتيالات السياسيّة البارزة في الوطن العربي هو اغتيال (الملك عبد الله) عام ١٩٥١ الذي اغتيل امام باب المسجد الأقصى قبيل صلاة الفجر من قبل مصطفى شكري مهنته خياط والذي ينتمي الى احدى المنظمات السياسيّة التي كانت على خلاف مع الملك عبد الله حيث كان القاتل مختبئاً وراء الباب داخل المسجد وقام باطلاق النار من مسدسه على الملك فارداه قتيلاً في الحال •

كذلك اغتيل رئيس الوزراء الاردني (وصفي التل) من قبل اربعة فدائيين فلسطينيين كمنوا له عند دخوله فندق (شيراتون) بالقاهرة وعندما هم صعود السلم المؤدي الى باب الفندق اطلقت النار عليه ، مما نجم عن ذلك مصرعه في الحال ، ويبدو ان الفدائيين كانوا على بينه من تنقلات القاتل • واطلق عليه النار من مسدسه الذي كان يخفيه •

وفي جمهورية اليمن الشماليّة اغتيل الرئيس (الغشمي) بتدبير من الرئيس اليمني الجنوبي سالم ربيع علي الذي استخدم الاساليب العلميّة في تنفيذ العمليّة بارساله مبعوثاً منه الى الرئيس (الغشمي) ولما هم المبعوث الشخصي بفتح الحقيبه اليدويه التي كان يحملها امام الرئيس (الغشمي) انفجرت وقتلتها في الحال ، وكانت الحقيبه تحتوي على مواد متفجرة تنفلق عند فتح الحقيبه وتعتبر هذه الحادثة من اغرب حوادث الاغتيال السياسي حيث يقوم رئيس دولة رئيس دولة بتنفيذها ضد رئيس دولة اخرى •

وفي العراق اغتيل الفريق بكر صدقي ١٩٣٧ الذي قاد انقلاباً عسكرياً بينما كان في طريقه الى المانيا مروراً بتركيا حيث اغتيل في حديقة مطار الموصل من قبل العريف (نصر الله التلعفري) الذي حضر الى مطار الموصل بتحريض من بعض الضباط ليقوم

بدور تقديم المرطبات ، وكان يخبئ مسدساً تحت طبق المرطبات، وعند اقترابه من الفريق بكر صدقي اطلق رصاصتين على مؤخرة جمجمته قضتا على حياته ، وكان اغتيال بكر صدقي من الاغتيالات المدبرة بكل دقه ٠ كما شهد العراق اغتيالات سياسيه كانت ضد الحاكم الاجنبي ، كأغتيال الكولونيل (لجمن) الحاكم السياسي البريطاني في البادية الغربية في نخفر (ابو منيصيور) عام ١٩٢٠ من قبل الشيخ ضاري ، واغتيال الكابتن مارشال الحاكم الانكليزي في مدينة النجف حيث دخل عليه الجناة وهم متنكرون بملابس الشبان لتضليل الحراس وتمكنوا منه ٠

الاغتيالات السياسيه في العقدين الاخيرين :

تنوعت وتوسعت وسائل واساليب الاغتيالات السياسيه وخاصة في العقد الاخير ، واصبحت ظاهرة بارزة واستخدمت في بعض الاغتيالات الابتكارات العلميه فاذا كان المنفذون اعتمدوا في اغلب عمليات الاغتيال السياسي على استخدام الاسلحه الناريه ، فان وسيلة الاغتيال قد تطورت من رصاص الى رسائل والطرود المملوغة والى استخدام التفجير بواسطة اللاسلكي عن بعد ففي عام ١٩٧٢ اغتيل الفلسطيني محمود الهمشري حيث قامت المخابرات الاسرائيلية باخفاء شحنة مواد ناسفة تحت طاولة الهاتف في شقته تنفجر عندما يقوم احد بالاتصال بهذا الهاتف ، ولما رفع الهمشري سماعة الهاتف كان يغلق بذلك دائرة التشغيل الكهربائي مما سبب ذلك انفجار الشحنة التي كانت تزن ٢٠٠ غم مما ادى ذلك الى وفاته ٠

كذلك اغتيل ابو حسن سلامة وهو المسؤول الامني لمنظمة فتح بواسطة التفجير بالاسلكي ، حيث انفجرت شحنة من المتفجرات داخل سياره كانت واقفه في طريقه وادى ذلك الى وفاته في الحال، وقد استمر مسلسل الاغتيال السياسي ويشمل شخصيات سياسيه عديدة سواء اغتيلت في بلدها تو طوردت الى البلدان التي لجأت اليها ومن الامثلة

على ذلك اغتيال الرفيق كمال جنبلاط رئيس المجلس المركزي للحركة الوطنية اللبنانية ، والرفيق موسى شعيب عضو القيادة القطرية لحزب البعث العربي الاشتراكي في لبنان وكذلك نقيب الصحفيين اللبنانيين الاستاذ رياض طه وكما اغتيل في باريس الاستاذ صرح الدين البيطار . وجميع الدلائل تشير الى قيام اجهزة النظام المرتد في سوريا بتنفيذ هذه الاغتيالات، كما اغتيل في باريس العالم الذري المصري الدكتور يحيى المشد من قبل المخابرات الاسرائيلية في محاولة منها لعرقلة مساعي القطر العراقي لاستخدام الطاقة النووية للاغراض السلميه .

ومن الاغتيالات السياسيه المثيره بالاونه الاخيره هي اغتيال محمد علي رجائي رئيس جمهورية ايران مع رئيس وزراءه (بهونار) واغتيال انور السادات .

فاغتيال رئيس الجمهورية الايرانية ورئيس وزراءه تم بوضع المتفجرات الموقوته عند اجتماع لجنة الامن القومي ، والتي انفجرت اثناء عقد الاجتماع وادت الى مصرع رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء في الحال ، وكان الفاعلون على معرفة مسبقة بمكان وزمان الاجتماع مما سهل لهم ذلك احكام عمليه توقيت المفجر،وقيل ان وضع المتفجرات كانت بتدبير من سكرتير مجلس الامن الذي كانت له صلات مع المعارضة الايرانية .

اما اغتيال الرئيس المصري انور السادات فهو يعد من الاغتيالات السياسيه المدبره بكل دقه ، فمستوى التنفيذ كان مذهشاً ودقيقاً وان كفاءة المهاجمين كانت بمستوة عالي ، فقد تسلسل المنفذين الى الاستعراض العسكري واستخدموا احدى العربات المستعرضه بشكل لا يجلب الشك واخلوا الاسلحة والذخائر معهم بالرغم من خضوع الاسلحة ووسائل النقل المستخدمة في الاستعراض الى التفتيش قبل بدء العرض ، كما تمكنوا من وضع السياره التي استقلوها في الترتيب الاستعراضي الذي يمكنهم من المرور من منصة الاستعراض التي كان يجلس فيها السادات .

كما استخدم المهاجمون في اداء عملية الاغتيال نفس الاسلوب العسكري المتبع في مهاجمة اقتحام المواقع الحصينة ، فهم استخدموا رمانتين يدويتين هجوميتين وصوبها الى مؤخرة المنصه وتمكنوا من عزل الحرس الخاص لحماية السادات ثم بداوا باستخدام الاسلحة الخفيفة (البندقية الكلاشنكوف) بعد ذلك وكان احدهم مكلفاً بصورة خاصة لمعالجة السادات حيث نجح في التقرب منه مسافة ثلاثة امتار وتمكن من اصابته بخمسة اطلاقات، وبعدها قذفوا قنبلة اخرى وتراجعوا .

امتازت هذه العملية بدقة التنفيذ واستغلال الوقت الملائم الذي ساعد على نجاح العمليه ، كما ان البطيء في رد الفعل الذي اتسمت به مجموعه الحماية المكلفة بحماية السادات هي الاخرى ساعدت المهاجمين من تحقيق هدفهم بسرعة ، ومن الممكن القول ان رد فعل الحماية كان معدوماً .

ان فكرة مهاجمة الهدف بتخطيط وتدبير مسبق واستغلال (الاستعراضات العسكريه) ليست هي بالفكرة الجديدة ، في العراق خطط الضباط الاحرار لاغتيال الملك فيصل الثاني والامير عبد الاله ونوري السعيد عند حضورهما الاستعراض العسكري الذي يجري بيوم ٦ كانون ١٩٥٨ وذلك باستخدام بعض الوحدات العسكريه المشتركة بالاستعراض اضافة الى الوحدات الاخرى المواليه للشوار الموجودين في معسكر الرشيد ، ويبدأ تنفيذ الثورة بقيام عدد من الدبابات المستعرضه بفتح النار على المنصه التي يقف عليها الملك وعبد الاله ورئيس الوزراء وذلك عند مرورها من امامها خلال قيامها بالاستعراض ، وفي نفس الوقت تقوم الوحدات الاخرى المواليه للحركة بالواجبات التي ستعهد اليها ، ولكن الاكثريه من الضباط الاحرار عارضت هذه الخطة وذلك للخطر الذي سيهدد ارواح الكثير من الابرياء الذين جاءوا لمشاهدة الاستعراض ، كما ان النيران التي ستفتحها الدبابات ستصيب اهدافها بدقة .

نوعية رجل الأمن المنتظر في مكافحة الارهاب

إذا كنا نريد نجاحاً أمنياً ملموساً، وهذا هو هدف الحكومة المعلن ، فعلى المسؤولين في التخطيط الأمني أن يدركوا و يدرسوا التحديات الداخلية والخارجية التي تواجهه وستواجه الأجهزة الأمنية ، وذلك لأن السياسة الأمنية التقليدية الراهنة -إن صح التعبير- قد جاءت مناسبة ومتطابقة مع إستراتيجية أمنية تقليدية ، وفي ظروف وأحوال غير مستقرة نسبياً وغير طبيعية ، أما ونحن مقدمون على ما ينتظرنا بعد انبثاق الحكومة الجديدة .. ستصبح هذه السياسة قاصرة ، نظراً لما تعتمد من طرق وأساليب غير علمية سواء لجهة اختيار رجال الأمن أنفسهم أو لجهة إعدادهم أو لجهة النظم ، واللوائح التي تحكم النظام الأمني العام (الثواب والعقاب ، التهيب والترغيب، التربية والانتظام ، الحوافز والدوافع) وغيرها من السياسات التقليدية التي يعمل في ظلها رجل الأمن في الوقت الحاضر ، وإذا كانت هذه السياسة بأدواتها والياتها مناسبة لظروف وأحوال سابقة لجهة (كم) الجرائم و (أنواعها) قد لا نجد فيها ما يناسب لظروف وأحوال (كم) و(نوع) لجرائم مرتقبة ومتوقعة لا عهد لنا بها . وإذا استطاعت تلك السياسة أن تقدم للمجتمعات ما تحتاجه من أعداد لرجال الأمن ، أنها قاصرة وعاجزة عن أعداده لما يجب أن يكون عليه ، إذا لم نستطيع أن تحدث أي تغيير لا في شكل ولا في مضمون الأجهزة الأمنية .

بمعنى آخر لم نستطيع طرق وأساليب أعداد رجل الأمن التقليدية التأثير لا في نوعية رجل الأمن ولا في موقعه. وأن كان من اثر لها في تكوين رجل الأمن فإن هذا الأثر اقتصر على القشرة الخارجية (الشكل) دون المضمون ، فهي لم تلامس بناءه النفسي (الانفعالي) ولا الفكري ، ولا الاجتماعي ولا السلوكي ، كما أنها لم تعمل على إعادة

تكوينه ليكون رجل الأمن كما ينبغي أن يكون أو كما نرجوه منه : (العين الساهرة) ،و(العين التي لا تنام) والإنسان الذي يعرف كل شيء عما يجري حوله وفي محيطه . لنواجه به ومعه مؤشرات ودلالات القرن الحادي والعشرين ، وما قد يحمله معه هذا القرن من تهديدات للأفراد والمجتمعات ، ونلاحظ هذه الحقيقة في التساؤل التالي : هل نريد لرجل الأمن أن يكون موظفاً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى وفي أفضل حالاتها (الدوام والانضباطية) هل نريده متلقي لما يلي عليه ؟ هل نريده أحادي الاتجاه وذا قطب واحد ؟ أعتقد أن هذا هو رجل الأمن المطلوب لنواجه (معه) و (به) مستقبل مكافحة الجريمة. أم نريده حامل رسالة) بكل معنى الكلمة مع ما تحمله هذه العبارة من تضحية وتفاني ومبادرة ووفاء وإخلاص و...!؟

ويحضرني هنا وعلى سبيل المثال تلك الجماعات (التطوعية) التي شكلت مؤخراً في طول الأرض وعرضها ، سواء لحماية البيئة ، أو للدفاع عن حقوق الإنسان ، أو المساجين أو المعتقلين أو الأطفال .. وتعمل جميعها تحت راية وتشجيع الأمم المتحدة. وإذا تجاوزنا (تسييس) هذه التنظيمات التطوعية من قبل البعض أحيانا ، ولا شك أنها تقدم لنا (النموذج) الامثال لنوعية ولطرق وأساليب ولإلية العمل المجتمعي لمن أخذ على عاتقه حماية الأفراد والمجتمعات أي (حاملو رسالة وليسوا موظفين)..؟

رجل الأمن يمارس مهامه في إطار استراتيجيه أمنية ، وإعداده وتدريبه هدف وغرض في السياسة الأمنية : أن الاسترسال في الحديث يؤدي بالضرورة إلى الحديث عن إستراتيجية أمنية ، وبالتالي عن سياسة أمنية تتطابق ومعطيات المرحلة القادمة . وهذا الموضوع ليس مجاله هنا (يمكن أن نفرد له موضوعاً وبحثاً خاصاً به). من المتعارف عليه ، أن الجهات العليا في الدولة والمجتمع عادة هي المعنية بهذا الأمر(وضع الإستراتيجية) ورجل الأمن (كما) و (نوعاً) إعداداً وعتاداً ، عليه تقوم تلك الإستراتيجية ، وبه تنفذ

وتأخذ طريقها الى التطبيق أي ما يطلق عليه (السياسة الأمنية) لذا فإن اختياره، وإعداده وتدريبه لا بد أن تكون خاضعة ومناسبة لأغراض وأهداف واضحة ومحددة مسبقاً . الأمر الذي قلميه تلك الإستراتيجية ليأتي الإعداد والتدريب والاختيار كوسيلة وأداة وكجزء من سياسة أمنية لبلوغ تلك الأغراض الإستراتيجية.


معطيات ووقائع ينبغي التعامل معها في أعداد وتدريب رجل الأمن: لكي يأتي هذا الأعداد مناسباً لأي إستراتيجية موضوعية ومتفق عليها ، أو قد توضع مستقبلاً من الضروري أن يكون رجل الأمن مطوعاً ويستجيب لأي سياسة معتمده أوقد تعتمد مستقبلاً ، لابد والحالة هذه من البحث عن حقائق علمية وموضوعية كثوابت ينبغي أن يركزا أليها ويتكئ عليها أي إعداد وتدريب ، وفي كل الظروف ، ليكون هذا الأعداد مطابقاً لمقتضيات ولطبيعة عمل ومهام رجل الأمن .

إننا نجد في (التفاعل الاجتماعي) ومن خلال العمليات والطرق التي يتم من خلالها انخراط الأفراد في مجتمعاتهم بشكل تلقائي عن وعي منهم أو دون وعي وما يقدمه علماء النفس الاجتماعي في هذا الصدد من حقائق ووقائع علمية ، وموضوعية يمكن أن تشكل المرتكزات الثابتة التي يمكن أن يقوم عليها كل إعداد وتدريب ليس لرجل الأمن وحسب ، بل لكل ما له شأن مجتمعي من الأجهزة والمؤسسات .

لعل البعض يرى في هذا القول شيئاً من المبالغة ، وهو اقرب إلى النظر والتنظير منه إلى العمل والتطبيق ، قد يكون في قولهم هذا شيء من الصواب ، ونرد على هذا القول بتساؤل آخر أكثر دقة ووضوح : هل أو كيف يمكن ترجمة هذه الحقائق العلمية والموضوعية الى تطبيق والى عمل وإجراءات ميدانية على الأرض ، وننتقل بها من الفكر والنظر الى العيان والتطبيق في مجال أعداد وتدريب رجل الأمن الذي نريده ؟.

فنقول : قد لا يخفى على احد أن الدول والمجتمعات التي بلغت شوطاً متقدماً في مجال العلم والتكنولوجيا وتوظيفها لمصالحها وتخضعهم لأغراضها ، استطاعت أن تعد الأفراد والمجتمعات وتهيئهم لأن يتبنوا مواقفهم وآراءها واتجاهاتها ويناضلون من أجل ما يملئ عليهم من آراء ومواقف - عن وعي منهم أو دون وعي - عن قناعة او دون قناعة : فكانت عمليات :غسل الأدمغة- تربية النخبة - امتلاك العقول والسيطرة عليها - التحكم في القيم والمعايير .. وغيرها من عمليات التحويل والتكوين وإعادة التكوين للجانب الفكري ، النفسي ، والاجتماعي ، والسلوكي للأفراد والجماعات . فكان ما كان من شعارات ومفاهيم مثل :حماية البيئة - محاربة الإرهاب - المحافظة على حقوق الإنسان الأطفال و.. و..التي لا تخلو من الاستغلال والتسييس معظم الأحيان. لم تكن دوماً وجهاً لوجه في الماضي كما في الحاضر والمستقبل أمام موجات من المفاهيم والمواقف والمعايير والسلوكيات الغريبة والمستجدة ، لتصبح مع الوقت جزءا من مكوناتنا الفكرية ، وبنائنا النفسي ، وقيمنا الاجتماعية ، ودوافعنا السلوكية ، وتقع بسهولة تحت تأثير الأدوات والتكنولوجيا (العلم) من قبل الذين يملكون ناصيته ، مستعينين بذلك بطرق وأساليب منها المشروع ومنها غير المشروع ، منها العلمي والمعبر عن الواقع وغير العلمي الذي لا صلة له بالواقع (الإحصاءات، البيانات ، استطلاعات الرأي ، البحوث والدرسات) من خلال سياسات مختلفة ومتفاوتة مثل : سياسة العصا والجزرة ، الترغيب والترهيب ، والإكراه ، العنف الإيحاء ، التقليد، والتقمص ، .. لتصبح هذه المفاهيم والسلوكيات جزءا من مكوناتنا الفكرية ، النفسية ، الاجتماعية والسلوكية ، وكان دوماً لهؤلاء (من يملكون ناصية العلم ، والعلم ليس حكراً على أحد) من عمليات التفاعل الاجتماعي وديناميتها مجتمعة أو متفرقة بذوراً وأغراساً يغرسونها إن شاءوا ، ويجنون محاصيلها كما يرغبون .

ولما كان المقام لا يسمح هنا بالتحدث تفصيلاً عن كل عملية من عمليات التفاعل الاجتماعي، متى؟ كيف؟ يتم توظيفها وتوجيهها في الوجهة التي نريد، كالصراع مثلاً باعتباره إحدى عمليات التفاعل الاجتماعي كيف ومتى؟ يمكننا أن نجعل من رجل الأمن في حالة صراع مع عدو مفترض: العنف والإرهاب والإرهاب المضاد، الجريمة المنظمة المهربون، المخربون وسواهم وأن يمثل قانون الدولة وليس قانون قوى ما قبل الدولة التي تحاول إزاحة الدولة وقانونها جانباً، قانون الدولة الذي يملأ الشارع وينضم الحياة من خلال الأجهزة الأمنية المعترف بها وليس ميلشيات حزب أو طائفة.



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90

الإرهاب .. وتفعيل جهود التعاون الإقليمي والدولي

تعتبر ظواهر التطرف والعنف والإرهاب الدولي من أخطر التحديات التي تواجه العالم في الوقت الحاضر ، وقد أصبح من المؤكد ان هذه الظواهر ليست لصيقة بمنطقة جغرافية معينة أو بدين معين أو بثقافة معينة ، بل هي ظواهر لها طابع عالمي ، حيث تعرفها دول صناعية متقدمة ، كما تعرفها دول نامية ، وتعاني منها دول في الشرق ، كما تعاني منها دول في الغرب وتشهدها دول ومجتمعات اسلامية ، كما تشهدها دول ومجتمعات غير اسلامية . وللتدليل على ذلك تكفي الإشارة الى الجماعات المتطرفة في الولايات المتحدة الأمريكية والتي نفذت احداها الانفجار الشهير (أوكلاهوما سيتي) عام ١٩٩٥ وهناك جماعات النازيين والفاشيين الجدد في بعض دول أوروبا الغربية وبخاصة فرنسا وألمانيا وإيطاليا ، وتستهدف هذه الجماعات بعض الجاليات الأجنبية المهاجرة الى دول أوروبا الغربية . وظهرت في اليابان خلال عام ١٩٩٥ طائفة (أوم شيركو) التي خلقت حالات من الرعب بين اليابانيين عندما قامت بممارسة الإرهاب ضد السكان في طوكيو عن طريق استخدام بعض الغازات السامة في محطات مترو الأنفاق . وهناك أيضاً بعض التنظيمات والجماعات المتطرفة الموجودة في بعض الدول الإسلامية والعربية مثل القاعدة وغيرها . وبغض النظر عن الاختلافات بين الجماعات والتنظيمات المتطرفة التي يعرفها العديد من دول العالم ، فإن هناك عدة سمات فكرية وسيكولوجية عامة تمثل قاسماً مشتركاً بينها منها :

إنها تتبنى أفكاراً وتصورات مطلقة ومتشدة قوامها رفض النظم والمؤسسات والمجتمعات القائمة ورفض الاندماج فيها و السعي من أجل تغييرها ، كما إنها جماعات تعيش على هامش المجتمعات وترفض الانخراط فيها او الإنصياع لنظمها القانونية

والإجتماعية والثقافية ، فضلاً عن كونها تعمل الى التشديد والعنف كأسلوب لتحقيق ما تؤمن به من أفكار وتصورات • وأخيراً فإن أغلب أعضاء هذه التنظيمات هم من الشباب .

وعلى الرغم من تعدد أسباب ظهور وتنامي هذه الجماعات في العديد من الدول ومناطق العالم ، الا ان هذه الأسباب تتفرع الى سببين أساسيين ، يرتبط أولهما بالدول المتقدمة ، فيما يرتبط الثاني بالدول النامية • وبالنسبة للدول المتقدمة يمكن القول ان مثل هذه الجماعات الهامشية هي أفراس لبعض الآثار وتداعيات السلبية الناجمة عن التقدم التكنولوجي والصناعي الهائل ، وبخاصة فيما يتعلق بخلق حالة من الفراغ الروحي والإختراق الثقافي والتفكك الأسري والأجتماعي في تلك المجتمعات • وهو ما أدى الى دفع فئات من الشباب للإنخراط في بعض الجماعات والتنظيمات التي تتبنى أفكاراً قومية أو يمينية أو يسارية متطرفة • اما بالنسبة للدول النامية ، فالمؤكد ان المشكلات الإقتصادية والإجتماعية الحادة والمتزامنة التي يعاني منها العديد من هذه الدول تمثل بيئة ملائمة بتنامي جماعات التطرف والعنف الديني ، خاصة وان السياسات التي اتبعتها هذه الدول ومنها الدول العربية قد أخفقت ، بدرجات متفاوتة من وضع حد لتلك المشكلات • وهكذا فاذا كانت جماعات التطرف والعنف في الدول المتقدمة هي افراس سلبي لمشكلات التقدم ، فأن تنامي مثل هذه الجماعات المتطرفة دينياً في بعض الدول العربية والأسلامية هو نتيجة لمشكلات التخلف وتعثر التنمية وفقدان الديمقراطية ، وهو ما دفع ببعض المهتمين باستشراف المستقبل الى القول بان القرن الحالي سوف يكون قرناً للتطرف والعنف والأرهاب •

وقد ترتب على تزايد جماعات التطرف في العديد من دول ومناطق العالم ، الى تصاعد أعمال الإرهاب التي تمارسها هذه الجماعات ضد الحكومات والمجتمعات ، مع

زيادة درجة حدتها وبخاصة في ظل سهولة حصولها على الأسلحة التقليدية والمتفجرات • وهناك مخاوف حقيقية من ان تتمكن بعض جماعات التطرف والعنف من الحصول على أسلحة نووية أو كيميائية أو بايولوجية بطريقة أو بأخرى ، وهو ما يمكن ان يؤدي الى زيادة الخسائر والأضرار البشرية والمادية التي يمكن ان تنجم عن أعمال العنف والأرهاب التي تمارسها هذه الجماعات • وهكذا فأن القوة التدميرية للأرهاب الدولي تزداد يوماً بعد يوم خاصة وان التطور السريع في اشكال وأساليب ممارسة الأرهاب قد ساعد على جعل العديد من الدول والمجتمعات أكثر انكشافاً وأقل حصانة ضد مخاطرها هذا وقد برز في الأفق اسلوب ارهابي جديد يعرف بـ (الأرهاب المعلوماتي) فما هو هذا النوع من الأرهاب الذي بدأنا نسمع بعض الأخبار عنه مؤخراً •

* تزايد احتمالات الأرهاب المعلوماتي

ان الثورة الهائلة في مجالات الاتصال والمعلومات تمثل واحدة من اهم ملامح القرن الجديد ، وقد أصبحت شبكات ونظم المعلومات وبخاصة في الدول المتقدمة تمثل العصب الرئيسي لكل أنشطة الدولة والمجتمع • وهو ما يعني ان أي اختراق خارجي لشبكات المعلومات في دولة من الدول ، أو أي عمليات تخريبية تلحق اضراراً كلية او جزئية بها فإنه يمكن أن تترتب عليه إصابة الدولة أو بعض قطاعاتها الحيوية بالشلل ، فضلاً عن تعريض مصالحها الحيوية للخطر وقد تفاخر أحد رجال الاستخبارات الأمريكية بأنه يمتلك القدرة على شل جميع مرافق الولايات المتحدة الأمريكية بالكامل وبتكلفة لا تزيد على بليون دولار ومساعدة حوالي عشرين فرداً من الأشخاص المؤهلين • وكثيراً ما أشارت الصحف ووكالات الأنباء الى وقائع لافتة للنظر مثل تمكن بعض المراهقين من اختراق بعض شبكات المعلومات في بعض الدول المتقدمة والأطلاع على معلومات حيوية تتعلق بعضها بمجالات الأمن والدفاع ، وهو ما يؤكد ان هناك

مشكلات حقيقية تواجه عمليات تأمين نظم المعلومات الحديثة في الدول • ومن هنا بدأت تتزايد الهواجس في احتمالات تصاعد الإرهاب المعلوماتي خاصة ان وصول جماعات وتنظيمات اهابية الى شبكات ونظم المعلومات الحيوية في العديد من الدول ليس بالأمر الصعب • فضلاً عن ان الأثر الذي يمكن أن يترتب على تخريب بعض شبكات المعلومات يفوق بكثير الأثر الناجم عن تنفيذ بعض العمليات الأهابية التقليدية كأغتيال شخصية سياسية او خطف طائرة او تفجير منشأة اقتصادية •

* سبل مواجهة الإرهاب والعنف

الهدف من هذا الجزء هو طرح بعض الأفكار العامة التي تصب في أنجاه صياغة الاستراتيجية وسياسات فعالة للتعامل مع التحديات والقضايا الأمنية التي يواجهها العالم حالياً وخلال المستقبل المنظور ، وتؤكد ان ما يضمه هذا الجزء هو مجرد افكار عامة تحتاج الى مزيد من التعميق و التطوير في مقالات و بحوث اخرى ٠٠٠٠ وتتمثل أهم الأفكار بما يأتي :

١ - تجديد الفكر الأمني :

ان التحولات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية الحادة والمتسارعة التي يشهدها العالم حالياً ، وما تتركه من تأثيرات إيجابية وسلبية على ظواهر الأمن والاستقرار على الصعيد العالمي والمحلي تتطلب بلورة رؤى وأفكار أمنية جديدة تكون أكثر قدرة على الاستجابة للتحديات الأمنية المثارة حالياً وخلال المستقبل المنظور • وفي هذا السياق فإنه من الأهمية بمكان اعادة النظر في مفهوم الأمن ذاته • فالنظرة التقليدية للمفهوم والتي كانت تجعله مرادفاً لمكافحة الجريمة من ناحية • وتجعل مسؤولية تحقيقه تقع على عاتق الأجهزة الأمنية من ناحية أخرى هذه النظرة لم تعد تلائم مقتضيات العصر فالأمن أصبح ظاهرة مجتمعة متعددة المداخلات والأبعاد • وذات ارتباط وثيق

بمجمال التطورات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والتكنولوجية التي تشهدا الدول والمجتمعات . لذلك فإن مسؤولية تحقيقه لم تعد قاصرة على وزارة الداخلية أو دوائر الشرطة وحدها وأن كانت تقوم بالدور الرئيسي في هذا المجال بل أصبحت مسؤولية مشتركة تقع على عاتق مختلف الأجهزة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الدول الحديثة وفي هذا السياق ، فإن البحث في سبل تدعيم مشاركة الجمهور والتنظيمات الحزبية ومراكز البحوث و الجمعيات والنقابات والنوادي الإجتماعية في تحقيق الأمن يعتبر أحد عناصر المهمة لتطوير العمل الأمني على الصعيدين النظري والعملي والتي تستحق مزيداً من الأهتمام في سياق عملية تجديد الفكر الأمني .

٢ - تدعيم التعاون الأقليمي والدولي في مجال تحقيق الأمن ومكافحة الإرهاب:

ان المشكلات والطواهر الأمنية التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر وسوف يواجهها خلال المستقبل المنظور هي بالأساس مشكلات ذات طابع عالمي او شبه عالمي ، بمعنى ان ابعادها وتأثيراتها تعني العديد من دول العالم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر . وفي هذا الإطار فانه لا بديل عن تدعيم جهود التعاون الأقليمي والدولي في مختلف مجالات العمل الأمني ، وبخاصة فيما يتعلق بمواجهة مثلث (الإرهاب والجريمة المنظمة والمخدرات) فالتحديات الثلاثة تمثل مشكلات كبرى للعديد من دول العالم ومنها بعض الدول العربية . وقد اصبح من المؤكد ان قدرة الدول على المواجهة الفردية لتلك المشكلات محدودة تتناقص يوماً بعد يوم . وهو ما يحتم التعاون العربي والدولي في مختلف المجالات الأمنية . ومن المهم في هذا السياق التركيز على تفعيل اليات واساليب هذا التعاون، وبخاصة فيما يتعلق بتبادل الخبرات والمعلومات وتنسيق البرامج والسياسات .

٣- تدعيم التعاون الأقليمي من اجل التصدي للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية :

لقد اشرنا سابقاً الى حقيقة الترابط والتداخل بين الدول والمجتمعات الراهنة، وانه ليس بمقدور اية دولة من دول العالم ان تعزل نفسها عن بعض التطورات والمتغيرات التي تجري في محيطها الخارجي (الأقليمي والدولي) .

ونظرا لوجود بعض المشكلات والتحديات الإقليمية والعالمية التي تشكل مصدراً لخلق حالة من عدم الاستقرار على الصعيد العالمي من ناحية ، وضعف قدرات اية دولة او مجموعة من الدول على التصدي لتلك المشكلات بمفردها من ناحية اخرى ، فقد اصبح من المحتم تدعيم جهود التعاون الأقليمي والدولي من اجل التصدي لتلك المشكلات وبخاصة تلك المتعلقة بتربي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية وخاصة العراق وما يترتب عليها من عمليات هجرة بشرية غير مشروعة وهذا ما يحدث بشكل متزايد في دول عربية مثل العراق والجزائر و المغرب ومصر . وفي هذا الإطار فأن مفاهيم وسياسات التعاون الأمني وبخاصة ما يتعلق بمكافحة الإرهاب والعنف على مستوى الوطن العربي يحتاج الى مراجعة وتطوير في ضوء المنعطفات الحرجة والانتكاسات الكبيرة التي مرت بها تجارب التعاون في ظل الجامعة العربية خلال العقود الماضية . كما انه من المهم تنشيط جهود التنظيمات الدولية غير الحكومية ، مثال على ذلك (مجلس وزراء الداخلية العرب) و (مراكز البحوث غير الحكومية) لتدعيم جهود الدول العربية والحكومات في التصدي الحازم لمشكلة الإرهاب والعنف المتصاعد في المجتمعات العربية .

٤- تدعيم اتجاهات تحديث الأجهزة الأمنية:

على الرغم من ان الأمن اصبح يشكل في الوقت الحاضر ظاهرة مجتمعية شاملة لها ابعادها ومقوماتها الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية ،وان مسؤولية تحقيقه لأتقع

على عاتق أجهزة الأمن والشرطة فحسب ، بل هي مسؤولية مشتركة يتعين ان تقوم بها كل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الدولة الحديثة ، وعلى الرغم من ذلك فإن أجهزة الشرطة تبقى صاحبة الدور الرئيس في مكافحة الجريمة والتصدي لها • ونظراً لأن الأنشطة الإجرامية وبخاصة تلك التي تأخذ الطابع المنظم أصبحت أكثر اعتماداً على التكنولوجيا الحديثة ، فإن عملية تحديث أجهزة الشرطة أصبحت أمراً حتمياً ولا بديل عنه من أجل زيادة فعالية أجهزة الشرطة في التصدي للجريمة ، ونزع ورقة التكنولوجيا الحديثة من أيدي عصابات الجريمة والعنف التي توظفها من أجل تحقيق مصالحها وغاياتها غير المشروعة ، وتتفاوت عملية تحديث أجهزة الشرطة من دولة الى أخرى حسب ظروفها وإمكانياتها ، حيث من المؤكد أن الوضع في الدول المتقدمة يختلف عنه في العديد من الدول العربية والفقيرة منها في الموارد المادية والبشرية ، وجدير بالذكر أن عملية تحديث الأجهزة التابعة لوزارة الداخلية لا تؤدي تأثيرها الا اذا تمت في سياق استراتيجية متكاملة تتضمن ثلاثة عناصر لا بد ان يشملها التحديث والتطوير ، وهي العنصر المادي المتمثل في الأجهزة والأسلحة والمعدات والمركبات ••• إلخ والعنصر البشري ويتضمن اعداد وتأهيل رجال الشرطة ليكونوا قادرين على التعامل مع انجازات التكنولوجيا الحديثة في مجالات الامن والسلامة بفاعلية وإقتدار ، وأخيراً العنصر التنظيمي ويتمثل في تطوير النظم واللوائح والقوانين المنظمة لعمل وأنشطة أجهزة الشرطة المختلفة •

هذا وتطرح عملية تحديث الأجهزة قضايا عديدة أمام الكثير من الدول العربية وأهمها قضية التمويل ، فعمليات التحديث تتطلب ميزانيات مالية ضخمة ، حيث أن الأمن الرخيص لم يعد له وجود • وتزداد حساسية قضية التمويل بالنسبة للعديد من دول العالم الثالث في ضوء تزايد الأولويات الملقة على عاتق هذه الدول • وفي جميع الحالات ، فتفعيل جهود التعاون الأقليمي والدولي يعتبر عنصراً أساسياً لتدعيم عملية

التحديث المنشودة ، خاصة أن توفير مقومات الأمن والأستقرار يعتبر عنصراً أساسياً في التصدي
للتحديات الأمنية الراهنة •

الإرهاب هو إستراتيجية عنف منظم ومتصل ، يمارس من خلال حملة من أعمال القتل والإغتيال و زرع المتفجرات وخطف الطائرات واحتجاز الرهائن وتفخيخ السيارات وما شابه ذلك من أفعال ، أو التهديد بها ، وذلك من أجل خلق حالة من الرعب العام ، والتي توجه ضد المدنيين أو الأبرياء أو الأطراف الاخرى التي لا دخل لها في الصراع ، وتهدف تلك الإستراتيجية الى تحقيق نتائج سياسية •

أولاً : خصائص الإرهاب :

إن أهم الخصائص التي نود أن نبرزها في تعريف الإرهاب، والتي تميز الإرهاب في نظرنا وتعيّنه وتحول دون اختلاط ملامحه بما يشابهه من ظواهر يمكن أن نوجزها فيما يلي:

١ - خصيصة العنف أو التهديد بالعنف :

لا يمكن تصور الإرهاب بغير فكرة استخدام العنف أو التهديد به ، ويتمثل العنف في الجرائم التي تعتبر وفق القانون العام من جرائم العنف مثل القتل والجراح البالغة والخطف والسرقاات بالإكراه والسطو ، يضاف إليها جرائم التخريب والتعيب والإتلاف وغيرها من الجرائم التي تستلزم العنف لإرتكابها •

والعنف الذي نعنيه ، هو الذي يفرض لتحقيق السيطرة وإحداث الرعب ، وهناك تفصيل لفعل العنف وحالة العنف في مجال البحوث القانونية ، الا أن الذي يهمنا هو الإستخدام الإنساني للقوة بغرض إرغام الغير أو إخافته وإرعابه ، أو الموجه الى

الأشياء بتدميرها أو إفسادها أو الإستيلاء عليها ، ذلك الإستخدام الذي يكون دائماً غير مشروع ويشكل في الأصل جريمة •

والعنف الذي يمارسه الإرهاب ليس مقصوداً في حد ذاته ، فهو وسيلة وليس غاية ، فأعمال القتل والإغتيال التي توجه للقادة السياسيين أو لممثلي السلطة أو الأشخاص الرمزيين ، إنما تهدف الى إفشاء حالة من الرعب والخوف ، أكثر من مجرد التخلص من بعض الأشخاص ، الذين قد لا يكون في موتهم تحقيق لأي هدف •

وما دام العنف الذي نقصده هادفاً ، أي أنه وسيلة وليس غاية ، فإن العنف في حد ذاته أقل أهمية من نتائج إستخدامه ، لأن المقصود من إستخدام العنف هو إفشاء حالة من الذعر والرعب تؤثر في إتخاذ القرار ، فالأثر النفسي الذي تحدثه الواقعة الإرهابية هو الهدف من الواقعة وليس ضحاياها ، فالعنف الحقيقي موجه في رسالة الى المجتمع أو المجموعة السياسية المناهضة ، أو متخذي القرار في الدولة ، وهذه الرسالة تتمثل في حادث القتل أو الخطف أو الحريق حيث يحمل ضحاياها معنى موجه للآخرين بأن كل شخص وكل مكان معرض لهجوم الإرهاب •

وعلى هذا فإن تعبير التهديد بالعنف يحمل خصيصة جوهرية من خصائص الإرهاب ، وهي العامل النفسي الذي يحدثه فعل العنف ، وما يحمله من تهديد مسلط ، يحقق على المدى هدف الأرهاب من تحقيق ما يسمى بمحصلة الرعب (Terror outcome) وهذه المحصلة أو النتيجة لا تتحقق الا اذا أنتج العنف تهديداً متصلاً •

٢- خصيصة التنظيم المتصل للعنف:

أن العنف في النشاط الأرهابي لا يمكن أن يحدث أثره في خلق حالة التهديد كمحصلة أو منتج للعنف الأرهابي ، ألا اذا كان ذلك العنف منظماً من خلال حملة

ارهاب مستمرة ، فالعمل العنيف مهما كانت نتائجه وأثاره على المستوى الوطني أو الدولي ، لا ينتج أثراً في إحداث حالة التهديد ، ألا إذا كان جزءاً من مجموعة منظمة من النشاطات الإرهابية ، والمقصود بكلمة منظمة ، أن يكون النشاط متصلاً ومتسقاً من خلال عمليات أو مشروعات إرهابية تؤدي إلى خلق حالة الرعب ، فعمليات الاغتيال السياسي الفردية ، والتي يقوم بها شخص أو مجموعة أشخاص مدفوعين بفكرة وطنية أو متطرفة ، لا تخلق حالة التهديد أن لم تكن متصلة بأنشطة أخرى أو جزءاً من نشاط منظم ، وتحمل رسائل تهديد للآخرين .

أن الكثير من جرائم القانون العام تحمل قدراً من البشاعة يفوق العديد من الوقائع الإرهابية ، ولكنها لا تلقى الاهتمام ، ولا تحدث الآثار التي تنتج من العملية الإرهابية ، فالمذبحة البشعة التي قام بها المجرم الأمريكي مانسون ، لم تحدث أي أثر سياسي، على عكس ما تعرضت له المدمرة الأمريكية كول أثناء رسوها بميناء عدن بجمهورية اليمن بهجوم بزورق بحري مطاط يحمل شحنة كبيرة من المتفجرات ، ذلك لأن الجريمة الجنائية لا تحمل في طياتها تهديداً للنظام الاجتماعي أو السياسي في الدولة وعادة ما تنتهي آثارها بإرتكابها ، أما العملية الإرهابية فإنها مع ما تحمله من تهديد للنظام ، فإن آثارها تبدأ من إرتكابها ولا تنتهي به .

من أجل هذا فإن قيام حالة الإرهاب في الوقت الحاضر - الذي تعقدت فيه وسائل الحياة - لا يمكن تصور حدوثها من فرد واحد ، وإنما تتطلب توافر تنظيم قادر على القيام بالعمليات الإرهابية التي أصبحت أمراً معقداً يحتاج إلى تخطيط وتمويل وتسليح ، كما إن العملية الإرهابية في أيامنا هذه ، تحتاج إلى العديد من الخبرات والمهارات المتعاونة والتي تنفذ خطة دقيقة والا قضي عليها بالفشل ، ونتيجة لتطور وسائل التأمين والاتصال والانتقال ، أصبح تصدي فرد واحد لعملية إرهابية نوع من

الانتحار ، فإن لم يكن وراءه تنظيم ، فإن عمله يفقد الإستمرارية والتواصل ، ومن ثم يصبح عملية فردية وليست إرهاباً ، ومعنى ذلك إنه وإن كان من الممكن أن يقوم فرد واحد بتنفيذ عملية إرهابية ، ولكن عمله هذا يجب أن يكون جزءاً من حملة منظمة للعنف حتى يصبح عملاً إرهابياً .

والواقع أن الإرهاب أصبح نشاطاً بالغ التعقيد حيث تديره منظمات على قدر عال من التنظيم والتدريب والتسليح والمعرفة الفنية ، بل الأكثر من ذلك تديره أحياناً مخابرات بعض الدول ، كأحد أساليب الصراع على الساحة الدولية .

وهناك خطأ شائع في كثير من الدراسات نتج عن وقوع بعض العمليات الإرهابية على أشخاص لا دخل لهم في النزاع ، وإنما وقعوا ضحايا بالصدفة لمجرد وجودهم على ظهر طائرة أو في مبنى أو منشأة وقعت عليها عملية إرهابية ، مما يجعل هؤلاء يقعون قتلى أو جرحى في قضية لا يعرفون عنها شيئاً ، أو أن تقع العملية الإرهابية على أرض دولة ثالثة لا دخل لها في الصراع مما دعا الكثير من الباحثين في الإرهاب الى القول بأن الإرهاب هو جرائم عشوائية تقع على أهداف غير منتقاة في العادة ، ولكن الحقيقة أن هذه العشوائية في عمليات الإرهاب مقصودة أيضاً لكي تعطي الإنطباع بأن كل إنسان في أي مكان معرض لأن يكون ضحية الإرهاب وهذا ما يعطي لمفهوم التهديد أثراً عميقاً وفعالاً ومنتجاً للرعب

٣ - خصيصة الهدف السياسي للإرهاب :

يشارك الارهاب في مظاهر عديد من أنشطة العنف الأخرى ومنها الجريمة المنظمة تتفق معه في الخصائص ، ألا أن الذي يميز الإرهاب عن صور عديدة من الجريمة المنظمة هو أن الارهاب يسعى لتحقيق أهداف سياسية ، وليس الحصول على مكاسب مادية من وراء عملياته .

فهدف العمليات الإرهابية النهائي هو القرار السياسي ، أي أرغام دولة أو جماعة سياسية على اتخاذ قرار معين أو الامتناع عن اتخاذ قرار تراه في مصلحتها ما كانت تتخذه أو تمتنع عن اتخاذه لولا الإرهاب .

أن الخصيصة السياسية للإرهاب تعطيه القدر من الأهمية والخطورة التي يحظى بها ، فالجرائم العادية أو المنظمة مهما بلغت درجتها من العنف والتنظيم لاتشكل في العادة ضغطاً مؤثراً على اتخاذ القرار السياسي ، فقد تؤثر الجريمة المنظمة بصورة أ وبأخرى على سلامة الحياة السياسية في الدولة ، حيث تحمي العصابات بعض رجال السياسة وتفرضهم على المجالس النيابية أو تستخدم نفوذها لتحقيق مصالح لها في الدوائر الحكومية ، ولكن ذلك كله يمكن أن يندرج تحت وصف الفساد السياسي في الدولة ، وعادة ما ينصب على إتاحة الفرصة لتلك العصابات لممارسة نشاطها بقدر من الحرية يحقق لها مصالح مالية في الكسب غير المشروع . الا إن ذلك لا يمثل صورة من صور الصراع السياسي بل هو ظاهرة إجتماعية داخلية ، تتطلب تضافر قوى الإصلاح في المجتمع لمحاربة تلك الظاهرة والقضاء عليها .

الا إن الإرهاب لا يعني سوى الهدف النهائي وهو تحقيق المطالب السياسية للجماعة التي تمارس الإرهاب ، وإجبار الدولة أو مجموعة من الدول أو جماعة سياسية أخرى على الإستجابة لمطالبها ، وهذا الهدف النهائي قد يتطلب تحقيقه إرتكاب جرائم قد تبدو في الواقع مطابقة للنموذج الإجرامي لبعض جرائم القانون العام الا إنها تختلف عنها في الهدف النهائي منها ، فجرائم السطو على البنوك والمحال العامة ، وجرائم خطف الأشخاص وطلب الفدية من ذويهم ، وجرائم الطائرات وطلب مبالغ مالية للإفراج عن الرهائن ، هي مجرد جرائم جنائية عادية تهدف الى الحصول على المال شأنها شأن أي جريمة أخرى ترتكبها عصابة منظمة أو فرد عريق في الإجرام .

ولكن هذه الصور من الجرائم إذا ما إرتكبتها المنظمة الإرهابية ، فإنها تهدف منها الى الحصول على التمويل اللازم لإستمرار عملياتها ، حيث تتطلب عمليات التسليح والتجهيز وإعاشة أفراد المنظمة ، وإستئجار مساكن أو مخابئ للمنظمة ، وما يتطلبه القيام بالعمليات من تكلفة ، كل ذلك يحتاج الى الأموال التي قد يكون أحد مصادرها إرتكاب جرائم السطو والسرقة •

ويختلط مفهوم الإرهاب على كثير من الدارسين مع جرائم العنف التي ترتكبها العصابات الإجرامية ، بالأسلوب المعتاد الذي يمارس به الإرهابيون عملياتهم ، فيطلقون على تلك الأفعال لفظ الإرهاب ، وهذا الخلط أكثر ما يكون شيوعاً في الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث تعتبر الشرطة كل أفعال إحتجاز الرهائن إرهاباً ، فمن عادة لصوص البنوك مثلاً في أمريكا أن يصطحبوا بعض الرهائن بعد إرتكاب عملية السطو لتأمين هروبهم من محل الحادث ، ومن ثم فإن بعض الباحثين الأمريكيين الذين يعرفون الإرهاب وفق النظرية المادي التي تدخل أنواعاً معينة من أعمال العنف تحت وصف الإرهاب دون النظر الى شخصية الفاعلين وأهدافهم (مثل عمليات إحتجاز الرهائن وخطف الطائرات ٠٠٠ الخ) يخلطون بين الإرهاب وتلك الأنواع من الجرائم ، لأنهم لا يدخلون في إعتبارهم الحقيقة الجوهرية للإرهاب وهي هدف تحقيق مطالب سياسية •

وقد وصل الأمر الى حد إنكار بعض الباحثين للهدف السياسي من الإرهاب كلية ، حيث يتساءل عن ((هل الدافع السياسي مطلوب ؟ ٠٠ إن كان ذلك ، فإن التعريف يبدو إنه سيستبعد التفجير الذي حدث في منطقة حفظ الطرود في مطار لا جارديا ، الذي لم يعلن أحد عن مسؤوليته عنه •

وحدث إختطاف وزراء بترول منظمة الأوبك في تشرين الاول ١٩٧٥ في فيينا الذي لا يدرك أحد ولا يستطيع أن يفهم أغراضه ، بينما تثور مشكلات التعريف بالنظر الى الدوافع الذاتية المعلنة لأغلب المجرمين المتصفين بالخسة ، مثل أعضاء عائلة مانسون •

وإذا كان ذلك الخلط له ما يبرره من الناحية العلمية ، الا أن الإرهاب كمصطلح سياسي يقوم بدور في الصراع ، يجب أن ينأى عن هذا الخلط والا فقدت دراسة الظاهرة جدتها وأهميتها ، فكثيراً ما تبدو عمليات الإرهاب غير مفهومة الدوافع في البداية ، ولكنها إذا نظر إليها من خلال نسق الإرهاب ، لأدركنا معناها ولو لم يعلن أحد مسؤوليته عنها ، فقد تؤدي عملية ما الى نتائج جسيمة لا ترغب المنظمة الإرهابية في تحمل مسؤوليتها ، حيث تكون الظروف أو نشاط الفاعل قد تجاوز حجم المقدر من النتائج ، فمن ثم لا يعلن أحد مسؤوليته عنها ، خشية أن تعود تلك النتائج على المنظمة بأثر عكسي •

٤- خصيصة أن الإرهاب بديل للاستخدام العادي للقوة التقليدية:

الإرهاب كبديل للاستخدام العادي للقوة التقليدية في الصراع هو أمر بالغ الأهمية في الظروف الحالية للصراع يفضى أيضاً على الظاهرة أهمية خاصة في نطاق البحوث السياسية ، فقد يكون الإرهاب سلاحاً للضعيف الذي لا يملك عناصر القوة التقليدية لفرض أهدافه، وقد يكون سلاحاً تستخدمه دولة أو قوة إقليمية أو عالمية لتحقيق أغراض سياسية بالنسبة لدولة أو قوة إقليمية أو عالمية أخرى، حيث لا تستطيع أو لا ترغب في استخدام القوة العسكرية التقليدية في هذا المجال لسبب أو آخر ، وهذا ما يجعل الإرهاب وسيلة أو أسلوباً أو سلاحاً في نطاق الصراع الداخلي أو الدولي ، ومن هذا المنطلق فإنه لا يمكن الخلط بين استخدام الإرهاب بواسطة الدولة في نطاق العلاقات

الدولية وبين دكتاتورية الدولة أو أعمالها غير المشروعة في التعامل مع خصوم النظام السياسي في الداخل •

إن هذه الخصيصة للإرهاب تؤكد على دوره في الصراع ، وتفرق بينه وبين أعمال العنف الأخرى التي ترتكب لأسباب فردية أو جنائية أو حتى سياسية لأن الاستخدام البديل للقوة العادية ، يستلزم أيضاً التنظيم والنسق والإستمرارية وهو ما تفتقر إليه الجريمة السياسية العادية ، حتى إذا ما إفترضنا جدلاً أن جرائم العنف تدخل في نطاق الجريمة السياسية •

ثانياً- وسائل الإعلام ودورها في إنتشار الإرهاب :

يعتمد الإرهاب لتحقيق أهدافه على عنصرين اساسيين هما إفشاء الذعر ونشر القضية ، فهو حرب نفسية بمعنى الكلمة •

فالإرهاب لا يقصد تحقيقي أضرار عسكرية بالخصم ، ولا يسعى الى إحتلال أرض ، وإنما هدفه هدم معنويات الخصم ، وإكراهه على إتخاذ قرار لم يكن ليتخذه لولا الإرهاب •

وكثيراً ما يوصف الإرهاب بأنه عنف غير عقلاني أو غير رشيد يقع على ضحايا ابرياء لا علاقة لهم بطرفي الصراع - الإرهابيين وخصومهم- ولكننا إذا ما طرحنا جانباً بعض الأفعال الإرهابية التي يرتكبها الشواذ عقلياً من المتطرفين ، فإننا يمكن أن نقول أن العمليات الإرهابية نادراً ما تكون غير رشيدة ...

والإرهاب وسيلة وليس غاية في حد ذاته ، أو بعبارة أخرى إن للإرهاب أهدافاً ويقوم هو بدور الوسيلة لتحقيقها ، وذلك على الرغم من تلك الأفعال التي يرتكبها

البعض من الإرهابيين الذين يميلون بدرجة زائدة الى افعال العنف حتى إنه أحياناً تستغرق الوسيلة لديهم الغاية •

ويأتي ذلك غالباً في مرحلة يسود فيها اليأس من تحقيق الأهداف وتتحول عمليات الإرهاب الى الإنتقام المجرد •

وما لم نفكر مثلما يفكر الإرهابيون فإننا قد نركز على الإهتمام بالوسائل دون الغايات ، خاصة وإن أهداف الإرهابيين أحياناً ما تكون غير واضحة تماماً ، ولا تدل عليها الأحداث دلالة مباشرة ، فبعض الأماكن التي تتعرض للهجمات الإرهابية ، قد يبدو ظاهرياً إنها قد إختيرت بمحض الصدفة وإن مهاجمتها وتدميرها ، وموت من فيها لا يحقق فائدة مباشرة للقضية التي يحارب من أجلها الإرهابيون ، وأنه من الصعب علينا أن نفهم كيف إن إختطاف ناس ابرئاء أو ضرب المدارس بالهاونات يعتبر مقاومة لاحتلال الأمريكي ،و كيف نفهم أن نسف القطارات في اسبانيا وانكلترا يخدم قضايا وأهداف منظمة القاعدة ، وهل هذه الاعمال تستطيع ان تغير الانظمه الحاكمه في اوربا ، ولكن أهداف الارهاب – كما أسلفنا – لا تماثل أهداف الحروب النظامية ، فالإرهابيين لا يحاولون إحتلال مواقع ارضية والتشبث بها كما قد يحدث في الحروب التقليدية أو حتى في حروب العصابات ، أو يحاولون تدمير قوى العدو العسكرية ، لأن الإرهابيين لا يملكون القدر اللازم من القوة لتحقيق مثل هذه الأهداف ، وعلى هذا فإننا يجب أن نكون قادرين على رؤية الهدف غير الظاهر وراء بعض الأفعال التي تبدو غير ذات معنى – وأحياناً كحماقة مفزعة – لعمل إرهابي حتى يمكننا تحديد الأهداف الموضوعية للعمل الإرهابي ونتوصل الى المنطق الإرهابي وراء ذلك العمل •

فبينما قد يقتل الإرهابيون بعض الأشخاص الذين وجدوا بمحض الصدفة بمكان العملية الإرهابية كعابري سبيل ، وربما يكون قتلهم عمداً ، فإنه في الحقيقة ليس من

أهداف الإرهابيين - وقد يكون من وسائلهم - أعمال القتل الجماعي مع أنهم في الواقع يريدون أكبر عدد من المشاهدين وليس أكبر عدد من القتلى •

إن خلق تهديد فعلي وحقيقي قائم على اسباب معقولة وإظهار القدرة على مهاجمة أي مكان ، أو شخص ، هو أمر أفضل في نظر الإرهابيين من القيام بالهجوم الفعلي ، أو بمعنى آخر ، إنهم يقصدون خلق حالة من الذعر والتهديد الدائم وهو ما يفسر لماذا - بصرف النظر عن بعض التعقيدات الفنية - لا يقوم الإرهابيون فعلاً بتنفيذ تهديداتهم بإحداث دمار عام - قد يستطيعونه - مثل تسميم موارد المياه لإحدى المدن أو تسريب بعض الوسائل الكيميائية أو البيولوجية التي تستخدم في حرب الجرائم والحروب الكيميائية التي ينتج عنها إحداث أضرار جسيمة من الصعب تداركها •

قدرة الإعلام على إيصال الإرهاب

وما دام الإرهاب أذن يسعى الى نشر الذعر والخوف ، وما دام هو في الأصل أعمال موجهة الى النفوس والعقول أكثر مما هي موجهة الى الأجساد والمنشآت والأدوات، وما دام هو وسيلة لنشر قضية ما بالحاح ، فإن عمليتي إفشاء الذعر ونشر القضية تعتمدان أساساً على أمرين :

١ - قدرة وسائل الإعلام على نشر الحدث وإذاعته ، حيث تتوافق فاعلية الإرهاب توافقاً طردياً مع قدرة وسائل الإعلام •

٢ - رغبة وسائل الإعلام في نشر الحدث الإرهابي فكلما زادت تلك الرغبة كلما حظيت الأحداث الإرهابية بالإهتمام ، وتصدرت أخبار وسائل الإعلام •

إن وظيفة وسائل الإعلام هي مخاطبة وإخبار الجمهور ، وفي الحرب العالمية الأولى كانت الصحافة تقوم بهذا الدور ، حيث قام المراسلون الحربيون لأول مرة بوضع الأسس

العملية والساسية لعملية نقل الأنباء عن المعارك ، وقد كان هناك عدد من المراسلين وكتاب التقارير الحربية الرواد الذين قاموا بعمل جليل في هذا المجال ، ولكن على الرغم من ذلك فقد كان الرأي العام غير مستقر ، وخلال الحرب العالمية الثانية كان الوضع مختلفاً تماماً ، فبالرغم من القيود الكثيرة والمحن التي تعرض لها الناس فقد وجد المدنيون أنفسهم لأول مرة في الخط الأمامي من الحرب ولكنهم مع ذلك إحتفظوا بثبات أعصابهم ويرجع ذلك بصفة اساسية الى الأسلوب الذي إتجهت إليه الإذاعة والذي أحدث تأثيراً بارزاً في إستقرار وثبات المعنويات ، فقد أصبحت الإذاعة إحدى المؤسسات القومية ، وصار المراسلون الحربيون قادرين على نقل ما يحدث في الجبهة الى الجمهور أولاً بأول بصورة لم يسبق لها مثيل ، كما أتاح للمسؤولين ، أن يوجهوا الخطاب مباشرة الى الأمة لأن الإذاعة واسعة الإنتشار و لا تحتاج الى معرفة بالقراءة أو شراء للصحيفة كما تتميز بالسرعة والقدرة على تحقيقي الإتصال في أي وقت من أوقات اليوم .

ثم يأتي بعد ذلك دور التلفزيون وهناك رأي واسع الإنتشار أنه سواء أعتبر التلفزيون في حد ذاته جهازاً من أجهزة الحرب التقليدية ، حيث كان من الأسس الثابتة في معارك فييتنام سابقاً أو الصراع العربي- الإسرائيلي (كان تصوير معارك فييتنام أهم أسباب ثورة الرأي العام الأمريكي ، كما حرصت إسرائيل على تصوير إنتصاراتها تليفزيونياً وإستخدامها في الدعاية) أو سواء كان في تعامله غير المتحفظ مع الحملات الإرهابية ، فإن تأثير التلفزيون على الرأي العام هو تأثير مقلق .

إن أمطاط الصراع الحديثة ، التي فرضت علينا معاشتها ، قد حلت في الواقع محل الغزو أو إستخدام القاذفات في تسعين في المائة من الحالات كوسائل للإجبار الدولي ، فالأسلوب الآن هو إثارة الصراع داخل الدولة الخصم ، والبعد الجديد في هذا النمط الجديد من الأسلوب هو التلفزيون والفضائيات ، مثل استخدام قناة الجزيرة القطرية

لمشاهدة قتل وتصفية المختطفين، الذي يضاعف بشده قوة العنف المستخدم في الصراع (أي تأثير العنف على المشاهد) وقد ادى هذا الى نتيجة غريبة شاذة ، أن الدولة قد ترفض بأزدراء من الخصم ، وهي تعلم أن هذا الرفض قد يؤدي الى قتل عشرة آلاف من الناس، ولكنها لا تستطيع أن تتحمل مسؤولية قتل رهينة إنسانية واحدة ، يشاهدها الناس على شاشة التلفزيون .

واذا كان الإرهاب قديماً وملازماً للبشرية منذ بدء التاريخ ، فإن الأمر الذي جعل له تلك الالهية القصوى في زمننا الحاضر ، هو التقدم الهائل في وسائل الاعلام ، أو ما يسمى بثورة الاتصال وانتشار الانترنت ، فالإرهاب كما يقول كروبوتكين هو الدعاية عن طريق الفعل *propaganda by deed* والجرائم الإرهابية هي أفعال تستهدف النشر والذيع والانتشار، فعندما تنفجر قنبلة ، يجذب ذلك انتباه الناس ، حيث يحدث ذلك الانفجار لفتاً للأنظار، أكثر مما يحدث مائة خطاب أو كلمات بليغة ، وعندما يتواصل الإرهاب ، فإن مزيد من الناس سيصبحون من المتهمين بالامر ، ويسعى مدبرو الإرهاب الى كسب تعاطف الناس وتأييدهم فهم حتى لو أضرخوا من الإرهاب ، سيلقون اللوم على من فرض على الإرهابيين اليأس والقهر والبطالة الذي دفعهم للقيام بالعمليات، فيعتقد الإرهابيون أن أحدا لن يشعر بهم إلا عن طريق الفعل الإرهابي ، الذي يمنح قضيتهم فرصة الدعاية .

والدعاية هي الجهود الاتصالية المقصودة والمندبرة ، والتي يقوم بها الداعية مستهدفا نقل معلومات ونشر أفكار واتجاهات معينة ، تم إعدادها وصياغتها من حيث المضمون والشكل ، وطريقة العرض بأسلوب يؤدي الى احداث تأثير مقصود ومحسوب ومستهدف ، على معلومات فئات معينة من الجمهور ، وأرائهم واتجاهاتهم ومعتقداتهم وسلوكهم، وذلك كله بغرض السيطرة على الرأي العام والتحكم في السلوك الاجتماعي

للجماهير ، بما يخدم اهداف الدعاية ، ودون أن يتنبه الجمهور الى الأسباب التي دفعتة الى تبني هذه الافكار واعتناق هذه الاراء والاتجاهات والمعتقدات ودون ان يبحث عن الجوانب المنطقية لها .

وهدف الارهاب ليس القتل أو تدمير الممتلكات ، وإنما تخريب معنويات الخصم، فعنما يقتل رجل الأمن فأن ذلك يجعل عشرة آخرين يرتعدون وعندما تدمر خطوط الضغط العالي والسكك الحديد ، تنساب الإنباء وتصبح حديث الأمة كلها ، فالإرهاب يسعى قبل كل شيء إلى خلق الإثارة بين مستويات العدو المختلفة ، وفي الرأي العام الخارجي .

دور وسائل الإعلام

وإذا كانت تلك هي أهداف الإرهاب فأن التقدم الهائل في وسائل الإعلام قد حقق لهذه الخصيصة في الإرهاب فرصة غير مسبوقة في التاريخ . ويتجلى هذا بصفة خاصة في التلفزيون الذي ينقل الحدث بكل أبعاده ، فهو لا يقتصر على نقل الخبر ، وإنما يجعل الإنسان يعيش الحدث ذاته بأهم حواسه ، بالصوت والصورة والألوان ، بل إن التقدم العلمي في مجال البث التلفزيوني وإنتشار جهاز الستلايت ، قد جعل من السهل إستخدام الآت تصوير خفيفة الحمل وسهلة النقل ، ذات كفاءة عالية في إلتقاط التفاصيل ، وتقريب المناظر البعيدة ، وتصويرها عن بعد تصويراً دقيقاً وفي نفس الوقت أدى الى إستخدام محطات الإرسال المتنقلة وأسلوب النقل بواسطة الأقمار الصناعية والمحطات الفضائية ، الى أن أصبح الإرسال التلفزيوني واسع الإنتشار بدرجة بالغة الضخامة ، بحيث يستطيع أن يوفر تغطية فورية لأي حدث في العالم بسرعة فائقة .

وقد وصل التلفزيون الى غرف المنازل تواضعاً على سطح الأرض حيث يجلب لها الأعمال الدرامية ، وبرامج التسلية ، والأحداث الحية الفورية ، وأدخل الأشخاص

وأوضاع الحياة المختلفة ، التي يمكن للمشاهد أن يتصل بها من خلال جهاز الترشيع اللامع لشاشة التلفزيون وقد وصلت كاميرات التلفزيون بعيداً الى الفضاء الخارجي ، والى ما تحت المحيطات ، وفي أحشاء الأرض ، وداخل قلوب وأذهان الرجال والنساء .

و لايمكن لحملة سياسية أن تنجح أو تحقق أغراضها دون مساهمة وسائل الإعلام ، كما يمكن لبعض الشخصيات المغمورة ، من خلال بعض الأحداث ذات الأهمية ، أن تصبح أسماء مألوفة يتداولها الناس ، وهذه القوة كلها الآن تقف على إستعداد لكي تستخدم في خدمة الإرهاب .

إن إنتشار وسائل الإعلام وتأثيرها ، هو أمر ليس محل شك ، وهناك كثير من الدراسات المتخصصة في هذا المجال ، والتي تؤكد جميعاً على دور وسائل الإعلام في تغيير الإتجاهات وتكوين وتشكيل الرأي العام ، ولكن من الضروري في هذه الدراسة ، أن نشير الى أمر آخر الى جواز قدرة أجهزة الإعلام الجماهيري على تغطية الأحداث ، وهو رغبة تلك الأجهزة في نقل الأحداث الرهيبة أو بمعنى أصح مدى إستعداد أجهزة الإعلام لنقل وتغطية العمليات الإرهابية .

فمن الثابت إن أجهزة النشر العامة تهتم بالأخبار والمعلومات الشيقة والتي تهم أكبر عدد ممكن من الناس ٠٠٠ فالخبر هو الذي يلعب الدور الرئيسي في وسائل الإعلام الحديثة ٠٠ ومن مقاييس الخبر الصالح للنشر أن يكون جديداً وأن يحدث أثراً في مساحة ضخمة أو عدد كبير من الناس ، وتعتبر الغرابة المدهشة من صفات الخبر الهام .

وتمثل العمليات الإرهابية قمة الإثارة ، بما تحمله من معنى المغامرة والخطر والترقب والحيوية ، بل إنها على حد تعبير بعض العاملين في مجال التغطية الإخبارية ، وعملية خطف لشبكة التلفزيون الوطنية ، ولأن العملية الإرهابية هي خبر هام ومثير فإنها تجذب وسائل الإعلام ، وتستحوذ على إهتمامها .

إن الإرهابيين يدركون تماماً أهمية ودور وسائل الإعلام الجماهيري ، فهي الطريق الذي لا غنى عنه لحمل رسالتهم ، وعملية نقل الرسالة هذه كما يملئها الإرهابيون ، هي هدف لا يقل أهمية في نظرهم عن إنجاز ونجاح العملية التي يرغبون في إذاعتها ، وهذا الهدف لم يغيب عن ملاحظة رجال الإعلام الذين يحسون بالمسئولية وأهمية الدور الذي يقومون به في المجتمع ، فقد أثار ستيفن روزينفلين في جريدة واشنطن بوست :

((نحن في الصحافة الغربية ، قد وصلنا الى إستعمال مصطلحات خاصة بالإرهاب الدولي ، ولو إننا فكرنا فيها أكثر ، وفهمنا جوهرها ، فإننا ربما توقفنا عن الكتابة عنها ، أو إننا ربما كتبنا عنها بقدر كبير من الإحتياط)) •

إن هذه العبارة تشير الى إدراك البعض من رجال الإعلام الى خطورة ما يؤدونه من خدمات للإرهاب الدولي ، بإنسياقهم خلف الإثارة والجدة التي تحملها أنباء العمليات الإرهابية ، وإذا ما كانت حرية النشر تركز على مفهوم التعبير عما يحظى بالإهتمام العام ، وفق معيار الحاجة الى المعرفة THE NEED TO KNOW أو الحق في المعرفة THE RIGHT TO KNOW فإن تلك الحاجة وذلك الحق ، يجب أن يحددهما نوع آخر من المصالحة العامة والحق العام وذلك بحجب الفرصة عن هؤلاء الذين قد يلحقون الضرر العام بالناس والأمن القومي وعدم تحقيق أهدافهم في إذاعة ونشر الرعب والخوف الذين يحاولون بثه عن طريق عملياتهم •

إن أي حل عملي لمشكلة الإرهاب والإعلام - في مجتمع ديمقراطي حر - يعتمد كلياً على التعاون بين السلطات ووسائل الإعلام ، وبغير التوصل الى وضع مقياس معقول حول مايجب أن يفعله ، وكيفية أداء ذلك الفعل ، فإن أي تقدم في هذه الزاوية لا يمكن تحقيقه •

ويجب على ممثلي الإعلام أن يدركوا بدءاً أن هناك مشكلة ، وثانياً إن هذه المشكلة هم جزء منها ، وبهذه الوسيلة فقط يمكن أن يتحركوا بإيجابية نحو أن يكونوا جزءاً من الحل ، فالدعاية بالفعل ، هي أسلوب قديم يرجع لى الأقل الى الفوضويين في القرن التاسع عشر ، ولما كان الفعل هو من عمل الإرهابيين ، فإن الدعاية تحتاج الى عون وجهد وسائل الإعلام .

الإثارة والإرهاب

ولعل أخطر ما في دور الإعلام في المجتمعات الغربية ، هو ما يضيفه رجال الإعلام أنفسهم على الوقائع الإرهابية من إثارة وإخراج للخبر في صورة مسرحية تضخم من تأثيره ، ويبدو هذا بصفة خاصة في الولايات المتحدة التي يؤمن فيها رجال الإعلام بأن ((الأخبار هي الأخبار)) The news is the news ومن ثم فقد تصاعدت الدعوة الى إقناع المراسلين الإعلاميين بأن يعاملوا أخبار الإرهاب بصورة محايدة دون كثير من إضفاء الإثارة عليها بل التدخل بقدر الإمكان لتحويل الإتجاهات ضدها .

وتثور بين الحين والآخر قضية علاقة الإرهاب بالإعلام ، وتتناول المؤتمرات والندوات التي تعقد في شأن الإرهاب الدولي ، هذا الموضوع بإلحاح ، وهناك إتجاه فكري قوي يقول ، إن الإرهاب مدام يسعى دائماً الى إثارة حاسة رجال الإعلام ، ويرغمهم على تتبع أخبار العمليات التي ترتكب دائماً بأسلوب مثير ، يحوي المغامرة وعناصر الخطر وكل ابعاد الدراما والمأساة ، وتساعد سيناريو الأحداث الى قمة التصاعد الدرامي الذي يجعل الناس يتابعون الحدث مبهورين الأنفاس ، وما دام الإرهاب يستغل قدرة أجهزة الإعلام على نشر الواسع العريض ، فلماذا لا تقاوم أدوات الإعلام ورجاله هذا الإغراء المثير ، ولا يقعوا في الفخ الذي يرصده لهم الارهابيون ، ويفوتون عليهم بذلك

أغراضهم ، بأن لا يقعوا بسهولة ضحايا لإستغلال الإرهاب لهم • ومن ثم ظهرت دعوى عالمية ، تطالب رجال الإعلام في كل مكان من العالم ، أن يتضافرون معاً وأن يقاطعوا أنباء الإرهاب ، وأن يمتنعوا تماماً عن نشر أو إذاعة أو متابعة أي حدث إرهابي مهما كان حجمه أو مكان وقوعه ، لأنهم إن فعلوا ذلك فوتوا على الإرهاب هدفه في نشر قضيته وإفشاء الرعب بين الناس •

الحلم الخيالي البعيد عن التحقيق

ولكن هناك إتجاهاً آخر يرى إن هذه الدعوة إما هي مجرد حلم خيالي بعيد عن التحقيق ، لأن الإرهابي في نظر بعض الدول هو محارب من أجل الحرية في نظر دولة أخرى ، ومن ثم فإذا أمتنعت الأولى عن نشر عمليات الإرهاب ، فإن الثانية ستنشر أخبار كفاح المناضلين وعملياتهم الثورية ، وقد تبالغ في النشر بما يجاوز الحقيقة ويخدم أهداف الإرهاب بصورة أكبر ، بينما لا توجد حدود تحول دون التدفق الإعلامي عبر العالم في الوقت الراهن الذي أصبح فيه أي فلاح بسيط في ريف دولة من دول العالم الثالث الفقيرة يسمع أخبار العالم كله من راديو ترانزستور صغير يحمله في جيبه او من جهاز تلفزيون يلتقط الاخبار المصورة عن طريق الاستلايت • وحتى على فرض إتفاق رجال الإعلام في العالم كله ، وتوحد كلمتهم في مقاطعة الإرهاب ، فإن هذا ليس هو الحل ، لأنه على العكس ، قد يتيح للإرهاب الفرصة لإرتكاب جرائم بشعة يقتل فيها عددا ضخما من الناس ، او تدمير منشآت حيوية بحيث لابد ان تشعر بها الناس دون الحاجة الى وسائل الاعلام ، بل بالاضافة الى ذلك فان الشائعات سيترك لها المجال لتعمل عملها في نفوس الناس وقد يؤدي ذلك الى تضخيم غير عادي للأحداث ويحقق للإرهاب قدراً من النجاح لم يكن يحلم به •

أن القضية لم تنته ، والمسرحية لم تتم فصولا ، ولعل احدث ما أثير في شأن الإرهاب والإعلام هو ما يطرح الان في المجتمع الغربي والاميركي في هذه القضية الساخنة ، ولعل أقرب مثال للزمة بين رجال الاعلام ورجال الامن هو ماحدث أخيراً في بريطانيا واسبانيا عندما حدثت تفجيرات الانفاق والسكك الحديد فقد اثرت الاتهامات الى مواطنين يحملون الجنسيات الوطنية ولكنهم مسلمين قد هاجرو مع ابائهم منذ سنين، وتبين فيما بعد انهم من اصول اسيوية (باكستانية) وليس عربية.

والواقع اننا عندما نعرض قضية الاعلام والارهاب ، فأنا يجب أن نتناولها في أكثر المجتمعات أخذا بحرية الاعلام حتى تكون الصورة واضحة ، فهذه القضية لا يمكن أن تثار في المجتمعات المغلقة أو الشمولية أو الدكتاتورية ، وقد تثور بصورة نسبية في المجتمعات شبه الديمقراطية ، ولكنها على أية حال قضية لها جانب سلبي في موضوع الإرهاب والسؤال الذي يثور هل سيرغم العالم الحر على التنازل عن بعض حرياته ، ومن بينها حرية الإعلام ؟ ...

إرهاب الدولة ... وإرهاب الجماعات

قبل أن نعرف مضمون الإرهاب في العراق وكيف تحول من إرهاب الدولة لشعبها ولغيرها من الشعوب إلى إرهاب الفئات ، لابد من الرجوع إلى الوراء قليلاً ، فالدولة العراقية الحديثة لم تظهر إلى الوجود وترى النور ألا في بدايات القرن الماضي ، وهذه الدولة لم تر النور وتوجد ، ألا والأزمة او الأزمات الواحدة تلو الأخرى تأخذ بخناقها للأسباب عديدة ومنوعة ومختلفة ليس في مقدور هذه المقالة استيعابها، ولعل ابرز تلك الأسباب وأهمها هو أنها تكونت بعيداً عن رضا وقناعة غالبية أبنائها بل ورغم أنوفهم وبالصدد من أراهم وخصوصاً الكورد والشيعة . حيث بنيت وتكونت تحقيقاً لمصالح المحتلين البريطانيين والفرنسيين وحلفائهم من العرب والأتراك والفرس وتسلم زمام مصير هذه الدولة الفتية أقلية من بقايا الموظفين الأتراك والعرب السنة وجماعة الإشراف - أي أتباع فيصل بن الشريف الحسين بن علي بالتحالف مع بريطانيا والغرب عموماً . ومن الأسباب الأخرى ، ان مفهوم الدولة الحديث كان جديداً على العراق والعراقيين آنذاك .

والى حد ما غريباً عنهم لذلك ولدت هذه الدولة كسيحة لا تقوى على النهوض والسير بركب الدول الحديثة آنذاك ولعدم معالجة أمراض هذه الدولة وعيوبها استمرت الأزمات تأخذ بخناقها واستفحلت عليها يوماً بعد يوم لاسيما وأن بريطانيا كانت منشغلة في مصالحها أما الأقلية الحاكمة آنذاك فكانت هي الأخرى غارقة بامتيازاتها ومغريات الحكم وبريق السلطة الذي لا يقاوم . لذلك نجد الدولة والسلطة تتحول هي ومؤسساتها إلى أدوات قمع شديدة الوطأة على غالبية الشعب وبحكم ضعف الطبقة الوسطى - البرجوازية- آنذاك في العراق . وعدم أهليتها وضعف قدرتها على

تحمل أعباء الحكم الثقيلة . فقد استعانت بالجيش وبالأجهزة القمعية الأخرى وبكبار شيوخ القبائل والعشائر للوقوف بوجه الأكثرية من جهة لكي تقوم مقام الطبقة البرجوازية وبالنيابة عنها من الجهة الأخرى وبالتحالف مع القوى الخارجية وخاصة بريطانيا وفيما بعد الولايات المتحدة الأمريكية . وبعد انقلابات عسكرية فاشلة كانقلاب الجنرال بكر صدقي عام ١٩٣٦ وانقلاب الجنرالات الأربعة عام ١٩٤١ ، تسلم الجيش السلطة بحركة عام ١٩٥٨ بزعماء الزعيم الركن عبد الكريم قاسم . واستمرت هيمنة الجيش على شؤون البلاد حتى انقلاب عام ١٩٦٨ وبهذا الانقلاب ينتهي حكم الجيش ومرحلته وتبدأ مرحلة جديدة هي مرحلة الحكم الشمولي البولييسي . ولم تنته هذه المرحلة إلا بالحرب الأخيرة على العراق وسقوط النظام البولييسي الشمولي عام ٢٠٠٣ . وبذلك مر العراق بثلاث مراحل سياسية منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١ المرحلة الأولى - أي المرحلة الملكية شبه البرلمانية التي ابتدأت من عام ١٩٢١ وانتهت عام ١٩٥٨ . والمرحلة الثانية العسكرية التي ابتدأت من تموز عام ١٩٥٨ وانتهت بتموز عام ١٩٦٨ . وبرز ملامح هذه المرحلة هو الحكم العسكري المباشر وفقدان المؤسسات المدنية والديمقراطية البرلمانية تماماً . أما المرحلة الثالث والأخيرة وهي المرحلة البولييسية الشمولية فابتدأت من عام ١٩٦٨ وانتهت بسقوط النظام السابق عام ٢٠٠٣ على يد الولايات المتحدة وحلفائها ، في حربها الأخيرة على العراق . ولابد من القول أن كل مرحلة من هذه المراحل كانت أسوأ من سابقتها وأسوأ تلك المراحل هي المرحلة البولييسية الشمولية المعروفة لدى القاصي والداني من العراقيين وغير العراقيين . وهنا لا يفوتنا ان نقول ان كل مرحلة من هذه المراحل الثلاث التي مر بها العراق لم تكن صافية ، فقد تجد بعضاً من مظاهر النظام البولييسي في المرحلة العسكرية وتجد بعضاً من مظاهر النظام البولييسي والعسكري في المرحلة العسكرية . الا أن لكل مرحلة طابعها الغالب عليها . ولابد من القول أن أي نظام سياسي غالباً ما يصاب بالفشل ومن ثم الانهيار

عندما لا يجد تربة سياسية واجتماعية ملائمة له. إلى جانب فقدان رضا الناس أو غالبيتهم به . وهذا ما حدث للعراق خلال تكوين الدولة العراقية الحديثة فيه . ومن المعلوم ان الدولة عندما تنهار بالحرب تنهار معها المؤسسات والبنى التحتية . وهذا ما حدث للعراق اثناء الحرب الأخيرة عليه . فالدولة العراقية ومؤسساتها وبنيتها التحتية وحتى الفوقية قد انهارت بالحرب الأخيرة عليها . ومما ساعد على هذا الانهيار ان الشعب العراقي كان وما يزال غير متجانس ومكون من قوميات واديان وطوائف عديدة . لذلك كان انهيار الدولة قد ساعد على خلق بديل عن الدولة - ولو بشكل مؤقت - فئات وميليشيات مسلحة عديدة مختلفة ومتعادية بحدة وعنف، فقد ظهرت لكل فئة ولكل طائفة ولكل قومية ميليشياتها الخاصة بها. وخصوصاً مؤيدي النظام السابق ، ومما ساعد على هذه الظاهرة وزاد في حداثتها ، أن الحرب الأخيرة على النظام السابق قد خلقت له شعبية في صفوف فئة معينة وبالذات في صفوف العرب السنة وبقايا البعث ، لاسيما أن اغلب القيادات والملاكات للجيش والشرطة والمخابرات والأمن كانت من هذه الفئة .

وقد أجم النظام البائد بينهم النعرة الطائفية والقومية الشوفينية، خصوصاً في سنيته الأخيرة . بعد ان فقد تأييد غالبية الشعب العراقي وبفعل بطشه وقسوته وعنفه غير المعهود تجاه تلك الغالبية . ومما زاد الأمر سوءاً هو حل الجيش وقوى الأمن الداخلي وبعد أن أصبحت غالبية هؤلاء بدون عمل لذلك انحاز كثير من هؤلاء إلى جانب الإرهاب. وبذلك

تحول إرهاب الدولة الذي كان سلاحه الجيش وأجهزة الأمن والمخابرات والاستخبارات الى إرهاب الفئات والجماعات وتحت لافتات دينية وقومية وسياسية . وما ساعد هذه الفئات وقوى شوكة هؤلاء انضمام الكثير من الإرهابيين من أنحاء دول عديدة إسلامية وعربية. ولا يغيب عن الذهن ان الكثير أن أسلحة الجيش العراقي بعد حله

وبعد سقوط النظام السابق كانت منتشرة وفي متناول الجميع في الشوارع والساحات والأبنية والدور في جميع أنحاء العراق . وتحت مرأى ومسمع قوات الاحتلال . وإلى جانب ذلك كانت وفرة الأموال الطائلة توزع بدون (وجع قلب) على من هب ودب في العراق وخارجه لدعم الإرهاب ولوضع الزيت على نار الفتنة الملتهبة في العراق . ولا يفوتنا ذكر الدور الكبير والرئيس الذي قامت به الدول والقوى الكبرى والمؤثرة في العالم . وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ودول الجوار لتأجيج الخلافات المستفحلة بين الفئات على الساحة السياسية في العراق. وكل طرف من أطراف التدخل له مبرراته وذرائعه في هذا التدخل . فتركيا تتذرع بالخوف من انبثاق دولة كردية في العراق مجاورة لحدودها . وحكومة سوريا تتذرع بتدخلها بالشؤون العراقية بخوفها من امتداد لهيب الاحتلال والتغيير والسعودية ودول الخليج ذريعتها الخوف من سيطرة الشيعة وإيران على جنوب العراق وذريعة إيران هي خوفها من وصول الذراع الأمريكي إلى عقر دارها . أما ذريعة الولايات المتحدة الأمريكية، فهي من نوع ربما يكون خاصاً فهي لا تريد ظهور قوة سياسية عراقية تنفرد بمعاداتها لها. لذلك سعت وما زالت تسعى بقوة وبكل الوسائل الى لعبة الموازنة والتوازن بين القوى الداخلية العراقية المختلفة المتعادية . وعدم السماح لأي قوة بالطغيان والسيطرة التامة على القوى العراقية الأخرى فهي - أي الولايات المتحدة الأمريكية - تخشى من انفراد أية قوة عراقية ، اذ تعتقد ان بهذا الانفراد لهذا القوة يسبب لها مشكلات كثيرة في العراق والشرق الأوسط عموماً . وان لعبة التوازن والموازنة بين القوى العراقية الداخلية يسهل عليها السيطرة والبقاء في العراق . وأن هذه الأسباب مجتمعة كانت وما زالت هي التي تخلق مناخاً ملائماً للإرهاب في العراق. وبعد تحوله من إرهاب الدولة قبل سقوط النظام السابق الى إرهاب الفئات والجماعات . لذلك فأن هناك أسباب رئيسة للإرهاب في العراق وأسباب مساعدة. فالأسباب الرئيسة تتمثل بسببين:

السبب الأول هو: حدة الخلافات والعداوات بين فئات العراق وبخاصة الرئيسة منها .

أما السبب الثاني فهو : تحول إرهاب الدولة إلى إرهاب الفئات والجماعات بعد سقوط النظام السابق . وبفعل الحرب الأخيرة وبعدها . وتحول المشكلة العراقية من مشكلة إقليمية او محلية الى مشكلة دولية تعددت بتعدد الأطراف الدولية والقوى الدولية المؤثرة على تلك المشكلة . لذلك فأن حل المشكلة يكمن باستكمال مؤسسات الدولة وبنائها التحتية وبخاصة ما يتعلق بالمؤسسات الأمنية والعسكرية ومؤسسات الخدمات الأساسية كالماء والكهرباء والغذاء . وهذا لا يتم الا بوسيلتين تكمل احدهما الأخرى وتتداخل احدها مع الأخرى تداخلاً لا انفكاك له . الأولى داخلية هي تنظيم الخلافات - وليس القضاء عليها كما يعتقد البعض على التوافق والرضا والحلول الوسط . فكل فئة لا ينبغي لها تأخذ فوق حقها بحسب حجمها العددي وان لا تتجاوز على الفئات الأخرى إذا أريد للعراق أن يكون فدرالياً تعددياً وبعيداً عن سيطرة الفئة الواحدة مهما كبر حجمها . وتطبيق مبدأ الأكثرية وعدم الاستهانة بالأقلية. وإذا لم يتوافق الحل الداخلي مع الحل الخارجي فلن تقوم للعراق قائمة كدولة .

لذلك وإزاء الوضع العراقي المتفجر - لابد من قيام تعاون دولي وبخاصة بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية الأساسية لغرض إقامة دولة عراقية فدرالية ديمقراطية برلمانية. وهذا الجانب الأخير من الحل غالبية خيوطه بيد الولايات المتحدة الأمريكية بالدرجة الأولى وبيد الدول الأوروبية بالدرجة الثانية . ولن يتم هذا الحل إذا لم يتوافق مع مصالح الولايات المتحدة بدرجة رئيسة ومع الدول الأوروبية بعد ذلك .

وإذا لم يتم هذا الحل . فالبديل لذلك هو حدوث فوزى عارمة في العراق تؤدى الى حرب أهلية مكشوفة بين فئاته تعقبها تقسيمه الى دويلات . وقد تمتد هذه الحال الى دول الجوار . هذا الاحتمال الأخير لا يتم ألا اذا وافق مصالح الولايات المتحدة •

ومن الجدير بالذكر ان كلا الاحتمالين يتميز بالصعوبة والتعقيد ويبتعد عن السهول واليسر وأذا كان للأمنيات في هذا الضرب من الحلول مكانا . فأمنيّتي وأمنية غالبية العراقيين مع الحل الأول . ويبدو أن الأشهر وربما السنين القادمة حبلى بما هو جديد للعراق وللعراقيين.

في إطار إستراتيجية أمنية موضوعة لأعداد رجل الأمن في المرحلة القادمة

لم تعد الوظيفة الأمنية مقصورة على مواجهة الجريمة والعنف بالأساليب الأمنية التقليدية والمعروفة من نصب السيترات والتفتيش الكيفي ، بل يقتضي الأمر إلى ضرورة السعي إلى أحداث تغيير شامل في خطط المواجه الأمنية والجنائية سواء في الأفكار أو الأساليب أو التخطيط ، وقد أكدت الأحداث التي ظهرت على الساحة العراقية الداخلية بعد تفجير الحرمین في سامراء ، وبتخطيط إجرامي مدروس ، على غياب التخطيط الأمني بل إلى غياب القانون ودولته ومؤسساته الأمنية (الشرطة- الحرس الوطني- قوات التحالف) في بغداد وبقية المدن العراقية .. حيث أحرقت ودمرت المساجد وتم الاعتداء على مواطنين أبرياء ، وفي ضوء تلك الصورة الداكنة نتساءل أين الخطأ الأمنية المسبوبة لتلافي مثل هذه الحوادث ؟ وأين كانت قوات وزارتي الدفاع والداخلية لحماية الجوامع والناس الأبرياء ؟

لابد هنا من القول أن جماهير الشعب ذهلت لفقدان الأمن واستباحة الحرمات المقدسة ، بل صعقت لهشاشة أعداد رجل الأمن المناسب لمعالجة مثل هذه الأوضاع الغير محتملة .

أن رجل الأمن كغيره من أبناء وطنه ومجتمعه يخضع في طفولته وصباه لعملية انخراط اجتماعي وتمارس عليه طرق وأساليب تربوية وتعليمية، تأديبية وتثقيفية مقصودة وغير مقصودة ، مختلفة ومتنوعة ، وعلى اختلاف المستويات . وذلك أسوة بغيره من المواطنين أقرانه . لكن .. هذا المواطن بعد أن انخرط في جهاز الأمن المنبثق عن الدولة والمجتمع لم يعد ذلك المواطن العادي ، وأن بقي يشارك بقية المواطنين ، أمثاله حقوقهم

وواجباتهم . لقد أصبح عضواً آخر ، ويختلف عنهم في طبيعة المهام والمسؤوليات الجسام التي انيطت به من قبل السلطة والمجتمع ، وقبلها هو بمحض إرادته.

واصبحت مهمته تتلخص في : (حماية حياة المواطن وممتلكاته ، وحماية أمن المجتمع واستقراره) وكم هي مهمة صعبة وضرورية لكل المجتمعات في الماضي كما في الحاضر والمستقبل.

أن : (حماية المواطن والمجتمع) من كل ما قد يهددهما ، وما أكثر ما يهدد المواطن في حياته وممتلكاته ، والمجتمع في أمنه واستقراره ، في الماضي كما في الحاضر ، ولعل ما نستشفه من المستقبل ، لأشد هولاً ، وأعم واشمل وابعث أثراً ، إنه مرعب ومخيف وهو لا ينحصر في مجتمع دون آخر ولا في فئة من المجتمع دون سواها ، أنه عام وشامل ، لا يعترف بحدود جغرافية ولا يقيم وزناً لقيم ومعايير دينية اجتماعية أو ثقافية .

وإذا حاولنا أن نلقي نظرة متأمله على ما قد حصل ويحصل في المستقبل لأبناء شعبنا من مخاطر أمنية وتتبعنا خارطة تلك المخاطر (كمّاً) و(نوعاً) ضعنا في متاهاتها وفسيفسائها ...!

- هل نتحدث ونصف (كمّاً) أو (نوع) الانحرافات والسلوك الإجرامي الذي يتهدد الأفراد والمجتمع في صحتهم، في سلوكهم ، في بنائهم الخلقي النفسي والعقلي ، أو في معتقداتهم وعلاقاتهم الاجتماعية ، بل قل في حياتهم وممتلكاتهم واستقرارهم ، مخاطر ت طال الجميع على حد سواء دون استثناء (إلا من رحمة الله) .

أن دلائل ومؤشرات الجرائم المستحدثة في مجتمعنا تنبئنا أنه مشبع ومتخم (بكم) وبنوع من الجرائم لا ترحم ولا تبقي ولا تذر.

- هل نتحدث عن جرائم تطال الأخلاق والسلوكيات، ضحاياها الأفراد والأسرة مجتمعه كالتزوير والنصب والاحتيال، والاعتصاب، وتروج المخدرات والإدمان عليها، والابتزاز، الاحتجاز، الرشوة والفساد والإفساد .. وغيرها الكثير الكثير من إفرازات الفراغ الأمني وسوء التخطيط والتدريب.

- أم نتحدث عن جرائم تطال الأموال والممتلكات، مثل السطو، والعصابات والمافيات، الاستغلال المنافس الذي لا يرحم والاحتكار، تسلط رأس المال الموصوف (بالمتهوكة) وغيرها من إفرازات الأنظمة الاقتصادية الحديثة وطبائعها.

أم نتحدث عن جرائم تطال أمن المجتمع واستقراره: كالإرهاب، الاغتيالات، التجسس، الخروج عن القوانين، الاعتداء على السلطة وتغيير الأنظمة القائمة بالقوة والعنف، سوء استعمال السلطة، الفساد والرشوة في الإدارة، وغيرها من الجرائم المدرجة وغير المدرجة في قاموس المحظورات، وفي لوائح التشريعات للدول والمجتمعات .

- أم نتحدث عن جرائم تطال العقول والفكر وثقافة المجتمع ومعتقداته: كالأفكار الهدامة والغزو الفكري، وغسل الدماغ، والاعتداء على الملكية الفكرية، وتصفية العلماء والأطباء وما شاكلتها.

ليس كل ما ذكرناه من أنواع الجرائم والانحرافات مدرج وملحوظ في تشريعات المجتمع العراقي ولوائح، أن الكثير منها لا يزال خارج أطر التشريع من جهة ومن جهة أخرى هناك من الجرائم ما قد يطرأ ويستجد مما قد تفرزه الأيام والأشهر المقبلة، لا شك أنه أشد هولا وخطراً، أعظم عنفاً وفتكاً بالأفراد والمجتمعات، بل بالجنس البشري جميعاً: تلوث البيئة التلاعب في الجينات، الاعتداءات على حقوق الإنسان، التجارة بالأعضاء والرقيق الأبيض .. وأذا تجاوزنا حالات التسييس لتلك التعديات على حياة وحقوق

الأفراد والجماعات ، وتجدنا بقدر ما نوغل في الحضارة الحديثة دون قيود أو ضوابط ،بقدر ما تواجهنا من جرائم وانحرافات ومخاطر لا عهد للبشرية بها.

وتتعاضم تلك التعديات وتبلغ أوجها عندما يسود منطق (الذئب والحمل) تلك الحالة التي لخصها الشاعر بقوله :

قتل أمرء في غابة مسألة لا تغتفر وقتل شعب آمن مسألة، فيها نظر

ونشير الى أن حاجة المجتمع العراقي، لم تعد قاصرة على أنواع تقليدية من المستلزمات الأمنية ، أن أنواعا أخرى أكثر تعقيداً ، وابتعد خطراً أصبحت هاجس أبناء المجتمع والسلطة السياسية وتسعى الى توفيرها كالأمن السياسي والغذائي ، الأمن الصحي، الأمن المائي ، الأمن البيئي ... وغيرها .

يحق لنا أن نتساءل:أي دور لرجال الأمن في هذا النوع من الحاجات الأمنية ؟ .

وهكذا بعد أن أصبح العراق أرضا مباحة للإرهاب والاغتيال، بسبب الدين والتكفير.. وكأن الشعب العراقي أصبح مهدداً ليس بأمنه واستقراره بل في بقائه واستمراره .

كما أن لكل ميدان عمل خصوصيته، ولكل نشاط اجتماعي طبيعته، كذلك لعمل رجل الأمن طبيعته وخصوصيته ،وأن إعداده وتدريبه يقتضي أن يبنى على تلك الطبيعة والخصوصية ، مما يعني أن له مرتكزاته الخاصة والقوانين الثابتة التي تحكمه ، وكما أن للإعداد المهني أو التربوي ، او التعليمي أو العسكري القتالي .. مرتكزاته ومقتضياته، كذلك لإعداد وتدريب (رجل الأمن) (كونه متخصص) (بحماية المواطن والمجتمع) في المجتمعات المدنية ينبغي أن يبنى على الشيء مقتضاه .

واستناداً الى طبيعة تلك المهام والأصول الخاصة بها نشير الى بعض المبادئ التي تحكم اعداد وتدريب رجل أمن المستقبل في العراق:

1- تنمية وتفعيل الحس الجمعي : يأتي على رأس أولويات إعداد رجل الأمن وتدريبه تنمية وتفعيل هذا الشعور باستمرار ، وبكلمة كم هي الحاجة ماسة وضرورية لهذا النوع من الشعور ، وبمقتضاه يتحرك (رجل الأمن) في هذا الاتجاه أو ذاك ويشكل الدافع وراء كل سلوك عنده ، والدينامو المحرك له .

لماذا التركيز على ماهو مجتمعي واجتماعي ؟ بعد الذي رأينا. من (الكم) و (النوع) للمخاطر المحدقة دوماً بالافراد والمجتمع ، لا تنتظر التشريعات أو اللوائح التي تحميهم منها، كما أنها لا تعطي الفرصة لرجال الأمن ليهيؤوا أنفسهم ويعدوا العدة لمواجهةها أو الوقاية منها ، فكما أن هناك من الجرائم والانحرافات ما هو مستوطن في المجتمع ، كذلك هنالك المستجد والوافد من الخارج مجهول المصادر والمنايع والأغراض ، وكذا الوسائل والأدوات ، ولا ننسى أن (رجل الأمن) وجد لتلبية حاجة اجتماعية ولغرض تقتضيها الحياة المدنية والاجتماعية.

أمام هذه السمات والخصائص للمخاطر المحدقة بالمجتمع وبأبنائه ، وأمام هذا (الكم) الهائل و (التنوع) ألفسيفسائي لتلك ، المخاطر ، كل ذلك يستدعي (رجل الأمن) أن يبقى دوماً في يقظة تامة ، وتحفز دائم ، وصاحب مبادرة شخصية ، وفي حالة استنفار من الدرجة الأولى لكل طارئ أو حادث مستجد مما يستوجب منه أحيانا عدم العودة الى رؤسائه ،لأن الأمر لا يحتمل انتظار صدور الأوامر أو التشريعات والقوانين التي تدعوه إلى التوجه لمكافحتها ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة لردعها ووقاية المجتمع منها إن (حسه الجمعي) باعتباره الدافع والمحرك هو الكفيل بملاء تلك الثغرات في كل آن ومكان ، وكلما شعر بأن عملا ما فيه يهدد (أمن المواطن واستقرار المجتمع) فيبادر الى حمايتهما..

2- ينبغي أن لا يكون تحرك (رجل الأمن ميكانيكياً : هناك أمر على درجة من الأهمية ، ويتلخص بالسؤال التالي : هل نريد لرجل الأمن أن يتحرك تحركاً ألياً وميكانيكياً (Remode Contole) عندما يؤمر بالتحرك في هذا الاتجاه او ذلك يتحرك ، وعندما يؤمر بالتوقف يتوقف أي أن يكون (مبرمجاً) حسب ما تقتضي رغبة أو إدارة رئيسه.

لا اعتقد أن هذا النوع من (رجال الأمن) هو ما نحرص عليه ونرمي اليه وندربه ونعده ونحن في مرحلة مهمة من حياة مجتمعنا العراقي ، مع ما تحمله من (كم) و(نوع) من الانحرافات والإعمال المهددة للإفراد والمجتمعات ، ولا هو هذا النوع الذي سيحقق للمجتمع الذي وجد من اجله كجهاز (رادع) و(واقى) رئيسي وأساسي لكل عمل أمني . وليس جهازاً رديفاً متطفلاً على المجتمع ، أو ترفاً اجتماعياً أو سياسياً ، ليتحول فيما بعد الى عبء على الوطن والمواطن ، ومصدراً للقلق ولعدم الأمن والاستقرار للإفراد والجماعات ..!؟

3- موقع رجل الأمن في هرم السلطة : إذا كانت السياسة الأمنية التقليدية الراهنة -إن صح التعبير- قد جاءت مناسبة ومتطابقة مع إستراتيجية أمنية تقليدية ، وفي ظروف وأحوال غير مستقره نسبياً وغير طبيعية ، أما ونحن مقدمون على ما ينتظرنا بعد انبثاق الحكومة الجديدة .. ستصبح هذه السياسة قاصرة ، نظراً لما تعتمده من طرق وأساليب غير علمية سواء لجهة اختيار رجال الأمن انفسهم أو لجهة إعدادهم أو لجهة النظم ، واللوائح التي تحكم النظام الأمني العام (الثواب والعقاب ، التهيب والترغيب، التراتبية والانتظام ، الحوافز والدوافع) وغيرها من السياسات التقليدية التي يعمل في ظلها رجل الأمن في الوقت الحاضر ، وإذا كانت هذه السياسة بأدواتها وآلياتها مناسبة لظروف وأحوال سابقة لجهة (كم) الجرائم و (أنواعها) قد لا نجد فيها ما يناسب لظروف وأحوال (كم) و(نوع) لجرائم مرتقبة ومتوقعة لا عهد لنا بها . وإذا استطاعت تلك السياسة أن تقدم

للمجتمعات ما تحتاجه من اعداد لرجال الأمن ، أنها قاصرة وعاجزة عن اعداده لما يجب أن يكون عليه ، إذا لم تستطيع أن تحدث أي تغيير لا في شكل ولا في مضمون الاجهزة الأمنية .

بمعنى آخر لم تستطيع طرق وأساليب أعداد رجل الأمن التقليدية التأثير لا في نوعية رجل الأمن ولا في موقعه. وأن كان من اثر لها في تكوين رجل الأمن فإن هذا الأثر اقتصر على القشرة الخارجية (الشكل) دون المضمون ، فهي لم تلامس بناءه النفسي (الانفعالي) ولا الفكري ، ولا الاجتماعي ولا السلوكي ، كما أنها لم تعمل على إعادة تكوينه ليكون رجل الأمن كما ينبغي أن يكون أو كما نرجوه منه : (العين الساهرة) ، و(العين التي لا تنام) والإنسان الذي يعرف كل شيء عما يجري حوله وفي محيطه . لنواجه به ومعه مؤشرات ودلالات القرن الحادي والعشرين ، وما قد يحمله معه هذا القرن من تهديدات للأفراد والمجتمعات ، ونلاحظ هذه الحقيقة في التساؤل التالي : هل نريد لرجل الأمن أن يكون موظفاً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى وفي أفضل حالاتها (الدوام والانضباطية) هل نريده متلقي لما يمل عليه ؟ هل نريده أحادي الاتجاه وذو قطب واحد ؟ أعتقد أن هذا هو رجل الأمن المطلوب لنواجه (معه) و (به) مستقبل مكافحة الجريمة. أم نريده حامل رسالة (بكل معنى الكلمة مع ما تحمله هذه العبارة من تضحية وتفاني ومبادرة ووفاء وإخلاص و...؟!)

ويحضرني هنا وعلى سبيل المثال تلك الجماعات (التطوعية) التي شكلت مؤخراً في طول الأرض وعرضها ، سواء لحماية البيئة ، أو للدفاع عن حقوق الإنسان ، أو المساجين أو المعتقلين أو الأطفال .. وتعمل جميعها تحت راية وتشجيع الأمم المتحدة. وإذا تجاوزنا (تسييس) هذه التنظيمات التطوعية من قبل البعض أحيانا ، ولا شك أنها تقدم

لنا (النموذج) الامثال لنوعية ولطرق وأساليب ولإلية العمل المجتمعي لمن أخذ على عاتقه حماية الأفراد والمجتمعات أي (حاملو رسالة وليسوا موظفين)..؟

4- رجل الأمن يمارس مهامه في إطار استراتيجيه أمنية ، وإعداده وتدريبه هدف وغرض في السياسة الأمنية : أن الاسترسال في الحديث يؤدي بالضرورة إلى الحديث عن إستراتيجية أمنية ، وبالتالي عن سياسة أمنية تتطابق ومعطيات المرحلة القادمة . وهذا الموضوع ليس مجاله هنا (يمكن أن نفرّد له موضوعاً وبحثاً خاصاً به). من المتعارف عليه ، أن الجهات العليا في الدولة والمجتمع عادة هي المعنية بهذا الأمر (وضع الإستراتيجية) ورجل الأمن (كما) و (نوعاً) إعداداً وعتاداً ، عليه تقوم تلك الإستراتيجية ، وبه تنفذ وتأخذ طريقها الى التطبيق أي ما يطلق عليه (السياسة الأمنية) لذا فإن اختياره ، وإعداده وتدريبه لا بد أن تكون خاضعة ومناسبة لأغراض وأهداف واضحة ومحددة مسبقاً . الأمر الذي تملّيه تلك الإستراتيجية ليأتي الإعداد والتدريب والاختيار كوسيلة وأداة وكجزء من سياسة أمنية لبلوغ تلك الأغراض الإستراتيجية.

5- معطيات ووقائع ينبغي التعامل معها في أعداد وتدريب رجل الأمن: لكي يأتي هذا الأعداد مناسباً لأي إستراتيجية موضوعية ومتفق عليها ، أو قد توضع مستقبلاً من الضروري أن يكون رجل الأمن مطوعاً ويستجيب لأي سياسة معتمده أو قد تعتمد مستقبلاً ، لابد والحالة هذه من البحث عن حقائق علمية وموضوعية كثابت ينبغي أن يرتكزا أليها ويتكئ عليها أي إعداد وتدريب ، وفي كل الظروف ، ليكون هذا الأعداد مطابقاً لمقتضيات ولطبيعة عمل ومهام رجل الأمن .

إننا نجد في (التفاعل الاجتماعي) ومن خلال العمليات والطرق التي يتم من خلالها انخراط الافراد في مجتمعاتهم بشكل تلقائي عن وعي منهم أو دون وعي وما يقدمه علماء النفس الاجتماعي في هذا الصدد من حقائق ووقائع علمية ، وموضوعية يمكن أن

تشكل المرتكزات الثابتة التي يمكن أن يقوم عليها كل إعداد وتدريب ليس لرجل الأمن وحسب ، بل لكل ما له شأن مجتمعي من الأجهزة والمؤسسات .

لعل البعض يرى في هذا القول شيئاً من المبالغة ، وهو اقرب الى النظر والتنظير منه إلى العمل والتطبيق ، قد يكون في قولهم هذا شيء من الصواب ، ونرد على هذا القول بتساؤل آخر أكثر دقة ووضوح : هل أو كيف يمكن ترجمة هذه الحقائق العلمية والموضوعية الى تطبيق والى عمل وإجراءات ميدانية على الأرض ، وننتقل بها من الفكر والنظر الى العيان والتطبيق في مجال أعداد وتدريب رجل الأمن الذي نريده ؟.

فنقول : قد لا يخفى على احد أن الدول والمجتمعات التي بلغت شوطاً متقدماً في مجال العلم والتكنولوجيا وتوظيفهما لمصالحها وتخضعهم لأغراضها ، استطاعت أن تعد الأفراد والمجتمعات وتهيئهم لأن يتبنوا مواقفهم وآراءها واتجاهاتها ويناضلون من أجل ما يمي عليهم من آراء ومواقف - عن وعي منهم أو دون وعي - عن قناعة او دون قناعة : فكانت عمليات :غسل الأدمغة- تربية النخبة - امتلاك العقول والسيطرة عليها - التحكم في القيم والمعايير .. وغيرها من عمليات التحويل والتكوين وإعادة التكوين للجانب الفكري ، النفسي ، والاجتماعي ، والسلوكي للأفراد والجماعات . فكان ما كان من شعارات ومفاهيم مثل :حماية البيئة - محاربة الإرهاب - المحافظة على حقوق الإنسان الأطفال و.. و..التي لا تخلو من الاستغلال والتسييس معظم الأحيان. لم تكن دوماً وجهاً لوجه في الماضي كما في الحاضر والمستقبل أمام موجات من المفاهيم والمواقف والمعايير والسلوكيات الغربية والمستجدة ، لتصبح مع الوقت جزءا من مكوناتنا الفكرية ، وبنائنا النفسي ، وقيمنا الاجتماعية ، ودوافعنا السلوكية ، وتقع بسهولة تحت تأثير الأدوات والتكنولوجيا (العلم) من قبل الذين يملكون ناصيته ، مستعينين بذلك بطرق وأساليب منها المشروع ومنها غير المشروع ، منها العلمي والمعبر عن الواقع وغير

العلمي الذي لا صلة له بالواقع (الإحصاءات، البيانات، استطلاعات الرأي، البحوث والدرسات) من خلال سياسات مختلفة ومتفاوتة مثل: سياسة العصا والجزرة، الترغيب والترهيب، والإكراه، العنف الإيحائي، التقليد، والتقمص،.. لتصبح هذه المفاهيم والسلوكيات جزءاً من مكوناتنا الفكرية، النفسية، الاجتماعية والسلوكية، وكان دوماً لهؤلاء (من يملكون ناصية العلم، والعلم ليس حكراً على أحد) من عمليات التفاعل الاجتماعي وديناميتها مجتمعة أو متفرقة بذوراً وأغراساً يغرسونها إن شاءوا، ويجنون محاصيلها كما يرغبون.

ولما كان المقام لا يسمح هنا بالتحدث تفصيلاً عن كل عملية من عمليات التفاعل الاجتماعي، متى؟ كيف؟ يتم توظيفها وتوجيهها في الوجهة التي نريد، كالصراع مثلاً باعتباره إحدى عمليات التفاعل الاجتماعي كيف ومتى؟ يمكننا أن نجعل من رجل الأمن في حالة صراع مع عدو مفترض: العنف والإرهاب والإرهاب المضاد، الجريمة المنظمة المهربون، المخربون وسواهم وأن يمثل قانون الدولة وليس قانون قوى ما قبل الدولة التي تحاول إزاحة الدولة وقانونها جانباً، قانون الدولة الذي يملأ الشارع وينضم الحياة من خلال الأجهزة الأمنية المعترف بها وليس ميلشيات حزب أو طائفه.

دور الجامعة العربية في مكافحة الارهاب في العراق

تولي جامعة الدول العربية اهتمامًا متزايدًا بمكافحة الإرهاب سواء على المستوى العربي أو الدولي ، كما تحرص بصفة خاصة على متابعة تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة .وقد أكدت الجامعة في العديد من قراراتها إدانتها القاطعة للإرهاب بجميع أشكاله وصوره ومهما كانت مبرراته ، ودعمها لعقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة أو دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة لبحث ظاهرة الإرهاب والإسراع في إعداد اتفاقية الأمم المتحدة الشاملة بشأن الإرهاب الدولي تتضمن تعريفًا محددًا للإرهاب متفقا عليه دوليا يميز بين الإرهاب والحق المشروع للشعوب في مقاومة الاحتلال مع الأخذ في الاعتبار أن قتل المدنيين الأبرياء لا تقره الشرائع السماوية ولا المواثيق الدولية، كما طالبت جامعة الدول العربية بعدم الخلط بين الإرهاب والدين الإسلامي الحنيف الذي يدعو إلى التسامح ونبذ التطرف والإرهاب وضرورة تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لمواجهة هذه الظاهرة ، التي شغلت حيزا كبيرا من اهتمام فقهاء القانون الدولي والقانون الجنائي لما تشكله هذه الظاهرة من خطر عظيم على المجتمع وبما تخلفه من ضياع للأمن وتدمير للممتلكات وانتهاك للحرمات وتدنيس للمقدسات وقتل وخطف للمدنيين الآمنين وتهديد لحياة الكثير منهم .

معنى الارهاب في القرآن الكريم

وردت كلمة الرهبة في القرآن الكريم من جذرها (رهب) بمعنى الخوف والاختافة، كما وردت مقتزنة بالرعب الذي هو ضدها . فمن رهب وخاف آلهه وكان من المتقين فله الثواب في الدنيا والاخرة . ومن حاد عن التقوى فقد وقع تحت رهبة الله وعقابه .

وجاءت كلمة الرهبة في القرآن الكريم بمعاني عدة منها ترهيب المشركين لقوله تعالى: (وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) ^(١) ، وتحذير من ترهيب العباد لبعضهم البعض بقوله تعالى : (لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ) ^(٢) . وتحذير من لا يوفون بعهدهم لقوله تعالى : (يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) ^(٣) .

كما جاءت كلمة الرهبة في تحريض الله المسلمين بأن يرهبوا عدوا الله ورسوله لقوله تعالى : (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ) ^(٤) .

والرهبة جاءت في القرآن الكريم مقابل الثواب والرحمة التي وعد الله بها عباده المؤمنين وهذا يدحض ما يتردد اليوم لدى الغرب من ان الاسلام يحرض على الارهاب

(١) سورة النحل ، آية ٥١ .

(٢) سورة الحشر ، آية ١٣ .

(٣) سورة البقرة ، آية ٤٠ .

(٤) سورة الأنفال ، آية ٦٠ .

والعنف في سور القرآن الكريم والسنة النبوية ، حيث يقول تعالى : (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) ^(٥) .

كما ان الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) كان يوصي المجاهدين بعدم قتل الصبيان والنساء والشيوخ ولا قطع الاشجار وتخريب الممتلكات لذلك فإن المفهوم الاسلامي للارهاب يتجه بشكل واضح وجلي الى الدفاع عن النفس بوجه المعتدين الذين يفسدون في الارض يهددون الامن والامان في ديار المسلمين . .

مفهوم الارهاب لغةً

مصطلح الارهاب يعني بأبسط صوره وكما جاء في مراجع اللغة العربية ، الخوف والفرع ^(٦) وهو ايضاً (رعب تحدثه أعمال عنف كالقتل وإلقاء المتفجرات او التخريب لأقامة سلطة أو تقويض اخرى) ^(٧) وهو ايضاً (محاولة لنشر الذعر والفرع والخوف لاغراض سياسية اخرى) ^(٨) . وقد جاء مصطلح (الارهاب Terror) في قاموس المورد بمعنى الفضاة والرعب الذي يقع في النفوس ^(٩) . ومن الجدير بالذكر أن المراجع العربية تطرقت الى مصطلحات لها علاقة بمصطلح (الارهاب) كمصطلح (الارهابي) ومصطلح (الحكم الارهابي) . علماً بأن قاموس المنجد قد حدد مصطلح (الارهابي) و(هو من

^(٥) سورة البقرة ، آية ١٩٠ .

^(٦) ابو الفضل محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب المحيط ، ج ١ ، دار لسان العرب ، بيروت ، ١٩٧٠ ، ص ١٢٣٧ .

^(٧) جبران مسعود ، قاموس الرائد ، ط ٣ ، دار العلوم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٨ ، ص ٤٥ .

^(٨) أحمد عطيه الله ، القاموس السياسي ، ط ٣ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٢ ، ص ٤٥ .

^(٩) سالم مطر عبدالله ، الارهاب والتوظيف الاعلامي الامريكي تجاه العرب والمسلمين ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٣ ، ط ١٢ .

يلجأ الى ممارسة الارهاب لاقامة سلطة وتحقيق غاية) ^(١٠) وجاء في المعجم الوسيط بأن (الأرهابيون) هم الذين يسلكون سبيل العنف والارهاب لتحقيق اهدافهم ^(١١) .

اما (الحكم الارهابي) و (هو نوع من الحكم يقوم اساساً على الارهاب والعنف الذي تعتمد اليه حكومات او جماعات ثورية) ^(١٢) .

اللغة الانكليزية هي الاخرى حددت مفهوم الارهاب (Terror) والتي هي من اصل لاتيني كما ذكر سابقاً على انها الترويع والرعب او الهول ^(١٣) . تأسيساً على ما تقدم، فقد اجتمعت المصادر العربية والاجنبية على ان (الارهاب) هو الخوف والاخافة والتسبب بأحداث الفزع والرعب من قبل افراد او جماعات او دول ضد افراد او جماعات او مؤسسات او مجتمعات او دول لغرض تحقيق اهداف معينة . ومن نافلة القول ان الارهاب هو أنعكاس لواقع يشكو الانفصام بين قيم الخير وقيم الشر وبين الاستواء والانحراف في الذات الفردية والجماعية .

اشكاليات التعريف

تعتبر مشكلة تعريف مفهوم الارهاب اهم المشكلات التي تقف عقبة وحائلا دون تحقيق حد ادنى من التعاون الدولي لمكافحة الارهاب ، وكذلك في الحالات الاقليمية كالحالة العربية . ويشير هذا المفهوم مجموعة من الملاحظات لعل اهمها :

^(١٠) ادونيس العكرة ، الارهاب السياسي ، بحث في اصول الظاهرة وابعادها الانسانية (بيروت ، دار الطليعة ، ١٩٨٣) ، ص ٢٠ .

^(١١) المصدر السابق نفسه ، ص ٢٦ .

^(١٢) المصدر السابق نفسه ، ص ٢٧ .

^(١٣) نفس المصدر السابق ، ص ٢٥ ؛ كذلك انظر : د. حسن طوالة الارهاب والعنف والثوري والكفاح المسلح، مجلة الحكمة ، (مطبعة الزمان) ، ٢١ كانون اول ٢٠٠١ ، بغداد ، ص ٧٣ .

١- انه لا يوجد اتفاق حول معنى مفهوم مكافحة او مواجهة او منع الارهاب وكلها مفاهيم لم يتم الاتفاق عليها او على تعريف محدد لها حتى الان ينصرف الى معنى المفهوم ومن ثم الى فلسفته وسبل المواجهة او الى آلياتها او خطواتها او الى استراتيجيتها وتكتيكاتها وهذا يعد من اهم معوقات التعاون الدولي لمكافحة الارهاب .

٢- ان الحديث عن حل لمشكلة الارهاب لا يعني القضاء على الارهاب قضاء مبرما وبصورة كاملة بحيث لا يبقى منه أي اثر اذ ان مثل هذا القول لا يعدو ان يكون فرضا نظريا بحثا او املا مغرقا في التفاؤل ، وحل مشكلة الارهاب ومكافحته يعنيان تحجيم وتقليل الخطر الارهابي وجعله في حدود دنيا لا يشكل معها تهديدا لحياة الجماعة واستقرارها .

٣- ويشير مفهوم مكافحة الارهاب مستويات التعامل مع الظاهرة والتي تتبلور في وضع تصور عام عن الظاهرة :

اولا :حول حجم الظاهرة ومواردها ومصادرها واساليبها وتسليحها وعناصرها وتحويلها واهدافها والادراك الواعي لأبعادها الحقيقية والاحاطة بكل ملامحها بدقة حتى لا تكون استراتيجية المكافحة مجرد قفز في الظلام .

ثانيا : التخطيط : اذ بعد تشخيص الظاهرة يتم وضع الخطط المناسبة للتصدي لها والتي لا يجب ان تكون مجرد ردود افعال وإنما يجب ان تكون خططا استراتيجية طويلة الامد تتضمن اهدافا محددة واساليب وقائية واخرى رادعة ثم خططا متوسطة الاجل وخططا حالية وخطط عمليات للطوارئ للتعامل مع الظاهرة .

ثالثا : التنبؤ : أي تخطيط استراتيجي ينبني على التوقع والتحليل السليم لقدرات التنظيمات الارهابية ووسائلها من اجل التحوط لها بإجراءات التأمين وعمليات المواجهة . ورابعا : الممارسة - والتي لابد ان تتوافق مع الخطط الموضوعة توافقا دقيقا فلا يجوز الاعتماد على التصرفات الفورية التي قد تؤدي الى حلقة شريرة للعنف والعنف المضاد وتسود الفوضى . لاشك ان هذه الاجراءات تتطلب المعلومات اللازمة والكافية والتي لا يتم الحصول عليها الا من خلال تفعيل آليات البحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات .

مفهوم مكافحة الارهاب

استنادا^(١٤) لما سبق فان قضية الارهاب وكيفية الوقاية منه ومكافحته تعتبر اليوم من اهم القضايا التي شغلت وما زالت تشغل ليس فقط السلطات الامنية . بل القادة السياسيين والعسكريين في مختلف دول العالم خلال الربع قرن الماضي ، وتتطلب هذه القضية ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين مواجهة جماعية من الدول وتعاوننا دوليا واقليميا فعلا ، وهذا يرجع الى ان الارهاب اصبح ظاهرة عالمية لا تعرف الحدود السياسية او الجغرافية ، فقد ادى التطور الهائل في وسائل المواصلات والاتصالات بين الدول الى تهيئة السبل امام المجرمين كي يهربوا من بلادهم او من الدول التي يرتكبون فيها جرائمهم ويلجئوا الى دول اخرى ، وذلك من خلال تكوين جماعات وعصابات دولية منظمة للإرهاب لها فروع منتشرة في دول عديدة ، مستخدمين غالبا اساليب منظمة ومدروسة في ارتكاب جرائمهم الارهابية والفرار الى دول يختفون فيها ، ظنا منهم انهم بذلك يفلتون من ايدي العدالة ، مدركين ان الدولة التي يفرون اليها لا تستطيع معاقبتهم عن جرائم ارتكبت خارج نطاقها الاقليمي ، ولم تتعلق بنظامها القانوني ، ولم تمس امن

^(١٤) مكافحة الارهاب المعالجة القانونية والثقافة المجتمعية ،بحوث ورشة عمل المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية ، القاهرة ١١ يونيو ٢٠٠٨ ، ص ٢١ .

أي من مواطنيها ، ومن ثم يمكن ان تقف سلبيا ازاءهم ، كما ان الدولة التي ارتكب المجرم جريمته ضدها او على اقليمها لن تستطيع ملاحقته داخل اقليم الدولة التي فر اليها واقام بها ، احتراماً لسيادة هذه الاخيرة ، وبذلك يصبح المجرم الهارب في مأمن من العقاب^(١٥) .

لهذا تسعى الدول الى التعاون فيما بينها باعتبارها اعضاء في الجماعة الدولية يهتمها في المقام الاول تحقيق وحماية مصلحتها الجماعية المتمثلة في حماية أنظمتها ومعاقبة المجرمين على الجرائم التي ارتكبوها ضد الانسانية جمعاء .

لم تعد ظاهرة الارهاب تمثل مشكلة ذات حساسية لدولة بعينها او لمجموعة من الدول بعينها وانما وضح انها مشكلة نظام دولي بأكمله ، وانه لا يجب فهمها او التعامل معها استنادا الى انها افراز لعوامل داخلية - محلية في الاساس وانما انعكاس لوضع دولي يرتبط بأطراف وشبكات ومصالح مختلفة تمثل تهديدا قائما او محتملا لمعظم دول العالم .

وبدأت هذه الرؤية تثبت صحتها وجديتها ؛ اذ بدأت الاعمال الارهابية تتوالى في مناطق عديدة في ارجاء العالم مما ادى الى تنامي الشعور لدى جميع الاطراف بانها ليست خارج دائرة اعمال الارهاب ، وبانها ليست بمأمن منها كما كانت تظن او تأمل وبذلك اصبح المجتمع الدولي واعيا تماما ومدركا لخطوة سرعة انتشار الظاهرة الارهابية وفي هذا الخصوص بذلت العديد من الجهود الدولية في محاولة الحد من انتشار هذه الظاهرة . وتؤكد التوجهات الدولية في التسعينات حول مكافحة الارهاب^(١٦) على امرين :

الاول : ان هناك تغيرا قد حدث في الموقف الدولي ازاء قضية التطرف والارهاب على اعتبار انها من مصادر عدم الاستقرار داخل الدول وخارجها .

^(١٥) المصدر السابق نفسه ، ص ٢١ .

^(١٦) العميد الدكتور محمد مؤنس محب الدين ، العمل العربي الامني المشترك ومكافحة جرائم الارهاب الدولي ، الناشر المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، الرياض ١٩٨٩ ، ص ٣٧ .

الثاني : ان هناك تحولا في الادراك الدولي لتعريف العملية بحيث لم تعد تشمل فقط الفعل الارهابي ودعمه تسليحيا وماليا بشكل مباشر وانما تشمل ايضا التحريض عليه ودعمه اعلاميا وتنظيميا بشكل غير مباشر ولقد تعددت الرؤى الدولية حول مكافحة الارهاب خلال عقد التسعينات ومن هذه الرؤى الرؤية العربية .

سيناريوهات مكافحة الارهاب

وتثير عملية مكافحة الارهاب مجموعة من السيناريوهات التي يتم رصدها في :

- ١- ان يتوصل الارهابيون الى حل المشكلة على طريقتهم الخاصة من خلال نجاحهم في تحقيق اهدافهم وبالتالي تخليهم عن العنف الذي لم يعد ضروريا . وحل مشكلة الارهاب بهذه الطريقة يصعب ان يتحقق .
- ٢- ان يهزم الارهابيون فيتخلوا عن العمل المسلح دون ان يبلغوا اهدافهم وهو فرض صعب التحقيق على الصعيد العملي لأنه من الصعوبة بمكان هزيمة كاملة على الصعيدين العسكرية والفكري .
- ٣- ان تتمكن الدول او الدولة من حصر الارهاب في مناطق محددة منها وذلك من خلال عمل عسكري امني مكثف ، وان كان هذا الحل لا يعني نهاية الارهاب اذ ان بعض الارهابيين سيلجأون الى البلدان الاخرى ويستمرون في القيام بعمليات ارهابية ضد مصالح الدولة الخصم .
- ٤- يمكن الخلاص من الارهاب عن طريق التوصل الى حل سياسي يتضمن قبول بعض المطالب الاساسية والعدالة للجماعات وطوائف معينة من الشعب وهو ما يؤدي الى ازالة اسباب الخلاف الذي نشأ عنه الارهاب وقد حقق هذا البديل نجاحا باهرا في حالات معينة منها حالة اقليم التواديجي في ايطاليا لكنه لم يلق نجاحا في حالات اخرى كما في حالة الباسك .

٥- تلجأ كثير من الدول الى مواجهة الارهاب من خلال القواعد القانونية والتشريعات وذلك باعتبار الاعمال الارهابية تمثل جرائم خطيرة يجب مواجهتها من خلال القانون الجنائي ، وقد نجح هذا البديل بصورة ملحوظة في حالة ايطاليا في القضاء على الموجة الارهابية التي تعرضت لها في اواخر الستينات ، خاصة وان الاداة التشريعية تعتمد على اسلوب مزدوج قائم على الردع من ناحية ، والتشجيع والمكافأة لمن يتخلى عن الارهاب من ناحية اخرى ، وان كانت هذه الاداة لا تقوى بمفردها على ايجاد حل كلي للمشكلة .

٦- يمكن مواجهة الارهاب بصورة متعددة الجوانب بمعنى ان عملية المكافحة تشتمل على مركب امني / سياسي / اقتصادي / اجتماعي ، ومن خلال تكاتف القوى السياسية المختلفة ، ووسائل الاعلام والنقابات المهنية ورجال الدين والجامعات والمدارس وكل المؤسسات الوطنية على تأكيد الديمقراطية والحوار ورفض العنف وغرس القيم والمفاهيم السليمة في نفوس النشأ والشباب ، وهذا الطريق تتبعه العديد من دول العالم في الآونة الاخيرة .

المفهوم القانوني للارهاب

يتضمن الارهاب من الناحية القانونية كل السلوكيات الخارجة عن القانون ، والتي تهدف بالاساس الى تخويف الناس وارهابهم ، لتحقيق اهداف سياسية او عرقية او دينية او ايدولوجية . ويعرف أحد القانونيين العرب الارهاب بأنه جريمة تبعث الذعر وتهدد عدداً من الافراد باعتماد اساليب وحشية غير معتادة^(١) .

وهناك رأي آخرى لا يعتبر الارهاب جريمة قائمة بذاتها بل يعتبره صفة يمكن ان تلحق العديد من الجرائم . فهو ظرف يرتبط بالجريمة وليس ركناً منها ، كما يرتبط

(١) نجيب حسين ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ، القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ٣٩ .

الارهاب بعدد من الجرائم التي لا تختلف في ركنها المادي عن أية جريمة عادية تستخدم العنف لاشاعة الرعب في النفوس^(٢).

ويرى باحث قانوني آخر ان الارهاب يندرج تحت تصنيفات الجريمة المنظمة ، بل يفسره بأنه يحدث بسبب عدم قدرة بعض الافراد والجماعات على الاتساق مع الحاضر او الايمان بالمستقبل ، أي عدم القدرة على التكيف والتلاؤم مع مايجري^(٣).

في حين يرى فريق آخر من القانونيين ، ان فعل العنف الارهابي هو الخروج عن القانون لانه يتضمن فعلاً مؤثراً قانوناً ويمس سلامة الانسان الجسدية والمعنوية^(٤). ومن الواضح ان الراء القانونية قد ركزت على ارهاب الجماعات فقط ولم تتعرض الى ارهاب الدولة ذاتها ضد المناوئين لها ، بدعوى أن الدولة تمارس العنف تحت ظل القانون ، ومن أجل حماية الامن والنظام .

مفهوم الارهاب في القانون الدولي

الارهاب في القانون الدولي ، هو كل اعتداء على الارواح والممتلكات العامة او الخاصة، مخالف لاحكام القانون الدولي . وينظر اليه على انه جريمة دولية اساسها ، مخالفة القانون الدولي ، وعليه يعد الفعل ارهاباً دولياً وجريمة سواء قام به فرد او جماعة او دولة^(١). ويعود اهتمام المجتمع الدولي بظاهرة الارهاب الى عام ١٩٣٠ حين تقدمت فرنسا بطلب الى سكرتير عصبة الامم ، دعت فيه الى اتفاق دولي لمعاقبة الجرائم التي

(٢) عبدالله عبدالجليل الحديثي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٠ .

(٣) مصطفى الفقي ، الارهاب والصحة الاسلامية والقومية ، ندوة العرب والارهاب ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، ص ٥٢ .

(٤) يحيى الجمل ، العنف وحقوق الانسان ، ندوة المجلة العربية لحقوق الانسان ، العدد ٣ ، تونس ، ١٩٩٦ ، ص ٦٧ .

(١) خليل فاضل ، سيكولوجية الارهاب السياسي ، ط ٢ ، القاهرة ، ١٩٩١ ، ص ٢٥ كذلك ، انظر : عبد الناصر حرز ، الارهاب السياسي ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٦ ، ص ٢٥ .

ترتكب بفرض الارهاب السياسي^(٢). وقد شكلت عصبة الامم لجنة لدراسة قواعد القانون الدولي المتعلقة بالعقاب عن النشاط الارهابي ووضحت اللجنة عام ١٩٣٥ مشروع معاهدة للعقاب عن الارهاب . واقرت انشاء محكمة دولية جنائية خاصة بالجرائم الارهابية . كما اقرت اتفاقية جنيف في ١٦ تشرين الثاني / ١٩٣٧ حول تجريم الافعال الارهابية ، ان الافعال الارهابية تشمل الافعال الاجرامية الموجهة ضد دولة عند ما يكون هدفها احداث رعب لدى اشخاص او جماعات معينة او لدى الجمهور ، وتشمل الافعال العمدية الموجهة الى حياة رؤساء الدول وسلامتهم والافعال الموجهة ضد الاشخاص القائمين بوظائف او خدمات عامة كما تشمل التخريب العمدي والحاق الضرر بالاموال العامة . اذ يتوفر بها شرط الركن المادي للارهاب^(٣). وحرمت اتفاقية جنيف حيازة الاسلحة والذخائر والمفرقات وتداولها بقصد تنفيذ جريمة من الجرائم سواء تم الفعل ام لمجرد التخطيط واعتبارها من الاعمال الارهابية ضد الدولة في حين اغفلت الاتفاقية الاعمال الارهابية التي تقوم بها الدولة ضد الافراد والجماعات . كما أنها عدت الكفاح المسلح ضد الانظمة العنصرية والاستبدادية والاستعمار من اعمال الارهاب .

وهما ان الارهاب اصبح جريمة من الجرائم الدولية في ظل القانون الدولي هي جرائم يحق لكل دولة ان تمارس ازاءها اختصاصاً جنائياً بغض النظر عن جنسية مرتكبيها

(٢) تقدمت فرنسا بطلبها الى عصبة الامم اثر مقتل الملك (الكسندر الاول) ملك يوغسلافيا ومعه وزير خارجية فرنسا (لويس بارتو) الذي كان يصحبه في مرسيليا يوم ٩ تشرين الاول ١٩٣٤ وقد فر الجانيان الى ايطاليا ، ورفضت الحكومة تسليمهما بحجة انهما ارتكبا جريمة سياسية . انظر : الدكتور سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه مصدر سابق ، ص ٤٤ .

(٣) خليل فاضل ، مصدر سابق ، ص ٨٨-٨٩ .

او ضحيتها او مكان ارتكابها^(١). لذلك عقدت عدد من الاتفاقيات الدولية التي تلزم اطرافها من الدول بممارسة هذا الاختصاص مثل (اتفاق طوكيو- اتفاقية متعددة الاطراف ١٤ /ايلول / ١٩٦٣) الخاص بالجرائم والافعال الاخرى التي ترتكب على متن الطائرات و(اتفاق لاهاي عام ١٩٧٠) لقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (اتفاق مونتريال عام ١٩٧١) لقمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران و (الاتفاق الدولي عام ١٩٧٩) لمناهضة ارتهان الاشخاص^(٢).

ثالثاً : الامم المتحدة والارهاب .

في عام ١٩٧٢ طلب كل من الولايات المتحدة الامريكية والكيان الصهيوني ادراج موضوع الارهاب في جدول اعمال الامم المتحدة لمناقشته على اثر عملية ميونخ^(٣) ، وقام الامين العام السابق للامم المتحدة (كورت فالدهايم) بادراج بند في جدول اعمال

^(١) كان من اشهر هذه الجرائم في السابق (القرصنة) ثم تلتها الجرائم التي ترتكب على الطائرات والاستيلاء عليها ، انظر : عبد الكريم علوان ، مصدر سابق ، ص ٣٥-٣٧ .

^(٢) عقدت العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية بخصوص الارهاب لاحقاً منها ، البروتوكول المتعلق بقمع اعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الموقع في مونتريال بكندا في ٢٤ شباط ١٩٨٨ . كذلك اتفاق قمع الاعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية الموقع في روما ١٠ آذار ١٩٨٨ فضلاً عن اتفاق غير للمتفجرات البلاستيكية لغرض منعها والموقع في مونتريال في ١ آذار ١٩٩١ . ايضاً اتفاق مكافحة العمليات الارهابية بواسطة المتفجرات التي تبنتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة في ١٥ كانون الاول ١٩٩٧ . فضلاً عن اتفاقية قمع وتمويل الارهاب تبنتها الامم المتحدة في ٩ كانون الاول ١٩٩٩ .

انظر : د. سهيل حسين الفتلاوي ، الارهاب الدولي ، بحث مقدم الى المؤتمر السنوي السابع في مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، عام ٢٠٠٢ ، ص ٣ .

^(٣) اثناء دورة الالعاب الاولمبية التي اقيمت في ميونخ بألمانيا قام عدد من الفدائيين الفلسطينيين باقتحام مقر الفريق الاولمبي واحتجاز عدد منهم وطالبوا الكيان الصهيوني بإخراج بعض الفلسطينيين من السجون الاسرائيلية وقد رفضت مطالب الفدائيين الفلسطينيين الامر الذي جعل الشرطة الالمانية الخاصة والموساد الاسرائيلي يقومون بالهجوم على الفدائيين الفلسطينيين حيث أدت المعركة الى مذبحة سقط نتيجتها عدد من الرياضيين الصهاينة وعدد من منفذي العملية . انظر : سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه ، مصدر سابق ، ص ٤٥ .

الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والعشرين عام ١٩٧٢ يتعلق بالارهاب . ومنذ تلك الدورة ولحد الان مازالت المناقشات والمواقف من ظاهرة الارهاب تتسم بالتباين في الاراء والمواقف بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة خصوصاً فيما يتعلق بمفهوم الارهاب ووسائل مكافحته ، وذلك بسبب اختلاف السياسات الوطنية للدول الاعضاء الا اننا يمكننا ملاحظة وتأشير ثلاثة تيارات رئيسية تحدد مواقف الدول الاعضاء في الامم المتحدة من ظاهرة الارهاب وهي على النحو التالي^(١):

١. التيار الاول : يعبر عن مواقف الدول العربية والافريقية والاسيوية المؤيدة لادانة الاعمال الارهابية بنفس الدرجة التي تدين الاسباب التي ادت الى تلك الاعمال .

٢. التيار الثاني : يعبر عن مواقف دول الكتلة الشرقية التي ترى بضرورة تحديد مفهوم الارهاب قبل التعرض الى مواجهته واستبعدت دول هذا التيار صفة الارهاب عن اعمال الكفاح المسلح الذي تخوضه حركات التحرر الوطني من اجل الاستقلال لانه يقع ضمن مواثيق المنظمة الدولية أي الامم المتحدة .

٣. التيار الثالث : الذي يمثل الدول الغربية بزعامة الولايات المتحدة الامريكية حيث تصر دول هذا التيار على شمول مفهوم الارهاب اعمال حركات التحرر واعتبارها نموذجاً للعمل الارهابي وذلك ارضاءً ودعماً للكيان الصهيوني . وقد وقفت الدول الغربية موقفاً قاطعاً ضد كل اشكال وانواع ما اعتبرته ارهاباً من وجهة نظرها مركزة جهودها على وضع اتفاقيات ومعاهدات واصدار قرارات دولية لمقاومة الارهاب والقضاء عليه معتبره ما تعده ارهاباً من وجهة نظرها مخالف لجميع القوانين والقواعد والاعراف التي تحكم المجتمع والحياة الجماعية وينال من القيم الانسانية وقد بلغت

^(١) راجع وثيقة الامم المتحدة A/c/6/418 . كذلك انظر : حسن طوالة ، الارهاب والعنف الثوري ، مصدر سبق ذكره ، ص ٨٢.

القرارات التي تدين الارهاب الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتأثير الدول الغربية (١٠)
قرارات^(٢).

موقف المنظمات الدولية والاقليمية من الارهاب :

اهتمت المنظمات الاقليمية المختلفة بظاهرة الارهاب وقد عقدت العديد من المؤتمرات والاتفاقيات لدراسة ومواجهة هذه الظاهرة بمختلف ابعادها وكما يأتي :

أولاً : مجلس الامن الدولي :

تعرضت الولايات المتحدة الامريكية في ١١/ايلول/٢٠٠١ الى هجمات ارهابية ادت الى تفجير برجى التجارة العالمية في نيويورك ومبنى البنتاغون في واشنطن الامر الذي دفع الولايات المتحدة الى الضغط بشدة على الامم المتحدة ومجلس الامن بصورة خاصة لتشريع اتفاقية شاملة لمكافحة الارهاب وعلى الرغم من كل ذلك فقد جرت مناقشات حادة واختلفت الاراء من جديد حول تحديد مفهوم الارهاب من الناحية القانونية، ولم تستطيع الولايات المتحدة والدول الغربية فرض مفهومها الشامل للارهاب وادانته بغض النظر عن اهدافه وطبيعة المركز القانوني للقائمين بالارهاب فاصدر مجلس الامن

(٢) حسن طوالة ، الارهاب والعنف الثوري ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .
من هذه القرارات مايلى :-

- القرار - ١٠٢ - الدورة - ٣١ الصادر في ١٥ كانون الثاني ١٩٧٦ .
- القرار - ١٤٧ - الدورة - ٣٢ الصادر في ١٦ كانون الثاني ١٩٧٧ .
- القرار - ١٤٥ - الدورة - ٣٤ الصادر في ١٧ كانون الثاني ١٩٧٩ .
- القرار - ١٠٩ - الدورة - ٣٦ الصادر في ١٠ كانون الثاني ١٩٨١ .
- القرار - ١٣٠ - الدورة - ٣٨ الصادر في ١٩ كانون الثاني ١٩٨٣ .
- القرار - ١٥٩ - الدورة - ٣٩ الصادر في ١٧ كانون الثاني ١٩٨٤ .
- القرار - ٦١ - الدورة - ٤٠ الصادر في ٩ كانون الثاني ١٩٨٥ .
- القرار - ١٥٩ - الدورة - ٤٢ الصادر في ٧ كانون الثاني ١٩٨٧ .
- القرار - ٢٩ - الدورة - ٤٤ الصادر في ٤ كانون الثاني ١٩٨٩ .
- القرار - ٥١ - الدورة - ٤٦ الصادر في ٩ كانون الثاني ١٩٩١ .

القراريين مرقمين ١٣٦٨ في ١٢ ايلول ٢٠٠١^(١)، و١٣٧٣ في ٢٨ / ايلول/ ٢٠٠١^(٢) ، وقد جاء القراران متناقضين مع ميثاق الامم المتحدة واهداف المنظمة ومتناقضان ومبادئ حقوقه الانسان واتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩ الخاصة بمعاملة اسرى الحرب وقواعد تسليم اللاجئين السياسيين المعتمدة بين الدول بموجب الاتفاقيات المتعددة الاطراف والثنائية^(٣)، لقد استغلت الولايات المتحدة الامريكية القرارين انفا وسعت جاهدة بحجة محاربة الارهاب لشن اعتداءات ارهابية وفرض مواقف والقيام بحروب غير مشروعة خدمة لمصالحها ومصالح الكيان الصهيوني .

ثانياً : موقف الاتحاد الاوربي

تكللت جهود دول الاتحاد الاوربي بشأن ظاهرة الارهاب بتوقيع اتفاق (اوربا) لقمع الارهاب في ٢٧/كانون الثاني / ١٩٧٧ ضمن اطار دول الاتحاد الاوربي^(٤) .

ثالثاً : موقف منظمة المؤتمر الاسلامي

طالبت منظمة المؤتمر الاسلامي في دورتها الطارئة التاسعة التي عقدت بعد احداث ايلول ٢٠٠١ بضرورة عقد مؤتمر دولي تحت مظلة الامم المتحدة لتعريف الارهاب ووضع المعايير اللازمة لمعالجة اسبابه ومكافحته في اطار السيادة الوطنية للدول كما اكدت المنظمة على وجوب التفريق بين الارهاب وحقوق الشعوب في الكفاح ومقاومة الاحتلال لنيل الاستقلال^(١) .

(١) أنظر الوثيقة (S/RES/1368/2001) الصادر عن مجلس الامن .

(٢) أنظر الوثيقة (S/RES/1373/2001) .

(٣) سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه ، مصدر سابق ، ص ٥٢ .

(٤) جريدة القادسية ، بغداد ، الثلاثاء ، السنة ١١ العدد ٧٢٠ ، بتاريخ ١٤ تشرين الثاني ، ٢٠٠٢ ، ص ١ .

(١) جريدة القادسية ، بغداد ، الثلاثاء ، مصدر سابق ، ص ١ .

(٢) احمد جلال عز الدين ، نشوء الارهاب وتطوره ، بحث مقدم الى المؤتمر العربي الاسلامي عن الارهاب، تونس ، ١٩٩٨

(٣) الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، نيسان ١٩٩٨ ، ص ٢ .

أقرت الجامعة العربية تعريفاً للإرهاب باجتماعها في تونس ١٩٨٩ بأنه (كل فعل منظم من أفعال العنف أو التهديد به يسبب رعباً أو فزعاً من خلال أعمال القتل والاغتيال أو حجز الرهائن أو اختطاف الطائرات أو السفن أو تفجير المفرقات أو غيرها من الأفعال التي تخلق حالة الفوضى والاضطرابات التي تهدف إلى تحقيق أغراض سياسية)^(٣). كما أصدرت الجامعة العربية ومن خلال اجتماعات وزراء الداخلية العرب التي عقدت تحت مظلة الجامعة العربية عدة قرارات تتعلق برسم استراتيجية عربية لمكافحة الإرهاب أهمها القرار (٢٥٧) لعام ١٩٩٦ كذلك الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة في ٢٢ نيسان ١٩٩٨ وتنص على ((كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به ايّاً كانت بواعثه أو اعتراضه ، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس إيذائهم أو تعريض حياتهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو الأملاك أو المواد الوطنية للخطر))^(٣).

تأسيساً على ما تقدم نجد أنه لا خلاف بين الأسرة الدولية على اعتبار الإرهاب الدولي بكل أشكاله جريمة مدانة قانوناً وأخلاقاً ، وإن القرارات الدولية والاتفاقات والمعاهدات المعقودة بهذا الصدد تتفق مع ذلك . إلا أن المشكلة تكمن في عدم الاتفاق ضمن إطار القانون الدولي على تحديد معنى دقيق لمعنى الإرهاب ، ومن ثم ماهي

الاعمال المشمولة بالارهاب الدولي عن غيرها ، وفي ضوء عدم وجود حدود معينة للتمييز بين مفهوم الاعمال المشمولة بالارهاب عن غيرها ووقوع ذلك ضمن التعبيرات القانونية لهذه الدولة او تلك ، خاصة بين الدول الغربية التي تنظر الى الاعمال الارهابية بنتائجها النهائية بغض النظر عن أي شيء آخر . في حين ترى دول العالم الثالث خاصة ، ضرورة النظر الى الاهداف والدوافع لتمييز الاعمال المشروعة المقترنة بالعنف من الاعمال الارهابية بقيت المسألة غير محسومة مالم يتم التوصل الى تحديد تعريف متفق عليه لمفهوم الارهاب ، وعند ذلك يكون لكل دولة أن تعرف التزاماتها وبشكل واضح تجاه القانون الدولي بما يتعلق بمكافحة الارهاب والمساهمة في الجهود الدولية لمقاومته بعيداً عن وسائل الضغط التي تمارسها دول كبرى لغرض تحديد وجهات نظر منتقاة في هذا الموضوع

الرؤية العربية لمكافحة الارهاب

هناك مجموعة من القضايا لابد من تسليط الاضواء عليها حين مناقشتنا للرؤية العربية لمكافحة الارهاب :

اولا : مشكلة تسليم مرتكبي الاعمال الارهابية والتي تجد اساسها في القرار الصادر بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين في ١٤ سبتمبر ١٩٥٢ من مجلس جامعة الدول العربية والتي اشارت في المادة الاولى منها الى : " تقوم كل دولة من دول الجامعة العربية الموقعة على هذا الاتفاق بتسليم المجرمين الذي تطلب اليها احدي هذه الدول تسليمهم " ثم اشارت المادة الرابعة من الاتفاقية الى استثناء مرتكبي الجرائم السياسية من مبدأ التسليم ونصت على انه " لا يجري التسليم في الجرائم السياسية " وتقدير كون الجريمة سياسية هو امر مترك للدولة المطلوب اليها التسليم على ان يكون التسليم واجبا في الجرائم الاتية :

١- جرائم الاعتداء على الملوك ورؤساء الدول او زوجاتهم او اصولهم او فروعهم .

٢- جرائم الاعتداء على اولويات العهد .

٣- جرائم القتل العمد .

٤- الجرائم الارهابية .

وتجد اساسها ايضا في الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب وفي اتفاق القواعد للسلوك " مدونة السلوك " الذي تم اقراره في الدورة الثالثة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب والذي يتضمن تبادل المعلومات الامنية عن رؤوس الارهاب في الخارج واماكن تدريبهم والتعاون في تسليم الارهابيين المطلوبين .

ثانياً : العلاقة بين الارهاب والدين الاسلامي ، اذ تؤكد الرؤية العربية على ان الارهاب ظاهرة لا دين لها ولا وطن وأنه عمل دخيل على المبادئ الاسلامية يفرض ضرورة توعية الشعوب بماهيمية السلوك الاسلامي وضرورة ان يستمر الاطار الذي يجب ان تخضع له استراتيجية مكافحة الارهاب ، على ان تكون احكامها ومفاهيمها من قواعد الاسلام وآدابه وتشريعاته اذ ان الارهاب يتعارض مع قيمنا الدينية وموروثنا الاجتماعي ومن ثم فالتنظيمات الارهابية لا يجوز وصفها بالإسلامية لأنها تنظيمات ترتدي عباءة الدين .

ثالثاً : الارهاب ظاهرة عالمية وليس في حقيقته سوى جريمة ذات اهداف مشبوهة وبغيضة لا علاقة لها بالأديان او الجنسيات او الاوطان ، ففي كل حضارة وكل ثقافة وكل لغة وكل وطن يوجد الارهاب الذي اصبح ظاهرة عابرة للحدود .

رابعاً : الارتباط بين مفهوم الامن القومي العربي ومفهوم مكافحة الارهاب ؛ فالإرهاب يمثل خطورة قائمة على المجتمعات العربية وعلى نمط القيم السائد فيه ؛ وهو تهديد مشترك يواجه معظم النظم العربية ، كما اكدت على ذلك الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب، وكذلك الاستراتيجية الامنية العربية في ١٩٨٣ .

خامسا : مشكلة تعريف الارهاب ، اذ تم التوصل الى تعريف اجرائي من قبل الامانة العامة في اغسطس ١٩٨٩ وينص على ان الارهاب هو كل فعل منظم من افعال العنف او التهديد به يسبب رعبا او فزعا من خلال اعمال القتل او الاغتيال او حجز الرهائن او اختطاف الطائرات او السفن او تفجير المفرقات او غيرها من الافعال مما يخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب والذي يستهدف تحقيق اهداف سياسية . وقد طرحت الاستراتيجية الامنية العربية لمكافحة الارهاب تعريفا اجرائيا لتخطي مشكلة الاتفاق على تعريف محدد وما يعيبه انه ليس تعريفا سياسيا ولا قانونيا بل هو تعريف اجرائي لتجاوز الخلافات ، ويطرح هذا التعريف مشكلة ضرورة الاتفاق على خطوط فاصلة وواضحة للتمييز بين الكفاح المسلح والارهاب وهو ما اكدت عليه الاستراتيجية العربية والتي تميز بين فصائل المقاومة الوطنية ضد الاحتلال التي تستحق كل دعم وتشجيع وبين جماعات الارهاب التي يتحتم ملاحقتها وتصفيتها وعدم الانخداع بها .

سادسا : مشكلة تبادل المعلومات حيث انه مجال يثير حساسيات بين الاجهزة الامنية في مختلف الدول من قبيل حجب معلومات معينة او ارسال معلومات ناقصة او غير صحيحة.

سابعا : العلاقة بين الجريمة المنظمة والارهاب . وتؤكد الرؤية العربية على ان هناك علاقة قوية بين الارهاب والجريمة المنظمة وان مواجهة أي منهما يسهم في مواجهة كليهما .

ثامنا : يأخذ التعامل مع الارهاب في العادة اسلوبين في الوطن العربي :

الاول هو الاسلوب الامني ، وهو اسلوب مطلوب على المدى القصير ، ويتمثل في محاولة الوصول الى الارهابيين قبل ان يتحركوا لضرب هدفهم او ضبطهم بعد ارتكاب جريمتهم.

الثاني هو الاسلوب العلمي ، وهو اسلوب مطلوب على المدى الطويل ، ويتمثل في البحث عن اسباب الظاهرة ويحاول علاجها من الجذور اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا . وفي اطار مواجهة ظاهرة الارهاب واطارها بدأت الجهود العربية بالتركيز على كلا المستويين .

تاسعا : ان ظاهرة الارهاب لها مصادرها واسبابها والتي من اهمها الدعم والتمويل الخارجي وفي احيان كثيرة يكون هذا الدعم مرتبطا بعناصر متطرفة في الخارج او مدعومة من جهات خارجية تؤوي عناصر الارهاب تحت مسمى " حقوق الانسان والحرية " .

دور جامعة الدول العربية

في تفعيل العمل العربي المشترك لمكافحة الارهاب

الاستراتيجية الامنية العربية

بدأت الجهود العربية المشتركة لمكافحة الارهاب بالتوصل الى الاستراتيجية الامنية العربية التي اقرها مجلس وزراء الداخلية العرب في عام ١٩٨٣ والتي نصت على ضرورة الحفاظ على امن الوطن العربي وحمائته من المحاولات العدوانية للإرهاب والتخريب الموجهة من الداخل والخارج . وفي اطار الخطة الامنية العربية الاولى تشكلت لجنة الجرائم المنظمة التي تناولت في اجتماعها الاول موضوع جرائم الارهاب . وبناء على توصيات اللجنة التي عرضت على مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته السادسة بتاريخ ١٩٨٧/١٢/١٢ اصدر قرارا يقضي بتكليف الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بإعداد مشروع استراتيجية عربية لمكافحة الارهاب بالتنسيق مع الامانة العامة لجامعة الدول العربية .

وفي مطلع ١٩٨٨ اصدر مجلس وزراء الداخلية العرب قرارا ينص على تشكيل لجنة من ممثلي الدول العربية على مستوى الخبراء وبمشاركة الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وامانة مجلس وزراء الداخلية العرب لوضع تصور عربي لكيفية مواجهة ظاهرة الارهاب .

وقد عقدت لجنة الخبراء اجتماعها في الفترة من ٢٢ الى ٢٤ اغسطس ١٩٨٩ وفي ضوء الورقة المقدمة من الامانة العامة توصلت اللجنة الى تعريف اجرائي للإرهاب يشمل كل صورة . وقد طالبت مصر وتونس في الدورة التاسعة لمجلس وزراء الداخلية العرب في (يناير ١٩٩٢) بأهمية التصدي للجماعات المتطرفة باعتبارها مصدرا للإرهاب . وفي

الدورة العاشرة للمجلس (يناير ١٩٩٣) تقدمت مصر بورقة عمل عن مواجهتها مع الجماعات الارهابية ، وتدارس المؤتمر التجربة التونسية ايضا وطالبت مصر وتونس بأهمية وضع استراتيجية عربية لمواجهة الارهاب ، وتقرر انشاء مكتب للإعلام الامني بالقاهرة في نطاق الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب . وفي الدورة الحادية عشر (يناير ١٩٩٤) تم الاتفاق بين مصر وتونس والجزائر على خطة امنية لمكافحة كل انواع الجرائم ؛ كما دارت مناقشات هامة حول كيفية مواجهة هذه الظاهرة .

وفي الدورة الثانية عشرة بتونس (يناير ١٩٩٥) تم تشكيل لجنة حكومية لمتابعة رؤوس الارهاب بالخارج ، وقدمت مصر مدونة سلوك لمكافحة الارهاب ، وتم تشكيل لجنة لدراسة الاقتراح المصري لعرض نتائج اعمالها على الدورة القادمة، حيث تم اقرار مدونة السلوك التي قدمتها مصر بالإجماع واتفقت الدول العربية في هذه المدونة على اداة كل اعمال الارهاب أيا كان مصدرها .

وعقد في الفترة من ٢٩-٣١/٧/١٩٩٦ اجتماعات لجنة العمل العربي المعنية بإعادة صياغة مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب بحضور وفود ١٥ دولة عربية من الدول الاعضاء بمجلس وزراء الداخلية العرب بالقاهرة ، وتم خلال الاجتماع اقرار الصيغة النهائية التي تم اقرارها في الدورة الرابعة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب في ١/٥/١٩٩٧ .

الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب

وفي اطار التحرك والعمل العربي الجماعي تم اقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب في اجتماعات الدورة الـ ١٥ لمؤتمر وزراء الداخلية العرب في ٥ يناير ١٩٩٨ ، وتم وضع عدد من الآليات لتنفيذ هذه الاستراتيجية لمواجهة الارهاب .

وتزامنت جهود وزراء العدل العرب مع هذه الجهود من اجل التوصل الى اتفاقية عربية لمكافحة الارهاب ، حيث تم تشكيل لجنة لصياغة مشروع الاتفاقية . وتم التوصل الى صيغة شبه نهائية تم اقرارها في الدورة الثانية عشر لوزراء العدل العرب.

واكد مشروع الاتفاق العربي لمنع مظاهر التطرف والارهاب ان الكفاح المشروع ضد الاحتلال لا يعد من الجرائم الارهابية ، ولا يعتبر المشروع الذي يتضمن ٤٦ مادة حالات الكفاح المشروع ضد الاحتلال الاجنبي من اجل التحرر وتقرير المصير من الجرائم الارهابية وفقا لمبادئ القانون الدولي ، ويعتبر هذا الموقف تشريعا للمقاومة اللبنانية والفلسطينية ضد الاحتلال الاسرائيلي ، وفي وجه المساعي الامريكية والاسرائيلية بشكل خاص التي تعتبر أي نوع من العمليات العسكرية في مواجهة اسرائيل اعمالا ارهابية . ويعرف المشروع الارهاب : (بانه كل فعل أيا كانت اغراضه النهائية استهدف استخدام القوة او العنف او التهديد او الترويع تنفيذا لمشروع اجرامي فردي او جماعي بهدف القاء الرعب بين الناس).

وفي هذا الاطار فقد وقعت الدول العربية على اتفاقية جماعية لمكافحة الارهاب في ٢٢ ابريل/نيسان ١٩٩٨ بالقاهرة بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وذلك في الاجتماع المشترك لمجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب ، وهي تتضمن بعد دياجة توضح دوافع ابرامها ، اثنان واربعين مادة ، موزعة على اربعة ابواب ، الباب الاول يتناول تعاريف واحكام عامة تحدد المقصود بالدول المتعاقدة ، وتعريف الارهاب ، وتعريف الجريمة الارهابية (المادتان ١ و ٢) . ويتناول الباب الثاني أسس التعاون لمكافحة الارهاب ، حيث ينقسم الى فصلين : يتناول الفصل الاول أسس التعاون في المجال الامني من حيث تدابير منع ومكافحة الجرائم الارهابية ، والقنوات والوسائل التي يمكن من خلالها تفعيل للتعاون العربي لمنع ومكافحة الجرائم الارهابية (المادتان ٣ و ٤) . اما

الفصل الثاني فيتناول موضوع التعاون في المجال القضائي من خلال نظامي تسليم المجرمين والالابفة القضائية والتعاون القضائي (المواد من ٥ الى ٢١) . والباب الثالث يحمل عنوان " آليات تنفيذ القانون " حيث ينقسم الى ثلاثة فصول تحدد اجراءات تسليم المجرمين الارهابيين واجراءات الالابفة القضائية ، واجراءات حماية الشهود والخبراء (المواد من ٢٢ الى ٢٨) والباب الرابع والاخير عبارة عن احكام ختامية توضح كيفية التصديق على الاتفاقية وموعد سريانها والزامها للدول المصادقة عليها والتحفظات التي توردها عليها ، والانسحاب منها .

ومن المفيد الاشارة هنا الى ان المادة ١/٤٠ منها تنص على ان : تسري هذه الاتفاقية بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ ايداع وثائق التصديق عليها او قبولها او اقرارها من سبع دول عربية " ثم اصدر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته (السادسة عشرة) والتي انعقدت في عمان بالأردن واختتمت اعمالها في ١٩٩٩/١/٣٠ قرارا بالموافقة على القرار الصادر من مجلس العدل العرب في دورته الاخيرة والمتضمن تشكيل لجنة وزارية مشتركة من اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب وخمسة اعضاء من مجلس وزراء الداخلية العرب ، حيث تقوم هذه اللجنة بتشكيل لجنة فنية من المجلسين لوضع " مشروع اجراءات تنفيذية للاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب في المجالين القضائي والامني " ومن ثم رفعه الى اللجنة الوزارية لإقراره واتخاذ اللازم بشأنه.

ولقد صادقت حتى الان ثماني دول عربية على هذه الاتفاقية ، وبذلك اصبحت سارية المفعول طبقا لما تقرره المادة ١/٤٠ منها ، والتي تنص على ان : " تسري هذه الاتفاقية بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ ايداع وثائق التصديق عليها او قبولها او اقرارها من سبع دول عربية " ولم تسمح المادة الثانية والاربعون منها لأية دولة متعاقدة ان تنسحب منها الا بناء على طلب كتابي ترسله الى الامين العام لجامعة الدول العربية ، حيث لا

يترتب هذا الانسحاب اثره القانوني الا بعد مضي ستة اشهر من تاريخ ارسال هذا الطلب.

ولما كان الارهاب اصبح ظاهرة دولية هدفها في المقام الاول زعزعة الاستقرار والامن في المجتمع ، وتهديد حياة المدنيين ، كما انه يشكل خطرا كبيرا ليس فقط على جهود التقدم والتقنية في العالم اجمع ، بل على السلام والامن الدوليين ، فان الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب تعتبر انجازا هاما للدول العربية في مجال التعاون الامني لمكافحة الارهاب بصورة جماعية فعالة انطلاقا من مبادئ القانون الدولي والمواثيق والمعاهدات الدولية . ولم تغفل الاتفاقية الاشارة في ديباجتها الى مبادئ الشريعة الاسلامية السامية حيث نصت على ان : " الدول العربية الموقعة ... والتزاما بالمبادئ الاخلاقية والدينية السامية ، ولاسيما احكام الشريعة الاسلامية ، وكذا بالتراث الانساني للامة العربية التي تنبذ كل اشكال العنف والارهاب ، وتدعو الى حماية حقوق الانسان ، وهي الاحكام التي تتماشى معها مبادئ القانون الدولي وأأسسه التي قامت على تعاون الشعوب من اجل اقامة السلام .

اذ لاشك ان من اهم أسس التعاون الدولي لمكافحة الارهاب والتي نظمها الاتفاقية "نظام تسليم المجرمين" ، وهو نظام يجد اساسه في الشريعة الاسلامية الغراء ، حيث يحذر القرآن الكريم من الجريمة والمجرمين والاجرام في واحد وستين موضعا ، ويقرر عقابا صارما لمختلف الجرائم التي تمس حياة الانسان او عرضه او ماله او دينه او عقله ، ومن ثم فلا يوجد في الشريعة الاسلامية ما يمنع من ملاحقة المجرمين والقبض عليهم وتسليمهم ومحاكمتهم على ما اقترفوه من اعمال منعا للفساد والفوضى ، وللحد من انتشار الجريمة تحقيقا لمصلحة الفرد ولمصلحة الجماعة ، وتطهيرا للمجتمع الانساني من اضرارها ، وحماية للضرورات الخمس التي حرصت الشريعة الاسلامية على حمايتها . ومن اهم الادلة

على كفالة الشريعة الاسلامية لنظام تسليم المجرمين قوله تعالى : " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان " (المائدة ٢-) ، وقوله صلى الله عليه وسلم (والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه) . (رواه مسلم) اذ لا شك ان تعاون الدول الاسلامية فيما بينها من اجل تسليم المجرمين للدولة التي ارتكبوا جرائمهم ضدها هو من قبيل التعاون على البر والتقوى . كما ان نظام تسليم المجرمين يستند الى مبدأ المعاملة بالمثل او مبدأ التبادل . وهو من المبادئ الهامة في العلاقات الدولية التي تكفل تحقيق مبدأ المساواة في السيادة بين الدول ، كما انه احد المبادئ الهامة التي قررتها الشريعة الاسلامية الغراء ، في مواضع عديد منها قوله صلى الله عليه وسلم : " عامل الناس بما تحب ان يعاملوك به " .

وتشكل الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب نموذجاً فريداً وهاماً للتعاون الفعال بين المجالس الوزارية القائمة في نطاق جامعة الدول العربية، حيث انها اول اتفاقية تصدر عن اجتماع مشترك لمجلسين وزاريين منها (هما مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب) ، وقد وقعتا جميع الدول العربية بدون استثناء كما صدقت عليها ثمانى دول وبذلك اصبحت سارية المفعول ، وتخلو من أي تحفظ على اية مادة من موادها ، الامر الذي يعبر عن الاتفاق التام على جميع ما جاء بها ، واهم ما فيها هو انها تثبت للعالم اجمع ان الدول العربية كلها مجتمعة تنبذ كل اشكال الارهاب والعنف انطلاقاً من المبادئ الاخلاقية والدينية السامية التي تقررها وتحرص عليها الشريعة الاسلامية الغراء ، وهي بذلك تنفي التهمة التي حاول الغرب لصقها بالإسلام والعرب، حيث تسعة وسائل الاعلام لديهم على تصوير المسلمين والعرب على انهم اراهابيين .

واهم ما نود الإشارة اليه هنا موضوعين : الاول يتعلق بكفالة حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان بمختلف الوسائل . والثاني يتعلق بعدم جواز تسليم المجرمين في الجرائم العسكرية .

اولا : فبالنسبة للكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي : حرصت الاتفاقية على النص في ديباجتها على حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان ، فقررت ان " الدول العربية الموقعة " ... وتأكيذا على حق الشعوب في الكفاح المسلح ضد الاحتلال الاجنبي والعدوان بمختلف الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح من اجل تحرير اراضيها ، والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها ، وبما يحافظ على الوحدة الترابية لكل بلد عربي ، وذلك كله وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق وقرارات الامم المتحدة ... قد اتفقت على عقد هذه الاتفاقية .

ثم عرفت المادة (٢/١) الارهاب بأنه : كل فعل من افعال العنف او التهديد به أيا كانت بواعثه او اعراضه يقع تنفيذا لمشروع اجرامي فردي او جماعي ، ويهدف الى القاء الرعب بين الناس ، او ترويعهم بإيذائهم او تعريض حياتهم او حريتهم او امنهم للخطر ، او الحاق الضرر بالبيئة او بأحد المرافق او الاملاك العامة او الخاصة ، او احتلالها او الاستيلاء عليها ، او تعريض احد الموارد الوطنية للخطر .

ثم عرفت المادة ٣/١ الجريمة الارهابية بأنها : " أي جريمة او شروع فيها ترتكب تنفيذا لغرض ارهابي في أي من الدول المتعاقدة او على رعاياها او ممتلكاتها او مصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلي ... ولكن المادة ٢/٢ من هذه الاتفاقية قد استثنت صراحة حالات الكفاح ضد العدوان من مفهوم الجريمة الارهابية ، ومن ثم تكون هذه الحالات ، مهما اتخذت من صور العنف ، مشروعة ولا ينطبق عليها مفهوم الجريمة الارهابية ، فتنص على انه : لا تعد جريمة حالات الكفاح بمختلف الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح ضد

الاحتلال الاجنبي والعدوان من اجل التحرر وتقرير المصير وفقا لمبادئ القانون الدولي ، ولا يعتبر من هذه الحالات كل عمل يمس بالوحدة الترابية لأي من الدول العربي .

ولاشك ان هذا التحديد الذي اتت به الاتفاقية يعتبر امرا ضروريا في الوقت الحاضر، فلا يجوز الخلط بين الاعمال الارهابية التي ترتكب ضد المدنيين الامنين وبين اعمال المقاومة الوطنية التي ترتكب ضد سلطات الاحتلال الاجنبي والعدوان ، ذلك ان اسرائيل ما زالت تحتل الاراضي العربية في فلسطين والجولان وجنوب لبنان وتمارس ارهاب الدولة بعيدة عن اية عقوبة بل تجد من يشجعها على ارتكابها ، حيث تتعرض هذه الاراضي المختلة بما فيها من المواطنين الامنين لشتى انواع الممارسات الارهابية اللا انسانية على يد اسرائيل بما يتناقض مع شرعية حقوق الانسان ومع المواثيق والاعراف الدولية ، فترتكب المجازر وتقع الضحايا كل يوم وتهدم المنازل على اصحابها وتدمر قرى بكاملها وتحرق المحاصيل ويتم التهجير القسري والتعذيب والاعتقالات الجماعية التعسفية وتشريد الالاف من السكان : لذا كان حق هذه الشعوب في الرد على انتهاكات حقوق الانسان الموجهة اليهم من اسرائيل واعمال الارهاب التي تقوم ضدهم امرا مشروعا ومقررا ، وهو نوع من الدفاع الشرعي ، لمقاومة المحتل الغاصب بكافة الوسائل كردة فعل طبيعية على الاحتلال والارهاب والاعتداءات اللا انسانية التي ترتكبها اسرائيل ضدهم .

ثانيا : بالنسبة للجرائم العسكرية : بعد ان حددت الاتفاقية مفهوم الجريمة الارهابية اشترطت عدة شروط لتسليم المجرمين الارهابيين من بينها شرط ان تكون الجريمة ارهابية بالمعنى السابق الاشارة اليه ، حيث اشترطت ان ترتكب الجريمة تنفيذا لغرض ارهابي ، او ان تكون من بين الجرائم التي نصت على اعتبارها ارهابية ست اتفاقيات دولية اشارت اليها ، ولم تأخذ الاتفاقية بمعيار استخدام القوة او العنف او التهديد به مثلما فعلت بعض القوانين الجنائية الوطنية ، ومن ثم فالمعيار الذي اعتمدته الاتفاقية ليس الوسيلة المستخدمة

في الجريمة الارهابية كالقوة او العنف . بل هو اثر لذلك الرعب والفرع (النتيجة المتحققة منها) مما يهدد حياة او سلامة او صحة الناس او اعراضهم او اموالهم ويعرضها للخطر .

ثم استثنت الاتفاقية جرائم معينة لم تجز تسليم المجرمين فيها ، ومنها الجرائم العسكرية ، اذ تنص المادة ٦/ب على انه : " لا يجوز التسليم في أي من الحالات الاتية : اذا كانت الجريمة المطلوب من اجلها التسليم تنحصر في الاخلال بواجبات عسكرية " . ويجب الرجوع الى القوانين العسكرية في الدول المتعاقدة التي تحدد المقصود بها بدقة . ومن المعلوم ان الجرائم العسكرية نوعان : جرائم عسكرية بحتة كالفرار من الخدمة العسكرية او الاهمال في طاعة الاوامر العسكرية والتلبس في مكان العمل بجريمة اخلاقية مخلة بشرف الوظيفة العسكرية . وجرائم عادية يرتكبها العسكريون ومن في حكمهم ، وهي تعتبر جرائم عسكرية بالنظر للصفة الوظيفية للفاعل ، ويجري العرف الدولي على عدم جواز التسليم في النوع الاول ، وجوازه في النوع الثاني ، وهو ما اقره مجمع القانون الدولي الذي انعقد في دورة اكسفورد عام ١٨٨٠م . كما نصت على ذلك بعض القوانين الوطنية وبعض الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية ، مثل المادة ١/ق من معاهدة مونتفيدو لعام ١٩٣٣م .

وينتقد بعض المشرعين مبدأ عدم جواز تسليم مرتكبي الجرائم العسكرية بحجة انه اذا كانت الدوافع التي تقضي بحماية المجرم السياسي مقبولة ومعقولة . فان حماية المجرم المتهرب من الواجبات العسكرية لا تستند الى اساس معقول ، اللهم الا اذا كانت الجريمة العسكرية التي يقترفها الشخص المطلوب تسليمه تخفي وراءها جريمة سياسية ، ففي هذه الحالة يكون حكمها حكم الجرائم السياسية ، ويمتنع فيها التسليم ، لهذا فقد نصت بعض الاتفاقيات الثنائية الامنية على عدم اعتبار الجرائم العسكرية جرائم سياسية ، ومن ثم يجوز تسليم مرتكبيها .

ويفرق بعض المشرعين بين نوعين من الجرائم العسكرية البحتة : الاول هو جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البرية ، فهذه لا يجوز التسليم فيها والثاني : هو جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البحرية ، فيجوز فيها التسليم ، بحجة ان فرار البحارة اشد خطرا على الدولة التابعين لها من فرار الجنود البريين ، اذ ان فرار البحار يعطل ملاحقة سفن الدولة ويجعل سلامة هذه السفن عرضة للخطر . ولكن هذا الرأي غير مقبول لدى البعض الاخر من المشرعين ، بحجة تعارضه مع السيادة الاقليمية لدولة الملجأ ومع الواقع الدولي ، كما ان كثيرا من المعاهدات الدولية تنص صراحة على تسليم البحارة الهاربين . وتأخذ جرائم التمرد والخيانة والجاسوسية حكم جريمة الفرار من الخدمة العسكرية من حيث التسليم .

ونلاحظ ان نص المادة (٦/ب) من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب لا يسمح بالتمييز بين جريمة الفرار من الخدمة العسكرية البحرية وجريمة الفرار من الخدمة العسكرية البرية ، فقد ورد عاما يشمل كافة الجرائم التي تنحصر في الاخلال بواجبات عسكرية " ومن ثم فلا يجوز تقييده ، بل انه مما يتفق مع اهداف الاتفاقية عدم التمييز بين هذين النوعين من الجرائم العسكرية . ولكن نلاحظ من ناحية اخرى ان العبارات التي استخدمها النص وهي " الاخلال بواجبات عسكرية " تفيد حصر منع التسليم على الجرائم العسكرية البحتة . دون الجرائم العادية التي يرتكبها العسكريون ، حيث يعاملون حينئذ معاملة المدنيين من حيث جواز تسليمهم الى الدولة طالبة التسليم . ومن المفيد ان نشير الى ان اتفاقية تسليم المجرمين التي ابرمت في نطاق جامعة الدول العربية لعام ١٩٥٢م لم تستثن الجرائم العسكرية من نظام تسليم المجرمين ، على حين تضمنت المادة (٤١/ب) من اتفاقية الرياض العربية لعام ١٩٨٣م حكما يقضي بعدم التسليم في الجرائم العسكرية ، وهو يتطابق تماما مع نص المادة (٦/ب) من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب .

وقد تضمن مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة الارهاب عددا من المنطلقات والاهداف والمقومات والاليات التي تحدد الاسس التي تقوم عليها سياسية مقاومة الارهاب والسبل الكفيلة بتحقيق اقصى قدر من التعاون على الصعيد العربي والدولي لتطويق هذه الظاهرة والحد من الاخطار التي تشكلها على الدول المختلفة .

وقد خرجت الاستراتيجية بمفهومها الحديث والشامل عن الارهاب ، واعتبرت ان الاعمال الارهابية هي اعمال عنف منظم يسبب رعبا وفزعا ، على ان يكون واضحا - كما اشارت - انه بعيد كل البعد عن الكفاح المسلح والذي هو حق للشعوب الخاضعة للاحتلال الاجنبي من اجل تحرير اراضيها المحتلة والحصول على حقها في تقرير مصيرها واستقلالها وفقا لميثاق وقرارات الامم المتحدة ، وقد حددت الاستراتيجية فيما يتعلق بالسياسة الوطنية لكل دولة عدده اجراءات وتدابير للوقاية من الارهاب يبرز في مقدمتها زيادة دعم الدولة للأسرة بما يكفل التربية السليمة للنسئ والشباب ، وتكثيف استخدام وسائل الاعلام المختلفة لتنمية الوعي الوطني والقومي ، وان الدول ملتزمة باتخاذ تدابير فعالة وحازمة لمكافحة الارهاب بمختلف صوره واشكاله ، وذلك من خلال الحيلولة دون اتخاذ اراضيها مسرحا لتخطيط وتنظيم او تنفيذ اعمال ارهابية ، كما اكدت الاستراتيجية على ضرورة قيام الدول العربية بتشديد اجراءات المراقبة لمنع تسلل عناصر الارهاب والتخريب او تهريب الذخيرة والمتفجرات ، وتطالب الدول الاعضاء بضرورة تحديث قوانينها وتشريعاتها الجنائية لتشديد العقوبات على مرتكبي الاعمال الارهابية ، وتجميد ومصادرة كافة الاموال الموجهة الى هذه الاعمال كما تطرقت الاستراتيجية الى موضوع تحديث وتطوير اجهزة الامن من خلال دعمها بالمؤهلين وتوفير ما تحتاجه من معدات وتقنيات حديثة ، وكذلك وضع خطط وقائية لمنع أي عمل ارهابي ، كما لم تغفل الاستراتيجية جانب البحث العلمي الذي يتناول دراسة وتحليل ما يقع من اعمال ارهابية

ومتابعة التطور المحلي والعالمي للظاهرة ، ويتحقق ذلك من خلال تحديد واجبات الاجهزة المعنية بمكافحة الارهاب بشكل دقيق واقامة تعاون فعال بين تلك الاجهزة وفيما بينها وبين المواطنين .

وعلى صعيد التعاون العربي فقد تضمنت الاستراتيجية عدة بنود اهمها تعزيز التعاون بين الدول الاعضاء لمنع ومكافحة الارهاب وتقديم المساعدة المتبادلة في مجال اجراءات البحث الجنائي والتحري والقبض على الاشخاص الخارجين والمتهمين او المحكوم عليهم في جرائم الارهاب ، كما اكدت الاستراتيجية على اهمية تبادل الخبرات والخبراء والتقنيات الحديثة والمعلومات في مجال التعامل الامني مع الجماعات الارهابية ومواجهتها وتختص الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بمتابعة مستجدات ظاهرة الارهاب وسبل مكافحتها والتنسيق بين الدول العربية بهذا الشأن .

اما على صعيد التعاون العربي الدولي فذلك يتحقق وفقا للاستراتيجية من خلال تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الارهاب ، وتقوم الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بمتابعة المؤتمرات واللقاءات الدولية الخاصة بمكافحة الارهاب والتنسيق بين الوفود العربية المشاركة فيها .

معوقات التعاون العربي لمكافحة الارهاب

الإرهاب وهو أحد أهم التحديات التي يواجهها العالم العربي. والإرهاب ليس وليد اليوم فقد عانت منه المجتمعات منذ القدم حيث أصبح إرهاب اليوم له طابعه الخاص من حيث التنظيم والتمويل مما يتطلب الحاجة الماسة إلى تعزيز سبل التعاون الدولي على مختلف المستويات المحلية والإقليمية والدولية وذلك لمواجهة خطر الإرهاب . وجاءت أحداث سبتمبر لتترك النظام الدولي ومفاهيم السياسة الدولية، حيث بات الإرهاب ظاهرة عالمية ومعقدة لا ترتبط بدين أو مجتمع أو ثقافة.

وتعد جامعة الدول العربية في مقدمة من نادوا بالحرب على الإرهاب فقد أدانت جميع الدول العربية الإرهاب بشدة وبجميع أشكاله ومظاهره أيا كان مرتكبه وحيثما ارتكب، حيث أنه يشكل أخطر التهديدات والتحديات التي تواجه السلم والأمن الدوليين، إلا أن الدول العربية نادت بضرورة التمييز بين الإرهاب وبين حق الشعوب في الكفاح المشروع ضد الاحتلال.

ولقد وضعت الجامعة العربية موضوع الوقاية من الإرهاب ومكافحته على رأس أولوياتها وبادرت منذ التسعينات من القرن الماضي إلى الدعوة لعقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة لبحث ظاهرة الإرهاب والاتفاق على تعريف له ضمن اتفاقية دولية شاملة حول الإرهاب.

وما دامت الجامعة العربية مؤهلة لأن تقوم بدور مهم في ترميم الوضع العربي المتأزم بهدف السير نحو مستقبل مشرق لأمتنا، فإن تطوير أوضاع الجامعة يصبح ضرورة قومية وعملية ملحة. والنقطة المحورية هنا هي تطوير أحكام ميثاق الجامعة وإيجاد الآليات المناسبة التي تضمن للقرار العربي المشترك قوة التنفيذ، وإرساء العلاقات العربية على ضوابط ثابتة تكفل حل الخلافات العربية في نطاق الجامعة وبصورة سلمية، لأن تحقيق هذا الهدف هو مهمة ينبغي أن تنهض بها جميع الدول العربية لما فيه من خير لهذه الأمة وبقاؤها وسوددها .

وبذلك يمكن القول إن مستقبل الجامعة العربية رهن بأربعة أمور هي: الوحدة العربية، تطوير وسائل الأمن الجماعي، التسوية السلمية للمنازعات، ومعالجة واقعية لمشاكل التكامل الوظيفي الإقليمي. حيث أن الأمن الجماعي يعتبر ركيزة لتحقيق الأمن القومي.

على الرغم مما تم انجازه في اطار التعاون العربي لمكافحة الارهاب ، فانه ما لم يتم ايجاد آليات لرصد وضمان التنفيذ سيظل اثر هذه الاجراءات هامشيا ، ومن ثم فمن الواجب لفت الانتباه الى وجود عدة صعوبات رئيسية ينبغي التغلب عليها بداية لتفعيل عملية مكافحة الارهاب الدولي بكافة صوره ومظاهره ومن اهمها :

اولا : لا توجد فعاليات عربية متخصصة في مكافحة الارهاب والتصور المطروح لم يرق بعد الى ارساء أسس مشتركة لمكافحة الارهاب .

ثانيا : هناك خلافات بين الدول العربية حول سبل ووسائل مكافحة الارهاب ومعالجة اسبابه خاصة فيما يتعلق بالعوامل الاساسية مثل الابعاد الاجتماعية - والاقتصادية للظاهرة ، وحول اسلوب التعامل مع التنظيمات المتطرفة والعناصر الارهابية .

ثالثا : تعتبر مشكلة تعريف مفهوم الارهاب اهم المشكلات التي تقف عقبة وحاثلا دون تحقيق حد ادنى من التعاون الدولي لمكافحة الارهاب ، وكذلك في الحالات الاقليمية كالحالة العربية .

رابعا : التعاون في مكافحة الارهاب عربيا تعترضه عقبات فنية من اهمها اختلاف القوانين في الدول المختلفة والتي قد تجعل من تسليم الارهابيين مثلا امرا صعبا او تمنع تبادل المعلومات لأسباب تتعلق بالأمن القومي والسيادة الوطنية .

كما توجد خلافات اخرى حول كيفية مواجهة مصادر الظاهرة وحول مجالات تبادل المعلومات والتعاون الاعلامي وهل الاولوية للأسلوب الامني في معالجة الظاهرة او للأسلوب العلمي الذي يعالج مصادر الظاهرة واسبابها حيث تتدخل الارادة السياسية للدول المختلفة فتؤدي الى اختلاف وجهات النظر حول معالجة الارهاب ومن هذا القبيل هناك خلافات حول فكرة المؤتمر الدولي لمكافحة الارهاب .

والخلاصة ان الرؤية العربية لمكافحة الارهاب هي رؤية وليدة ما زالت تحتاج الى المزيد من الدعم الرسمي والشعبي لا نجاح مسيرتها وتدعيم مسيرة التعاون العربي المشترك ولن تحقق الاهداف المنوطة بها بدون التغلب على العقبات السابق ذكرها.

الغزو الامريكي للعراق

إن الوقائع تؤكد على أن الأغلبية الأيديولوجية لعقيدة أمريكا الحربية تركز على إعادة الدول الخارجة عن سيطرة رأس المال واحتكاراته الدولية من خلال التدخل في صياغة وتوجيه الصراعات الوطنية / الاجتماعية لصالح القوى والفعاليات السياسية المتناغمة مع توجهات الليبرالية الجديدة . بكلام آخر المشاركة في إعادة بناء أنظمة سياسية تستجيب لتوجهات المرحلة الجديدة من العولمة الرأسمالية. ويعد تحول الاستراتيجية الأمريكية إلى قوة تدخلية تكريساً لوحدة التشكيلة الرأسمالية المعولمة وسيادة إمبراطوريتها الإمبريالية على شئون السياسة الدولية وما ينتج عن ذلك من محاولات حثيثة لإعادة صياغة الشرعية الدولية بما يتلاءم وتوجهات الرؤية الأمريكية وقوتها العسكرية.

ومن هنا يمكننا النظر لانتهاك معايير القانون الإنساني الدولي باعتباره انتهاك للمعايير الأخلاقية على المستوى الدولي اتسمت بها طبيعة الصراع بين العراق كدولة وشعب من جهة بين الولايات المتحدة وبريطانيا من جهة أخرى . فالعدوان الذي شنته الولايات المتحدة وبريطانيا على العراق والذي بدأ في ٢٠ مارس/آذار ٢٠٠٣ إذا ما اعتبرناه صراعاً دولياً مسلحاً بين الأطراف الثلاث أعلاه فعلياً أن لا ننسى أنه سلوكاً غير أخلاقي وجريمة ضد السلام من حيث كونه انتهاكاً لقوانين الحرب الدولية المتعارف عليها التي حددتها المعاهدات الدولية كما ذكرنا ذلك سابقاً. والقانون الذي ينطبق على الصراعات الدولية يشتمل على اتفاقيات جنيف الأربع الصادرة عام ١٩٤٩، التي دخلت الولايات المتحدة والعراق أطرافاً فيها ولائحة لاهاي الصادرة عام ١٩٠٧ ومع سقوط الحكومة العراقية في أبريل/نيسان ٢٠٠٣، أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة

المتحدة قوتي احتلال في ظل القانون الدولي، ومن ثم تخضعان أساسا للاتحة لاهاي واتفاقية جنيف الرابعة التي تمثل تعبيرا عن القانون الدولي العرفي .

والمعروف أن قوات الاحتلال تعتبر ملزمة قانونا باستعادة وضمان الأمن والنظام العام قدر الإمكان في المنطقة الواقعة تحت سلطتها . فالقادة العسكريون المباشرون عليهم العمل على منع الانتهاكات الجسيمة تجاه السكان في المناطق الواقعة تحت إمرتهم أو الخاضعة لسلطتهم، وفي حال الضرورة وضع حد لمثل هذه الانتهاكات. وتعتبر قوة الاحتلال مسئولة عن حماية السكان من العنف والانتهاكات اللا أخلاقية من جانب أي طرف وإن استخدام القوة يعتبر خاضعا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بتنفيذ القانون ، أي أن القوة لا تستخدم إلا في حالة الضرورة وبالقدر المناسب إلى الحد اللازم فحسب.

ولم يغير إقدام حكومة الولايات المتحدة في صيف عام ٢٠٠٤ على إقامة ما سمي حكومة العراق المؤقتة الوضع القانوني لدولتي الاحتلال على أي نحو مادي . حيث أن دولتي الاحتلال يمكنهما عمل وتنصيب من ترغب لممارسة سلطاتهما القانونية بمقتضى قوانين الحرب كمحتلين محاربين ، إلا انه وبذات الوقت وبمقتضى قوانين الحرب أيضا فان حكومتي الولايات المتحدة وبريطانيا تبقيان خاضعتين لمساءلة كاملة عن سلوك حكومة العراق المؤقتة المنصبة من قبلهما. وتوضح هذه الاستنتاجات بجلاء الفقرة ٣٦٦ من الدليل الميداني للجيش الأمريكي رقم ٢٧-١٠ (١٩٥٦)

إن بقاء أكثر من (١٥٠٠٠ الف) جندي أمريكي وبريطاني وغيرهم من قوات الاحتلال في العراق ورمزية إقامة السفير الأمريكي في القصر الجمهوري في بغداد ما هي إلا عينة من الأدلة الكثيرة التي أكدت أن العراق قد بقي بلدا محتلا مسلوب السيادة رغم انصياع الأمم المتحدة لضغوط الإدارة الأمريكية المتمثل بصدور قرار مجلس الأمن رقم

١٥٤٦ في ٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٤ حول نقل السيادة من المحتل إلى الحكومة العراقية المؤقتة الذي يعتبر مغالطة لا أخلاقية لواقع مادي استمر قائماً حتى نهاية عام ٢٠١١ متمثلاً باستمرار الصراع المسلح والاستخدام المفرط للقوة والعنف في العراق من قبل الأطراف المتحاربة.

وهذا الاحتلال الأمريكي للعراق لم تستطع الولايات المتحدة ومن يقف وراءها أن تبرره، فقد سقطت كل الحجج التي قدمتها، فسقطت مقولة نزع أسلحة العراق، لأن لجان التفتيش لم تستطع إثبات وجود هذه الأسلحة، وكذلك القوات الغازية لم تقدم دليلاً ملموساً على وجود هذه الأسلحة، عدا عن أنه لا يجوز وفقاً لأحكام القانون الدولي نزع أسلحة العراق بالقوة. كما سحبت الولايات المتحدة من التداول مقولة أن هدف الحرب هو تغيير نظام الحكم العراقي، والتي أسندتها إلى حجة أن سيادة الدول غير مطلقة، وقد خالفت بهذا الطرح مقاصد الأمم المتحدة التي تركز على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها (الفقرة الأولى من المادة الثانية) ومبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما (الفقرة السابعة من المادة الثانية). كما ثبت فشل مقولة أن هذه الحرب هي حرب "حرية العراق" لأنه لا الشعب العراقي رضي بالأميركيين بدليل مظاهرات الاحتجاج التي عمّت المناطق العراقية تنديداً بالوجود الأمريكي، وفتاوى علماء الدين المستقرة والثابتة حول تحريم التعامل بل الاختلاط مع الأميركيين، ولا الأميركيين يقيمون أي حرمة لشعب العراق بدليل المجازر الوحشية التي يرتكبونها بحق هذا الشعب، وقمع مظاهراته ببطشٍ وشدة. كما فشلت الولايات المتحدة بإحلال "تحالف الراغبين" محل مجلس الأمن بعد أن ادعى ريتشارد بيرل انتهاء مقولة أن مجلس الأمن الدولي هو الجهة الوحيدة المخولة إسباغ الشرعية على استخدام القوة. كما لم يستطع الأميركيون إقناع العالم بكل التبريرات التي قدّموها، فقد ظهرت الصورة الحقيقية

لهذا العدوان أمام أعين الجميع، وعلت الأصوات المنددة والمدينة له، فرفض أعضاء مجلس الأمن منطق الحرب وسياستها، كما أدانها الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز، كما حرّم هذه الحرب قداسة البابا والولي الفقيه، ومراجع التقليد والمجتهدين والمفتين، وممثلي الكرسي الرسولي والكرادلة والأساقفة والبطاركة وعلماء الدين، كما كتب حول عدم مشروعيتها رجال القانون والسياسيون والفلاسفة والمفكرون، واحتج على هذه الحرب شعوب العالم في تظاهرات تنديد عالمية، أظهرت تضامناً دولياً هو الأول من نوعه في تاريخ البشرية.

الارهاب في العراق

كان من تداعيات الاحتلال الأمريكي للعراق استشرى وتفاقم ظاهرة الارهاب حيث تأكد يوما بعد آخر يتأكد و بما لا يقبل الشك أن الإنسان في العراق هو من تستهدفه العمليات الإرهابية التي تغطت تارة تحت عباءة محاربة الاحتلال وتارة تحت عباءة التناحر المذهبي والطائفي ، الا أن واقع الحال كان يشير دائماً الى أن الإنسان العراقي مدنيا كان أم عسكرياً ، شرطيا كان أو سياسيا ، ومستقلاً أو منتسباً لأحزاب سياسية ، عاملاً فقيراً أو مسؤولاً في الدولة ، له شأن في العمل السياسي أو ممن لاحول له ولا قوة ، الجميع مشروع للذبح والقتل والاختطاف من قبل التنظيمات الإرهابية ، والجميع لا يعرف متى ستترصده مجموعات الاجرام والإرهاب وتجعله موضوعاً لتخطط له وتنقم منه وتغتاله لتسلب منه حياته و لتحرم عائلته وأطفاله منه ومن مصدر عيشها ، وأصبح كل مواطن في وضع غير آمن ويمكن ان يتم سلب حياته دون سبب أو بضمن بخس يتقاضاه القتل .

تنظيمات الإرهاب الدولي وتجمعات التطرف الديني والتحجر المذهبي كلها تقاطرت على العراق وتجمعت في الساحة العراقية وتدعي أنها تقاتل الإمبريالية العالمية

في هذه الساحة ، حتى من كان يعتقد واهماً انه يستطيع ان يخدم الاسلام بحرق الكنسية او الجوامع وتهديم وتفجير الأماكن المقدسة والإساءة الى الأديان والمذاهب ، وتقاطرت هذه النماذج لتشعل وتؤجج الذهنية المتطرفة والمذهبية الطائفية وتشيع الجريمة كوسيلة وسط ساحة العراق ويكون البسطاء والفقراء من اهل العراق الوقود والضحايا .

وقد استهدف الارهاب في بداية مرحلة الاحتلال السفارات العربية والهيئات الدبلوماسية الاخرى حيث فجرت السفارة الاردنية ومقر هيئة الامم المتحدة في العراق وقتل ممثل الامن العام للأمم المتحدة (دي ميليو) في التفجير الارهابي ، كما اختطف وقتل السفير المصري في العراق السفير ايهاب الشريف ، فيما بدا كحملة ترويع ضد الدبلوماسيين في بغداد في الوقت الذي تحاول فيه الحكومة اقناع الدول الاسلامية برفع تمثيلها الدبلوماسي في العراق، كما تعرض موكب السفير الباكستاني في بغداد لكمين نجا منه بأعجوبة ، أما البحرين فقد أصيب رئيس بعثتها فيما وصفه مسؤولون بأنه محاولة اختطاف اثناء توجهه إلى عمله .

ومن خلال قراءة موضوعية لما يدور ويحصل في عدة مناطق ساخنة تتحكم بها ظروفها في العالم ، وخصوصاً العراق الذي اتفقت القوات المحتلة والتنظيمات الإرهابية أن تتخذه ساحة لحربها ومعاركها فقد أصبح الإرهاب والتطرف تهديداً مستمراً للسلم والامن ولاستقرار جميع البلدان والشعوب ، ويجب ليس فقط ادانتهم والتصدي لهما بصورة شاملة من خلال اعتماد استراتيجية شاملة فاعلة موحدة وجهد دولي منظم يركز على الحاجة إلى الدور الريادي للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية باعتبارها المنظمة الاقليمية الاقرب الى العراق ، للتصدي لهذه الظاهرة بما يكفل عودة الشكل الطبيعي الى المجتمع العراقي .

قبل عرض موقف جامعة الدول العربية من الحرب الأميركية على العراق، من المفيد التذكير بموقف ممثلي الشعوب العربية من هذه الحرب، وأعني به الاتحاد البرلماني العربي الذي في ختام جلسته الطارئة للدورة ٣٣ والمنعقدة في عمان بتاريخ ٢٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٨ والتي تضمن جدول أعمالها بنداً واحداً تحت عنوان: " العدوان الأمريكي البريطاني على العراق وموضوع رفع الحصار عن شعبه الشقيق "، قد أدان العدوان الأمريكي البريطاني على العراق، إدراكاً منه للمسؤولية القومية وللخطورة التي يشكلها العدوان الأمريكي - البريطاني على الأمن القومي العربي برمته والذي يخدم المصلحة الإسرائيلية. ومستذكراً بهذا الخصوص الأخطار المحدقة بالأمة العربية وأقطارها ومسؤولية الحكومات العربية على الصعيد القومي لا سيما ضرورة عقد مصالحة عربية تعيد للتضامن العربي لحمته وتصون الأمن القومي العربي بالاعتماد على القدرات العربية الذاتية وتضمن تفعيل مؤسسات العمل العربي المشترك، وعلى رأسها جامعة الدول العربية . ومما جاء في أهم بنود هذا البيان ما يلي :

- إدانة العدوان الأمريكي - البريطاني الغاشم على العراق ومطالبة مجلس الأمن الدولي بضمان عدم تكراره ويؤيد حق العراق بالمطالبة بتعويضه عن الخسائر المادية والبشرية التي لحقت به.
- يؤكد التضامن الفعال للبرلمانيين العرب مع وحدة العراق أرضاً وشعباً واستقلاله وسيادته الوطنية ورفضهم لكل أشكال التدخل الإقليمي والدولي في شؤونه الداخلية.
- ويدعو الحكومات العربية إلى العمل على رفع الحصار المفروض على العراق، ووضع حد نهائي للمعاناة التي يقاسي منها الشعب العراقي الشقيق.

- ويطالب البرلمان العربى الأعضاء باتخاذ توصيات تدعو الحكومات العربى للعمل على رفع الحصار المفروض على العراق.
- وإلغاء مناطق الحظر الجوى شمالي وجنوبي العراق باعتبار أن هذا الحظر لا يستند إلى أي قرار من الأمم المتحدة، ويشكل انتقاصاً من السيادة الوطنية وتهديداً لوحدة العراق الترابية.....

التناقض بين موقف جامعة الدول العربية وموقف الحكومات العربية

بعد أن بدأ الغزو فعلياً في ٢٠ آذار ٢٠٠٣، فإن أول ما يلفت الانتباه هو أن الدول العربية بدلاً من تهيئة الوسائل الدفاعية عن العراق، نجدها وللأسف الشديد تهيئ الوسائل الهجومية، فتسمح للسفن المعادية بالمرور في أراضيها، وتجزز للطائرات المغيرة أن تنطلق أو تعبر من أقاليمها، وتتغاضى عن الصواريخ الموجهة إلى العراق من خرق مجالاتها، وتزود الآلات المعادية بالوقود، وتقدم للقوات المعادية المأوى والمقر ونقاط الانطلاق، وتدريب هذه القوات على الحرب في الصحراء عبر المناورات العسكرية التي أجرتها الجيوش العربية مع القوات المعادية في أكثر من قطر عربي. وتطرد الدبلوماسيين العراقيين بدلاً من طرد الدبلوماسيين الأميركيين، وتدعو العراق إلى الاستسلام، وتطلب من رئيسه التنحي عن الحكم، لكي تعين أميركا رئيساً للعراق ترضى عنه... .

اجتمع المجلس الوزاري العربي في القاهرة، بحضور الأمين العام لجامعة الدول العربية، وأصدر بتاريخ ٢٤ آذار (مارس) ٢٠٠٣ بياناً سمى الأشياء بأسمائها ، ووصف في ديباجته الحرب الأميركية البريطانية على العراق بأنها عدوان على العراق. وأدان في مادته الأولى العدوان الأميركي البريطاني على العراق الدولة العضو في الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

واعتبر في المادة الثانية أن هذا العدوان يشكّل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وخروجاً عن الشرعية الدولية وتهديداً للأمن والسلم الدولي وتحدياً للمجتمع الدولي والرأي العام العالمي الذي طالب بحل المنازعات الدولية بالطرق السلمية والاحتكام إلى قرارات الشرعية الدولية.

ودون التطرق إلى بقية فقرات هذا البيان، فإن مجرد الإقرار بأن هذا التصرف الذي تنتهجه الولايات المتحدة وبريطانيا بأنه عدوان، فإن هذا الإقرار يربّط التزامات على عاتق الدولة التي صوّتت على هذا البيان.

وهذه الالتزامات تجد سندها في اتفاقيات الدفاع المشترك كما تفرضها ضرورات الأمن القومي العربي. خاصةً وأن الدول العربية تتغنى بأنها تحترم تعهداتها الدولية، ولا تستطيع أن تفرض قيود على الدول الغازية بسبب ارتباطها مع هذه الدول بالتزامات سابقة، فهل هذه المعاهدات هي أقدس من اتفاقية الدفاع العربي المشترك، أو ميثاق جامعة الدول العربية، حتى نحترم الأولى ونتغاضى عن الثانية؟.

هذا التناقض في مواقف الدول العربية من الغزو الأمريكي للعراق وما نجم عنه من تداعيات اجتماعية ومذهبية وسياسية دفعت الأمور في العراق الى الاتجاه بشكل سريع نحو العنف والتناحر المذهبي أخذ سمة العمليات الارهابية التي استهدفت المدنيين ولم يكن الإرهاب ليعمل ضمن الساحة العراقية لو لم يجد في مساندة بعض الدول العربية والاسلامية دعماً "مادياً" واضحاً" لحساب اجندات سياسية تتعلق بطبيعة صياغة التوازنات الاقليمية الجديدة التي نجمت بعد الاحتلال الأمريكي للعراق .

بعد تصاعد العمليات الارهابية ضد البعثات الدبلوماسية واستهدافها لأبناء الشعب العراقي دون تمييز جاء تحك جامعة الدول العربية ، في إطار متابعة تنفيذ قراري مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم ٦٣٢٤ و ٦٣٢٥ بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٩ والذين طلب المجلس فيهما من الأمين العام متابعة الوضع في العراق وتقديم تقرير الى مجلس الجامعة عن مدى التقدم الحاصل في تنفيذ هذين القرارين، وتلبية للدعوة التي وجهها عدد من أعضاء مجلس الحكم الانتقالي العراقي خلال لقاءاتهم مع الأمين العام، وكذلك تلبية لرغبة العديد من القيادات السياسية والحزبية والعشائرية والمراجع الدينية العراقية والتي أكدت جميعها على اهمية قيام الأمانة العامة للجامعة بإرسال وفد الى العراق. وجه السيد الأمين العام لجامعة الدول العربية بإرسال وفد من الأمانة العامة للجامعة الى العراق برئاسة السفير (أحمد بن حلي)، الأمين العام المساعد المشرف على القطاع السياسي ومجلس الجامعة وعضوية السيد علي الجاروش مدير الإدارة العربية، والسيد حسام زكي الناطق الرسمي باسم الأمين العام، والسيد طلال الأمين المسؤول عن الشؤون العربية في مكتب الأمين العام ورئيس قسم اللجان الوزارية .

تحددت مهمة وفد الجامعة في تأكيد الحرص على التواصل مع الشعب العراقي والتعبير عن التضامن العربي معه، وكذلك للاطلاع عن كثب على الأوضاع السياسية والأمنية والمعيشية في العراق، والوقوف على مدى التقدم الحاصل نحو استعادة الشعب العراقي لسيادته وإعادة بناء مقومات دولته ومؤسساته الوطنية، وكذلك التواصل مع مختلف فئات الشعب العراقي والاستماع الى رؤاها ومقترحاتها بشأن عملية نقل السلطة الى العراقيين وإنهاء الاحتلال، بالإضافة الى التعرف على وجهة نظر العراقيين حول الدور العربي المأمول للمساهمة في العملية السياسية وفي جهود إعادة إعمار العراق.

وقد قام وفد الجامعة بأداء المهمة الموكلة إليه خلال الفترة من ١٨ الى ٢٠٠٣/١٢/٣٠، حيث دخل العراق عن طريق البر من دمشق يوم ٢٠٠٣/١٢/١٨ وعاد الى القاهرة عن طريق الكويت بعد انتهاء مهمته التي زار خلالها بغداد العاصمة وضواحيها، وعدد من مدن العراق كما التقى الوفد خلال هذه المهمة مع رئيس وأعضاء مجلس الحكم الانتقالي وعدد من الوزراء، بالإضافة الى إجراء سلسلة من الزيارات واللقاءات شملت ما يزيد عن ٦٠٠ شخصية عراقية من زعماء ورؤساء وممثلي الأحزاب والمرجعيات الدينية والعشائر والمثقفين والإعلاميين وأساتذة الجامعات وأعضاء النقابات ومنظمات المجتمع المدني كما حرص الوفد على اللقاء مع رؤساء البعثات الدبلوماسية العربية المتواجدة في العراق .

وقد تأكد لوفد جامعة الدول العربية بأن التفجيرات والاعتداءات المسلحة على مراكز الشرطة والمنشآت المدنية العراقية، وغيرها من أعمال العنف التي يذهب ضحيتها المواطنون الأبرياء لا يمكن اعتبارها من أعمال المقاومة للاحتلال، وإنما هي عمليات إرهابية تهدف الى زعزعة الأمن والاستقرار وتعطيل مسيرة العملية السياسية وزرع بذور الفتنة والاقتتال الطائفي والعرقي. كما تبين لوفد الجامعة العربية أن دول الجوار لم تضبط حدودها مع العراق التي تشهد تزايداً في عمليات تسرب الإرهابيين وتهريب الأسلحة وتجارة المخدرات.

كما تبين لوفد الجامعة العربية الدور السلبي الذي تقوم به بعض الفصائيات العربية والتي تثير النعرات الطائفية والعرقية في العراق وتؤجج نار الفتنة، ومطالبة الدول العربية بأن تلعب دوراً في ترشيد سياسة إعلامية عربية موجهة الى الشعب العراقي تسهم في تحقيق الأمن والاستقرار وتعزيز الحوار وأجواء الوحدة الوطنية العراقية.

وقد أوصى وفد جامعة الدول العربية بتعيين ممثل دائم لها في العراق لتأكيد الحضور العربي في الساحة العراقية والإسهام العربي في عملية الحوار الداخلي الدائر حول مستقبل العراق ومساعدته على تحقيق الاستقرار واستعادة سيادته وإعادة إعمارهِ. كما أوصى الوفد الجامعة والدول العربية أن تسهم إسهاما فعالا في مشاريع إعادة إعمار العراق، وحث المنظمات وصناديق التنمية العربية على الاضطلاع بدورها في هذا المجال، والترحيب بالجهود التي تقوم بها الجامعة في هذا الصدد، ودعوتها الى التدخل من أجل المساهمة في حل مشكلة الديون المتراكمة على العراق.

مناشدة الجامعة والدول العربية تقديم المساعدات المالية والعينية العاجلة لإعادة تأهيل الوزارات والاجهزة الحكومية العراقية والتي انهارت تماما وتعرضت للنهب اثر سقوط النظام، مع الاشارة الى ان هذه المساعدات يمكن ان تكون في شكل دورات تدريبية وبرامج اعادة تأهيل للموظفين والكوادر الفنية، اضافة الى تقديم التجهيزات والمعدات والمختبرات لصالح الدوائر الحكومية والمستشفيات والمدارس وغيرها من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات المعنية بمعالجة المشاكل الانسانية وتحسين ظروف الحياة المعيشية اليومية للشعب العراقي.

تصور جامعة الدول العربية للوضع الامني العراقي

كان واضحا خلال الزيارة التي قام بها وفد جامعة الدول العربية للعراق ، بكافة مراحلها ان الشعب العراقي يعيش مرحلة استثنائية في تاريخه الحديث، بعد انهيار السلطة المركزية اثر زوال نظام الحكم السابق ، واضطراره من جانب آخر للتعایش مع تواجد عسكري أجنبي في البلاد صُنِّفه مجلس الأمن الدولي في القرار ١٤٨٣ على انه حالة احتلال. وأصبح واضحا " لدى جامعة الدول العربية أن الشعب العراقي يتوجه بالعتاب الى الجامعة العربية والدول العربية بشكل عام حول موقفهم من الشأن العراقي لعدة اسباب

كان من بينها ، تلكؤ العرب او عدم تدخلهم لمنع النظام السابق من ارتكاب ما يُنسب اليه من ممارسات قمعية، وهناك من يلوم العرب لعدم قدرتهم على منع الحرب التي شنت على العراق في مارس ٢٠٠٣، وهناك من يلوم العرب لعدم استطاعتهم التدخل والتأثير في الممارسات الحالية التي يواجهها العراقيون من جانب قوات الاحتلال.

ولا شك ان حجم وطبيعة العتاب، الذي استمع اليه الوفد وتقبله بصدر رحب خلال اللقاءات التي أجراها، يعكس وجود توقعات كبيرة من جانب العراقيين إزاء العالم العربي بوجه عام، وهي توقعات قد تفوق القدرات الحقيقية للجامعة العربية وربما الدول العربية، فصورة عراق المستقبل سوف تكون مغايرة بالتأكيد للصورة التي أَلَفَها المجتمع الدولي عن شكل العراق وتركيبته السياسية على مدى العقود الأربعة الماضية. وفي هذا الإطار، من المهم ان نضع نصب أعيننا ان العراقيين يعولون كثيرا على الجامعة وعلى الدور العربي في مساعدتهم خلال هذه المرحلة الانتقالية الصعبة، وذلك عبر تأكيد الحضور العربي في الساحة العراقية وعبر تنشيط وتعزيز قنوات الحوار والتعاون مع مجلس الحكم ومختلف الفئات المكوّنة للمجتمع العراقي من أحزاب وتنظيمات سياسية ومراجع دينية وعشائر ومنظمات غير حكومية... الخ من أجل مساعدتهم على توفير أفضل الظروف الملائمة لتأمين انجاح عملية نقل السلطة واستعادة السيادة وإنهاء الاحتلال والبدء في عملية إعادة إعمار العراق. وبصورة عاجلة، فإن العراقيين يتطلعون أيضا الى المساهمة العربية في مساعدتهم على حل المشاكل الإنسانية المتراكمة وخاصة في مجالات الصحة والتعليم وتوفير الخدمات الأساسية والتي يمكن للإسهام العربي فيها ان يكون عبر قنوات مختلفة حكومية وغير حكومية.

ومن الجدير بالذكر ان الاجتماع التحضيري لمؤتمر الوفاق الوطني العراقي قد انعقد في مقر الأمانة العامة للجامعة العربية بالقاهرة خلال الفترة من ١٩-٢١ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٠٥ بمشاركة القوى السياسية العراقية من مختلف مكونات الشعب العراقي وذلك تلبية لدعوة من الأمين العام لجامعة الدول العربية عمرو موسى وتوصل المشاركون فيه الى مبادئ عمل مستقبلية بعد ان عينت جامعة الدول العربية مبعوثها في بغداد الدبلوماسي المغربي (مختار لماني) اطلقت مبادراتها لتحقيق الوفاق بين القوى السياسية العراقية ، حيث رعت عدد من مؤتمرات المصالحة الوطنية انعقد أولها في بغداد بحضور ممثل الامين العام لجامعة الدول العربية السفير (مختار لماني) في ١٦ كانون الاول/ ديسمبر ٢٠٠٦ والثاني في شرم الشيخ في جمهورية مصر العربية في عام ٢٠٠٧ ثم انعقد الثاني. وقد حرصت الجامعة العربية على الحفاظ على وحدة العراق وسلامته و تواصل العراق مع محيطه العربي وأن تتسع العملية السياسية لتشمل مختلف الأطراف العراقية دون اقصاء أو استبعاد. وأن تكون المصالحة عراقية عراقية واذا كانت جهود من أطراف أخرى فلا بد أن تكون مساعدة مؤكدا على أن المسؤولية الأولى تقع على عاتق أنفسهم. الا ان جهود جامعة الدول العربية على تعثرت لأسباب مختلفة ابرزها ان الدور العربي نفسه كمفهوم ليس متفقاً عليه عربيا ولا عراقيا ولا دوليا ولا إقليميا، كما لم يتفق او يتم التوافق على من يقوم بهذا الدور، وفي أي اتجاه ومع أي أطراف ؟ بهذا المعنى بقي البحث عن مساعدة عربية للعراق أو مجرد مساهمة ما للخروج من الوضع الذي هو عليه مسألة متعثرة ، هذا إن انطلقنا من أن الدور المُفترض للجامعة العربية يجب أن يحمل في طياته أولا عناصر نجاح شبه مؤكدة ، ونوعا من التوافق العراقي على ضرورته وعلى

مساراته الكبرى، مع انفتاح عراقي على مثل هذا التعاون، وهى شروط لا تبدو يسيرة في ضوء التوازنات التي كانت قائمة في الداخل العراقي .

استنادا لما سبق فان مهمة السفير لماني في العراق(أي مهمة الجامعة العربية) واجهت العديد من العقبات والتعثر للحد الذي قرر فيه سفير جامعة الدول العربية في بغداد (مختار لماني) الاستقالة من منصبه قدمها في رسالة من ثماني صفحات مؤرخة في الثاني والعشرين من يناير (كانون الثاني) ٢٠٠٧ وجهها الدبلوماسي المغربي الى الامين العام للجامعة عمرو موسى قال فيها أنه قرر الانسحاب من مهمته لـ«أسباب سياسية» و «لاستحالة انجاز اي شيء جدي وايجابي» في «غياب تام لأي رؤية عربية» لمعالجة الوضع العراقي . مضيفا " ان الواقع على الصعيد العراقي الداخلي وعلى الاصعدة الاقليمية والدولية والعربية «مر ومؤلم». وتابع انه «امام استحالة انجاز اي شيء جدي وايجابي على الاقل بالنسبة لي فإنني اجد نفسي مضطرا ومتألما وحزينا لأبلغ معاليكم (عمرو موسى) انني قررت الانسحاب من هذه المهمة» في بغداد «بحلول نهاية فبراير (شباط) ٢٠٠٧».

وقد كان مختار لماني هو السفير العربي الوحيد المقيم في بغداد اذ كان يمارس بقية السفراء العرب المعتمدين في العراق مهامهم من عمان خوفا" من العمليات الارهابية . وعين لماني (٥٦ عاما) رئيسا لبعثة الجامعة العربية في بغداد بقرار من مجلس وزراء الخارجية العرب في الرابع من مارس (اذار) ٢٠٠٦ واقرت القمة العربية التي عقدت في الخرطوم في نهاية الشهر نفسه تعيينه.

وعدد الدبلوماسي العربي في رسالته العوامل التي جعلت مهمته «مستحيلة» موضحا انها مرتبطة بالأوضاع الداخلية العراقية والاقليمية والدولية وانتقد بشكل واضح «غياب أي رؤية» لدى الدول العربية للتعامل مع الوضع العراقي. واكد لماني في رسالته ان «اهل العراق لا يتفقون على تشخيص موحد لمشاكلهم (...) وسمة العلاقات بينهم

حاليا هي انعدام الثقة تماما وهروب اهل العراق الى الامام في ردود فعل وتخندق اصبح عنفه عبثيا وبدائيا ومتناقضا مع رواسب ثقافتهم العريقة». وتابع «طوائف اهل العراق كما هو حال كل الطوائف الانسانية دينية كانت ام اثنية تعرف غلاة في الاطراف، لكن غلاة اطراف اهل العراق انتقلوا من الاطراف الى المركز راهنين طوائفهم في فعل ورد فعل وتعميم اعمى يغير المعالم ويهجر الناس ويقتل على الهوية». وأضاف لماني في رسالته ان «للعراق جوارا معقدا لا يقل تعقيدا عن داخله» مشيرا الى ان «مصالح واهتمامات الجوار والقوى الكبرى تتقاطع وتتضارب (...) وتنعكس بشكل مباشر ومؤثر على الساحة العراقية». وأكد ان «الاتجاه الذي اراه من الداخل هو المزيد من استعمال العراق كميدان لعدد من المعارك ولأطراف متعددة تضم دولا ومنظمات وحركات» وانتقد لماني في رسالته الى أمين عام الجامعة العربية ، بصفة خاصة «غياب تام لأي رؤية عربية متماسكة وجادة في معالجة الموضوع (العراقي) بل انعدام حتى الوعي بضرورة تواجد هذه الرؤية بأبعادها السياسية والأمنية وإعادة البناء والاكتفاء لدى البعض (من العرب) احيانا بالانجرار الى مواقف ترقيعية ومن منطلقات ضيقة لا تضع بالأساس ولا بالضرورة المصلحة العليا للشعب العراقي وإنهاء محنته». وأكد الدبلوماسي المغربي في رسالته «قناعته بان الثقة والمصادقية (الذين حظي بهما من كافة الاطراف العراقية) لم ولن يمكنا وحدهما من مساعدة اهل العراق بل ولدا في اعماقي شعورا قويا بالإحباط والقهر امام المعاناة التي كنت شاهدا عليها طيلة السنة (التي عمل خلالها في بغداد) وكذلك احساس متناقضة بين ما يمكن للمرء ان يتمناه للعراق وما يراه فعليا على ارض الواقع». وهذا اعتراف واضح من لدن ممثل الجامعة العربية بتعثر وعجز جهود الجامعة العربية في مساعدة العراق على مكافحة تفشي واستشراء الارهاب فيه بعد العام ٢٠٠٣. وبقيت جامعة الدول العربية بعيدة عن العراق وما يدور فيه من رحى حرب ضروس ضد الارهاب مكتفية على لسان الامين العام للجامعة بإدانة وشجب ما كان يقع من عمليات ارهابية في العراق.

لقد برز عجز جامعة الدول العربية من خلال الأزمات والصراعات العربية التي لا تهدأ ولا تستكين وعجز الجامعة عن إيجاد الحلول لها، حيث كان التضامن العربي غائباً والموقف الفعلي للجامعة خجولاً خلال الأزمات والأحداث التي عصفت بالأمة وأظهرت غياب التضامن العربي في مواجهتها سواء أكان ذلك أثناء الأزمة التي يعيشها الشعب العراقي في مواجهة الارهاب منذ الاحتلال الأمريكي للعراق في العام ٢٠٠٣ وعزو العض سبب هذا العجز الى افتقاد الزعامة القيادية وهذا الافتقاد هو أحد الأسباب الرئيسية للمعاناة والتشدد والضياع في الوطن العربي. وكذلك الصمت الرهيب الذي تلتزمه الجامعة إزاء الأحداث والتطورات الكبرى على الساحة العربية، وبصورة خاصة غيابها الكلي وصمتها المطبق إزاء الاحتلال الأمريكي للعراق، وإذا أتيح لها الإفصاح فبكلمات عامة أو غامضة لا تجرح ولا تخدش ولو استعرضنا بعض القضايا الساخنة المطروحة على بساط الهم العربي وتساءلنا عن موقف الجامعة منها ورأيها فيها لما وجدنا للجامعة دور يذكر.

أدى هذا العجز إلى جعل الجامعة العربية إطار مأزوم للعمل الجماعي العربي فلم ترتق بهذا العمل بقدر ما أفرغته من محتواه وأصبح الإطار المؤسسي مجرد منتدى لتبادل الخطاب ولتحقيق اتفاقات لن تجد طريقها إلى التنفيذ وفي ذلك يقول بطرس غالي عن الجامعة العربية: "إن هذا البناء الاتفاقي ما هو إلا واجهة تخفي الأزمة التي يمر بها التعاون العربي، فالدول العربية ليست لديها رغبة حقيقية في الارتباط بعضها مع بعض بالتزامات أساسية فعلية، وفي نفس الوقت نجدتها رغبة في أن توهم الرأي العام أنها منطلقة بحزم في طريق الاندماج ... وتشكل الجامعة إطاراً لهذا اللبس الذي تقوم هي

والدول الأعضاء بالإبقاء عليه عمداً لذلك اتهمت الجامعة بعرقلة العمل عمداً بدل العمل على تحقيقها .

تفعيل دور الجامعة العربية في العراق

الا ان الوضع في الفترة الاخيرة قد تغير، فاغلب البلدان العربية بدأت سعيًا للعب دورا في العراق ، بداية من جامعة الدول العربية وكثير من الحكومات العربية عملت فعلا ذلك من خلال زيادة وجودها الدبلوماسي في العراق ساعية من وراء ذلك احداث موازنة في الأدوار الإقليمية والدولية الأخرى. والفرصة بدت سائحة أكثر من أي وقت مضى منذ عام ٢٠٠٣ لإعادة ترتيب العلاقات العراقية - العربية بطريقة تخدم اندماج العراق ونظامه السياسي الجديد بالبيئة الإقليمية ، والمساعدة على مكافحة الارهاب داخل العراق .

ويرى الكثير ان هذا نابع بالنتيجة من ان هناك ثمة إحساس عربي عام بأن الموقف في العراق اخذا بالتطور لغير صالح العرب ، لحساب الدور "الإيراني" . الى ذلك فأن بعض الحكومات العربية رأت أن من مصلحتها تقوية هذه العلاقات إيماناً منها أن التطورات في العراق عامل مؤثر على حوادث المنطقة والسياسات الدولية. ولا شك أيضاً أن ثمة عامل آخر دخل بقوة على ضرورة اندفاع الجامعة العربية نحو العراق الجديد، جاء بضغط من الإدارة الأميركية لإظهار أن الوضع في العراق تحسّن كثيراً، وأنّ علاقاته مع دول الجوار هي الأخرى في تحسّن. فمع تزايد إدراك الإدارة الأميركية لنتائج خطأ سياساتها، وتعثر مشروعاتها في العراق والمنطقة، بدأت إعادة النظر في حساباتها السياسية، وطالبت الدول العربية بإعادة سفرائها إلى بغداد . كما حدث تحوّل في سياسة حكومة رئيس الوزراء باتجاه الانفتاح على الدول العربية، بداية من تفعيل جهودها في مكافحة الارهاب ، وتحقيق تقدم نسبي في هذا الصدد، والعمل على تحجيم دور التنظيمات الارهابية المسلحة ، والسعي إلى إتمام المصالحة الوطنية، وتحجيم النزعة

الطائفية، وغير ذلك من إجراءات فتحت المجال أمام إعادة تفعيل الدور العربي في العراق. ويؤكد هذا أهمية بناء استراتيجية عربية متكاملة وموحدة للتعامل مع الملف العراقي تتجاوز الخلافات وتتخطى صراع الأدوار التقليدي بين بعض المراكز العربية.

ولكنّ الأهم هو نجاح الجامعة العربية في الوقوف على مسافة واحدة من كل الأطراف العراقية والتعاطي مع العراقيين بمعزل عن أية اعتبارات بمقدار ما هو مطلوب إدراك أنّ لديهم مصلحة في عراق موحد لا يتناقض مع كونه ذي نظام فيدرالي إدارياً وليس قومياً أو مذهبياً ومستقر يمتلك حرية قراره ولا يلعب دوراً في زيادة الخلل الذي تعاني منه المنطقة منذ فترة ، لذلك فان بلورة استراتيجية عربية متكاملة تجاه العراق ومنح الحكومة العراقية خياراً عربياً هما ركنان أساسيان في موازنة الخلل القائم في معادلة الأمن الإقليمي العربي وبما يؤمن تحجيماً" لنشاط التنظيمات الارهابية المسلحة في العراق . وفي هذا الاطار بادرت جامعة الدول العربية الى اعادة فتح بعثتها الدبلوماسية في بغداد وارسال ممثل للأمين العم لجامعة الدول العربية خلفاً" للسفير المستقيل (مختار لماني) ألا وهو السفير هاني خلاف الذي وصل بغداد في أي / اغسطس ٢٠٠٨ لتبشر جامعة الدول العربية جهودها الميدانية في المساعدة على تحقيق الامن والاستقرار في العراق .

من هنا فانه ينبغي على الحكومات العربية أن تدرك أنّ المرحلة المقبلة ستكون بالغة الأهمية في تحديد مستقبل العراق؛ لأنها ستشهد آخر المراحل الانتقالية فيه لصياغة نظام يُفترض أن يدوم ويصبح إطاراً مستقراً في المستقبل، وبعدها سيصبح من الصعب التأثير على مساره، ومن هنا تأتي أهمية عنصر الوقت في عودة الدور العربي النشط إلى العراق لدعم جهود الشعب العراقي ومساعدته على تجاوز محنته.

إن المتطلع إلى المبادئ التي تقوم عليها جامعة الدول العربية يجد فيها الطريق الأمثل لحفظ الأمن القومي العربي، حيث أن الجامعة تعتبر الإطار السياسي للدول العربية

فان تعزيز دورها سيساهم في خلق القيادة السياسية التي ستربط بها القيادات العسكرية اللاحقة.

الخاتمة

استنادا" لما سبق فان قضية الارهاب وكيفية الوقاية منه ومكافحته تعتبر اليوم من اهم القضايا التي شغلت وما زالت تشغل ليس فقط السلطات الامنية . بل القادة السياسيين والعسكريين في مختلف دول العالم خلال الربع قرن الماضي ، وتتطلب هذه القضية اليوم مواجهة جماعية من الدول وتعاونتا دوليا واقليميا فعالا ، وهذا يرجع الى ان الارهاب اصبح ظاهرة عالمية لا تعرف الحدود السياسية او الجغرافية ، لهذا تسعى الدول الى التعاون فيما بينها باعتبارها اعضاء في الجماعة الدولية يهتمها في المقام الاول تحقيق وحماية مصلحتها الجماعية المتمثلة في حماية أنظمتها ومعاينة المجرمين على الجرائم التي ارتكبوها ضد الانسانية جمعاء .

كما لم تعد ظاهرة الارهاب تمثل مشكلة ذات حساسية لدولة بعينها او لمجموعة من الدول بعينها واغما وضع انها مشكلة نظام دولي بأكمله ، وانه لا يجب فهمها او التعامل معها استنادا الى انها افراز لعوامل داخلية - محلية في الاساس واغما انعكاس لوضع دولي يرتبط بأطراف وشبكات ومصالح مختلفة تمثل تهديدا قائما او محتملا لمعظم دول العالم .

وبدأت هذه الرؤية تثبت صحتها وجديتها ؛ اذ بدأت الاعمال الارهابية تتوالى في مناطق عديدة في ارجاء العالم مما ادى الى تنامي الشعور لدى جميع الاطراف بانها ليست خارج دائرة اعمال الارهاب ، وبانها ليست بمأمن منها كما كانت تظن او تأمل وبذلك اصبح المجتمع الدولي واعيا تماما ومدركا لخطوة سرعة انتشار الظاهرة الارهابية وفي هذا الخصوص بذلت العديد من الجهود الدولية في محاولة الحد من انتشار هذه الظاهرة . وتؤكد التوجهات الدولية في التسعينات حول مكافحة الارهاب على امرين :

الاول : ان هناك تغيرا قد حدث في الموقف الدولي ازاء قضية التطرف والارهاب على اعتبار انها من مصادر عدم الاستقرار داخل الدول وخارجها .

الثاني : ان هناك تحولا في الادراك الدولي لتعريف العملية بحيث لم تعد تشمل فقط الفعل الارهابي ودعومه تسليحيا وماليا بشكل مباشر وانما تشمل ايضا التحريض عليه ودعومه اعلاميا وتنظيميا بشكل غير مباشر ولقد تعددت الرؤى الدولية حول مكافحة الارهاب خلال عقد التسعينات ومن هذه الرؤى الرؤية العربية .

إن غياب الحياة الفاعلة الى درجة العجز أحيانا"، لمؤسسات الجامعة العربية كمؤسسة إقليمية جامعة وموحدة منذ حرب الخليج الثانية والى يومنا هذا، جعلنا نتلمس مدى الوهن والضعف الكبير في الأداء السياسي العربي والتراجع الخطير حتى على جبهة التفاوض المفتوحة بين العرب والإسرائيليين، أو بينهم وبين الأميركيين، ومدى الاستهتار والتمادي لهذا الطرف أو ذاك على مصالح الأمة وقدراتها، ولابد من الاعتراف بأن الوضع العربي الراهن وفي ظل غياب حالة التنسيق وتجميد وبسترة المؤسسات العربية نعيش حالة من الفرقة والأمراض الكثيرة والمتنوعة التي نعجز عن حصرها وتعدادها في هذا المقام، وقد أصبحنا اليوم أحوج من أي وقت مضى إلى تهيئة الظروف من اجل إرساء علاقات عربية بينية تقوم على أساس من الثقة المتبادلة القائمة على توازن المصالح الأخوية بين كل الأطراف العربية بعيدا عن التمترس وراء سياسات فردية ورؤى عدمية لا تؤدي في النهاية إلا إلى مزيد من التراجع والانكماش وغياب الفاعلية على كل المستويات وفي كل المضامير.

كما يبرز العجز في مؤسسات جامعة الدول العربية بسبب افتقاد الزعامة القيادية وهذا الافتقاد هو أحد الأسباب الرئيسية للمعاناة والتشدد والضياع في الوطن العربي. وكذلك الصمت الرهيب الذي تلتزمه الجامعة إزاء الأحداث والتطورات الكبرى على

الساحة العربية، وبصورة خاصة غيابها الكلي وصمتها المطبق إزاء الاحتلال الأميركي للعراق، وإذا أتيح لها الإفصاح فبكلمات عامة أو غامضة لا تجرح ولا تخدش ولو استعرضنا بعض القضايا الساخنة المطروحة على بساط الهم العربي وتساءلنا عن موقف الجامعة منها ورأيها فيها لما وجدنا للجامعة دور يذكر. ولقد أدى هذا العجز إلى جعل الجامعة العربية إطار مأزوم للعمل الجماعي العربي فلم ترتق بهذا العمل بقدر ما أفرغته من محتواه وأصبح الإطار المؤسسي مجرد منتدى لتبادل الخطاب ولتحقيق اتفاقات لن تجد طريقها إلى التنفيذ وفي ذلك يقول بطرس غالي عن الجامعة العربية: " إن هذا البناء الاتفاقي ما هو إلا واجهة تخفي الأزمة التي يمر بها التعاون العربي، فالدول العربية ليست لديها رغبة حقيقية في الارتباط بعضها مع بعض بالتزامات أساسية فعلية، وفي نفس الوقت نجدها راغبة في أن توهم الرأي العام أنها منطلقة بحزم في طريق الاندماج ... وتشكل الجامعة إطاراً لهذا اللبس الذي تقوم هي والدول الأعضاء بالإبقاء عليه عمداً لذلك اتهمت الجامعة بعرقلة العمل عمداً بدل العمل على تحقيقها. ومن هنا جاء تعثر وعجز جامعة الدول العربية عن دور فاعل ومؤثر في مكافحة الارهاب الذي استشرى في العراق بعد احتلاله من قبل الولايات المتحدة الامريكية في العام ٢٠٠٣.

فتبلور نتيجة هذا العجز ثمة إحساس عربي عام بأن الموقف في العراق بعد العام ٢٠٠٣ اخذا بالتطور لغير صالح العرب ، لحساب الدورين الأميركي و"الإيراني" . الى ذلك فأن بعض الحكومات العربية رأت أن من مصلحتها تقوية هذه العلاقات إيماناً منها أن التطورات في العراق عامل مؤثر على حوادث المنطقة والسياسات الدولية.

أن الجامعة العربية في العراق بعد ٢٠٠٣، شعرت بأهمية بناء استراتيجية عربية متكاملة وموحدة للتعامل مع الملف العراقي تتجاوز الخلافات وتتخطى صراع الأدوار التقليدي بين بعض المراكز العربية بداية من تفعيل جهودها لتعزيز الوضع الأمني في

العراق، والعمل على تحجيم دور الجماعات الارهابية المسلحة ، والسعي إلى إتمام المصالحة الوطنية، وتحجيم النزعة الطائفية ، وغير ذلك من إجراءات فتحت المجال أمام إعادة تفعيل الدور العربي في العراق.

على الرغم من نجاح الجامعة العربية في الوقوف على مسافة واحدة من كل الأطراف العراقية والتعاطي مع العراقيين بمعزل عن أية اعتبارات بمقدار ما هو مطلوب إدراك أن لديهم مصلحة في عراق موحد لا يتناقض مع كونه ذي نظام فيدرالي إدارياً وليس قومياً أو مذهبياً ومستقر يمتلك حرية قراره ولا يلعب دوراً في موازنة الخلل القائم في معادلة الأمن الإقليمي العربي ، الا أن ذلك لم يكن كافياً" لنهوض الجامعة العربية بدور جاد ومؤثر وفعال في مكافحة ظاهرة الارهاب في العراق .

١. القرآن الكريم.
٢. أ. د. متعب مناف ، الارهاب في العراق ، مجلة النبأ ، العدد ٧٨ ، بغداد ٢٠٠٥.
٣. ابو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب المحيط ، ج ١ ، دار لسان العرب، بيروت، ١٩٧٠ .
٤. الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، نيسان ١٩٩٨ .
٥. احمد جلال عز الدين ، نشوء الارهاب وتطوره ، بحث مقدم الى المؤتمر العربي الاسلامي عن الارهاب، تونس ، ١٩٩٨.
٦. أحمد عطيه الله ، القاموس السياسي ، ط ٣ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٢.
٧. ادونيس العكرة ، الارهاب السياسي ، بحث في اصول الظاهرة وابعادها الانسانية (بيروت ، دار الطليعة ، ١٩٨٣) .
٨. إسماعيل قيرة، جامعة الدول العربية في عالم أحادي القطب، مجلة شؤون عربية عدد ٨١ سنة ١٩٩٥.
٩. اسماعيل، عصام- كيف تجاوز مجلس الأمن حدود اختصاصه لمصلحة الأميركيين- جريدة السفير تاريخ ٢٣ آذار (مارس) ٢٠٠٣.
١٠. تقرير وفد الجامعة العربية حول زيارته إلى العراق ، الملاحظات والاستنتاجات (١٨- ٢٠٠٣/١٢/٣٠)، نشرته صحيفة السفير اللبنانية ٢٠٠٤/٢/١٠.

١١. جامعة الدول العربية ، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة ، وثائق جدول أعمال المؤتمر الثاني لوزراء الداخلية العرب ، بغداد ١٩٧٨.
١٢. جبران مسعود ، قاموس الرائد ، ط ٣ ، دار العلوم للملايين ، بيروت ، ١٩٧٨.
١٣. جريدة السفير تاريخ ٢٥ أيار (مايو) ٢٠٠٣.
١٤. جريدة السفير ، تاريخ ٣ أيار (مايو) ٢٠٠٣.
١٥. جريدة الشرق الاوسط ، العدد ٧٣١٨ بتاريخ ١١ ديسمبر ١٩٩٨.
١٦. جريدة الشرق الاوسط بتاريخ الجمعة ٢٠٠٧.
١٧. جريدة القادسية ، بغداد ، الثلاثاء ، السنة ١١ العدد ٧٢٠ ، بتاريخ ١٤ تشرين الثاني ، ٢٠٠٢ .
١٨. جريدة الوطن ، تاريخ ٢ آذار (مارس) ٢٠٠٣.
١٩. خليل فاضل ، سيكولوجية الارهاب السياسي ، ط ٢ ، القاهرة ، ١٩٩١ .
٢٠. د. حسن طوالة ، الارهاب والعنف الثوري .
٢١. د. حسن طوالة الارهاب والعنف والثوري والكفاح المسلح، مجلة الحكمة ، (مطبوعة الزمان) ، ٢١ كانون اول ٢٠٠١ ، بغداد .
٢٢. د. سهيل حسين الفتلاوي ، الارهاب الدولي ، بحث مقدم الى المؤتمر السنوي السابع في مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، عام ٢٠٠٢ .
٢٣. د. سهيل حسين الفتلاوي ، مفهوم الارهاب وتعريفه . .
٢٤. د. عادل عبد الجواد محمد الكردوسي ، مكافحة الارهاب مسؤولية مشتركة ، مجلة الامن ، العدد ٣١٧ ، السنة السابعة والعشرون ، القيادة العامة لشرطة دبي ، الامارات المتحدة ٢٠٠١.

٢٥. د. عماد علو احتلال العراق ممارسة عدوانية غير أخلاقية ، بحث مقدم إلى جامعة ناصر
الأممية ، الدورة السادسة عشر للمائدة المستديرة لأساتذة الجامعات والمعاهد العليا
داخل الوطن العربي وخارجه الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ يوليو/ تموز ٢٠٠٦.

٢٦. د. فاضل نصر الله ، الجرائم التي جرى العرف على عدم التسليم فيها والجرائم الجائز من
أجلها التسليم ، مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، السنة السادسة ، العدد ٢ ، ١٩٨٢.

٢٧. د. محمد السيد عرفة ، تسليم المجرمين في الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب ، المجلة
العربية للدراسات الامنية والتدريب ، مج ١٥ ، العدد ٢٩ ، الرياض ، إبريل ٢٠٠٠ .

٢٨. د. محمد محي الدين ، تعريف الارهاب ، منشور ضمن اعمال الندوة العلمية الخمسون
‘نوان تشريعات مكافحة الارهاب في الوطن العربي، مركز الدراسات والبحوث ، اكااديمية
نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ١٩٩٩.

٢٩. رسالة الامين العام المساعد احمد بن حلي الى مؤتمر المصالحة العراقي في ٢٠٠٦/١٢/١٦ على
موقع جامعة الدول العربية على الانترنت www.gn4me.com/las/arabic/search.

٣٠. سالم مطر عبدالله ، الارهاب والتوظيف الاعلامي الامريكي تجاه العرب والمسلمين ، رسالة
ماجستير مقدمة الى مجلس المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية ، الجامعة
المستنصرية، ٢٠٠٣ ، ط ١٢.

٣١. سهيلة عبد الانيس ، الحوار المتمدن ، العدد: ٢٤٨٣ ، بغداد ٢٠٠٨.
<http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=4&issue>

٣٢. عبد الناصر حرز ، الارهاب السياسي ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٦ .

٣٣. العميد الدكتور محمد مؤنس محب الدين ، العمل العربي الامني المشترك ومكافحة جرائم الارهاب الدولي ، الناشر المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، الرياض ١٩٨٩ .

٣٤. العميد الدكتور محمد مؤنس محب الدين ، العمل العربي الامني المشترك ومكافحة جرائم الارهاب الدولي ، الناشر المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ، الرياض ١٩٨٩ .

٣٥. قرار مجلس الأمن رقم: ١٥٤٦ على الرابط:
<http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC> وكذلك

٣٦. لطفي حاتم ، العقيدة التدخلية وتطور العلاقات الدولية مركز دراسات وأبحاث الماركسية واليسار -العقيدة التدخلية وتطور العلاقات الدولية ٢٠٠٥ / ٣ / ٥ على الرابط <http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=32867> article


٣٧. محمد المجذوب، التنظيم الدولي، الدار الجامعية بيروت ١٩٩٨ .

٣٨. مختار شعيب ، الرؤية العربية لمكافحة الارهاب ، القاهرة ، مجلة شؤون عربية ، العدد ٩٧، الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، مارس ١٩٩٩ .

٣٩. مصطفى الفقي ، الارهاب والصحة الاسلامية والقومية ، ندوة العرب والارهاب ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٦ .

٤٠. مقابلة منظمة هيومن رايتس ووتش مع العقيد مارك وارين، والعقيد مايك كيلى والرائد ب. ج. بيروني، بغداد، ٢٣ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ .

٤١. مكافحة الارهاب المعالجة القانونية والثقافة المجتمعية ،بحوث ورشة عمل المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية ، القاهرة ١١ يونيو ٢٠٠٨ .
٤٢. نجيب حسين ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ، القاهرة ، ١٩٧٧ .
٤٣. وثائق مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، هافانا، ٢٧ أغسطس/آب إلى السابع من سبتمبر/أيلول ١٩٩٠ ، U.N.Doc A/CONF.144/28/Rev.1at 112 .((1990.
٤٤. الوثيقة (S/RES/1368/2001) الصادر عن مجلس الامن .
٤٥. الوثيقة (S/RES/1373/2001).
٤٦. وثيقة الامم المتحدة رقم A/c/6/418 .
٤٧. يحيى الجمل ، العنف وحقوق الانسان ، ندوة المجلة العربية لحقوق الانسان ، العدد ٣ ، تونس، ١٩٩٦ .



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90


الفهرس

5.....	الإرهاب.. وتجديد الفكر الأمني
13.....	قدرة الأداء الأمني في مواجهة جرائم العنف والإرهاب
23.....	فلسفة الإرهاب وإباحة القتل
29.....	دور مؤسسات المجتمع المدني في مقاومة جرائم الإرهاب
73.....	الإرهاب .. والجريمة المنظمة
77.....	الأبعاد التكنولوجية للإرهاب الآليات والتكتيكات
89.....	امريكا ... وإستراتيجية التغيير في مكافحة الإرهاب
97.....	الوافدين... ودورهم في عمليات الارهاب
111.....	السياسة الجنائية العربية في مواجهة الإرهاب
137.....	ميكانيكية جرائم الاغتيال السياسي
155.....	نوعية رجل الأمن المنتظر.. مكافحة الارهاب
161.....	الإرهاب .. وتفعيل جهود التعاون الإقليمي والدولي
169.....	وسائل الإعلام ... والارهاب
187.....	إرهاب الدولة ... وإرهاب الجماعات
193.....	في إطار إستراتيجية أمنية موضوعة لإعداد رجل الأمن في المرحلة القادمة
203.....	دور الجامعة العربية في مكافحة الارهاب في العراق



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90



الرواد والمرجع الاصدق للكتاب الجامعي الأكاديمي

دار زهران للنشر والتوزيع

تلفاكس: 0096265331289 ص.ب. 1170 - عمان - الرمز البريدي: 11941 الأردن
E-mail: zahran.publishers@gmail.com www.zahranpublishers.com

